

جمهورية السنغال
جمعية الخيرية ACLEE

منهج التربية الإسلامية للمناطقين بغير اللغة العربية

المستوى الثالث

تأليف

د. حليلة سال

منهج التربية الإسلامية للمناطقين بغير اللغة العربية

دار البشير
الإمارات

دار عبادة الرحمن
مصر

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

حقوق الطبع محفوظة

الطبعة الثانية

1444هـ - 2024م

رقم الإيداع: 2013/204

ISBN: 978-9948-20-640-8

الإدارة والمركز الرئيسي: مصر مدينة نصر

امتداد رمسيس عمارة 217

الإدارة والمبيعات: درب الأتراك - الأزهر

0120359010 - 01004072012

الإمارات

الشارقة - ميلسون

شارع الشيخ زايد

ت: 00971509511844 - 065632980

البريد الإلكتروني:

daralbasheer_shj@yahoo.com



تقديم وتمهيد

إن مادة التربية الإسلامية بوصفها وعاء لكل العلوم الإسلامية، من قرآن وحديث وفقه وعقيدة وغير ذلك، أصبح الانشغال بالتأليف في هذا المجال لدى المؤلفين ضرورةً يملئها علينا الواقع المعاش، لما يشهده بعض المجتمع الإسلامي في أفرادهِ من الانحراف العقدي والانحطاط الخلقي، نتيجة لبعدهم عن المنهل الصافي والمورد العذب، فكانَ لزماً على المربين والمؤلفين الاعتناء بهذا المجال لإرواء العقول الصادية إلى معرفة الإسلام، وخاصة في قارتنا السمراء هذه وبلدنا السنغال هذا، حيث تأنف النفوس من شباب وحتى كبار في السن لم يعرفوا بعدُ فروض أعيانهم، ولم يأنفوا من تعلمها، لكن عسر من يبسط لهم ضروريات أمور الدين بأسلوب رشيق جذاب، يأخذ بألبابهم لتبلور المعلومات المحفوظة إلى واقع سلوكي، وتُترجم المعارف المدروسة إلى عمل وتطبيق.

وبناء على ذلك، جاء هذا الكتاب في هذا الظرف الذي يقتضي وجود مثله فيه، فقامت بتأليفه لتزويد المدارس والمدرسين بما يشفي لهم الغليل؛ ليكون روضة يانعة للمبتدئين والناطقين بغير اللغة العربية كباراً كانوا أو صغاراً، فيها كل ما يحتاج إليه القاطف من ثمرات خضرة غضة، متمثلة في مفاهيم إسلامية وتعاليم تربوية يجد المسلم في معرفتها ضرورة لحاجته اليومية إليها.

وقد اشتمل الكتاب على أربع وحدات تضمنت محاور رئيسة في الشريعة الإسلامية، من القرآن الكريم حفظاً وتفسيراً، والحديث النبوي الشريف فهماً وتطبيقاً، وفقه العبادات اعتماداً على متن مختصر الأخضري نظراً لغلبة المذهب المالكي على القارة السمراء، ورابعها وحدة الأذكار والأدعية وأطلق عليها اسم: أعمال اليوم والليلة.

وقد حرصت كل الحرص على إشراك المتعلم في العملية التعليمية بحيث يكون هو محور هذه العملية، وذلك بتضمين الكتاب أسئلة وتمارين ومناقشات تدفعه نحو المشاركة الفاعلة كي يعمل على تنمية مهاراته وقدراته.

وفي النهاية، أرجو أن يكون هذا الكتاب بهذه السلسلة والتي تليها -إن شاء الله- ملبياً لرغبات الطلاب والعاملين في حقول التربية والتعليم، وكذلك تطلعات اللجان الفنية الوطنية المكلفة بإعداد وسائل التربية والكتب المدرسية، ويكون له الأثر الإيجابي للوصول إلى ما يهدف إليه كل المؤسسات التربوية، من الجودة في برامج التعليم وخاصة تعليم المبتدئين والناشئين والناطقين بغير اللغة العربية.

المؤلفة

د. حليلة سال



اعتنى بإخراجه علمياً

- الدكتورة/ حليلة عباس سال (تأليف).
- الأستاذ/ الحاج أحمد سيك (تنسيق).
- الأستاذ/ مامادو كاما تياو (تدقيقاً لغوياً).
- أحمد فرحان (تصميم وإخراجاً فنياً).



الْأُسْبُوعُ الْأَوَّلُ مِنَ الشَّهْرِ الْأَوَّلِ: الْقُرْآنُ الْكَرِيمُ

الْأُسْبُوعُ الْأَوَّلُ مِنَ الشَّهْرِ الْأَوَّلِ الْقُرْآنُ الْكَرِيمُ

أَوَّلًا: النَّصُّ:

﴿قَالَ لَا تَخْصِمُوا لَدَيَّ وَقَدْ قَدَّمْتُ إِلَيْكُمْ بِالْوَعِيدِ﴾ (٢٨) مَا يُبَدِّلُ الْقَوْلُ لَدَيَّ وَمَا أَنَا بِظَلَمٍ لِلْعَبِيدِ ﴿٢٩﴾ يَوْمَ نَقُولُ لِحَـجْهَتِهِمْ هَلْ أَمْتَلَأْتِ وَتَقُولُ هَلْ مِنْ مَزِيدٍ ﴿٣٠﴾ وَأَزْلَفْتِ الْجَنَّةَ لِلْمُتَّقِينَ غَيْرَ بَعِيدٍ ﴿٣١﴾ هَذَا مَا تُوعَدُونَ لِكُلِّ أَوَّابٍ حَفِيظٍ ﴿٣٢﴾

ثَانِيًا: شَرْحُ مَعَانِي الْكَلِمَاتِ:

الكَلِمَةُ	الشَّرْحُ وَالْمَعْنَى
قَالَ لَا تَخْصِمُوا لَدَيَّ	لَا تَتَجَادَلُوا عِنْدِي فِي مَوْقِفِ الْحِسَابِ
وَقَدْ قَدَّمْتُ إِلَيْكُمْ بِالْوَعِيدِ	تَقَدَّمْتُ إِلَيْكُمْ بِالْإِنْذَارِ لِمَنْ كَفَرَ بِي
مَا يُبَدِّلُ الْقَوْلُ لَدَيَّ	مَا يُغَيِّرُ الْقَوْلُ لَدَيَّ
وَمَا أَنَا بِظَلَامٍ لِلْعَبِيدِ	وَلَسْتُ أَعْدَبُ أَحَدًا بِذَنْبٍ أَحَدٍ
يَوْمَ نَقُولُ لِحَـجْهَتِهِمْ هَلْ أَمْتَلَأْتِ	يَوْمَ نَخَاطِبُ جَهَنَّمَ: هَلْ أَمْتَلَأْتِ مِنَ الْعُصَاةِ
وَتَقُولُ هَلْ مِنْ مَزِيدٍ	وَتَقُولُ هَلْ مِنْ زِيَادَةٍ مِنَ الْجِنِّ وَالْإِنْسِ
وَأَزْلَفْتِ الْجَنَّةَ لِلْمُتَّقِينَ	وَقَرَّبْتِ لَهُمُ الْجَنَّةَ
غَيْرَ بَعِيدٍ	مَكَانًا غَيْرَ بَعِيدٍ مِنْهُمْ
هَذَا مَا تُوعَدُونَ	هَذَا الَّذِي كُنْتُمْ تُوعَدُونَ بِهِ
لِكُلِّ أَوَّابٍ حَفِيظٍ	كَثِيرُ الرُّجْعِ إِلَى اللَّهِ حَافِظٌ لِحُدُودِ اللَّهِ

ثَالِثًا: مَا يُسْتَفَادَ مِنَ الْآيَاتِ:

- [1] لَا يَنْفَعُ الْخِصَامُ وَالْجِدَالُ فِي مَوْقِفِ الْحِسَابِ
- [2] لَا يُعَذِّبُ اللَّهُ عَبْدًا بِغَيْرِ جُرْمٍ.
- [3] يَمْلَأُ اللَّهُ جَهَنَّمَ بِالْكَفَّارِ وَالْمُشْرِكِينَ وَالْمُلْحِدِينَ
- [4] وَعَدَ اللَّهُ عِبَادَهُ الْمُتَّقِينَ بِالْجَنَّةِ
- [5] أَهْلُ الْجَنَّةِ هُمْ كُلُّ أَوَّابٍ إِلَى اللَّهِ عَنِ الْمَعَاصِي

رَابِعًا: التَّمَارِينُ

[1] اشرح / اشرح معاني الكلمات الآتية؟

الكلمة	المعنى
قَالَ لَا تَخْتَصِمُوا لَدَيَّ	
وَقَدْ قَدَّمْتُ إِلَيْكُمْ بِالْوَعِيدِ	
مَا يُبَدِّلُ الْقَوْلُ لَدَيَّ	
وَمَا أَنَا بِظِلَّامٍ لِلْعَبِيدِ	
يَوْمَ نَقُولُ لِجَهَنَّمَ هَلِ امْتَلَأَتْ	
وَتَقُولُ هَلْ مِنْ مَزِيدٍ	
وَأُزْلِفَتِ الْجَنَّةُ	
لِلْمُتَّقِينَ غَيْرَ بَعِيدٍ	
هَذَا مَا تُوعَدُونَ	
لِكُلِّ أَوَّابٍ حَفِيفٍ	

[2] اذكر / اذكر خمسًا مما يُستفاد من الآيات؟

- [1]
- [2]
- [3]
- [4]
- [5]

الْأُسْبُوعُ الثَّانِي مِنَ الشَّهْرِ الْأَوَّلِ الْحَدِيثُ الشَّرِيفُ

أَوَّلًا: النَّصُّ:

عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «الْمُسْلِمُ أَخُو الْمُسْلِمِ، لَا يَظْلِمُهُ وَلَا يُسْلِمُهُ، وَمَنْ كَانَ فِي حَاجَةِ أَخِيهِ كَانَ اللَّهُ فِي حَاجَتِهِ، وَمَنْ فَرَّجَ عَنْ مُسْلِمٍ كُرْبَةً فَرَّجَ اللَّهُ عَنْهُ كُرْبَةً مِنْ كُرْبَاتٍ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَمَنْ سَتَرَ مُسْلِمًا سَتَرَهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»، متفق عليه.

ثَانِيًا: شَرْحُ مَعَانِي الْكَلِمَاتِ:

الْكَلِمَةُ	الْمَعْنَى
الْمُسْلِمُ أَخُو الْمُسْلِمِ	المسلم أخو المسلم في الدين
لَا يَظْلِمُهُ	لا يظلمه لا في ماله، ولا في بدنه
وَلَا يُسْلِمُهُ	لا يسلمه لِمَنْ يظلمه، ويحميه من شره
وَمَنْ كَانَ فِي حَاجَةِ أَخِيهِ	من يساعد أخاه في حاجته
كَانَ اللَّهُ فِي حَاجَتِهِ	أعانه الله في حاجته
وَمَنْ فَرَّجَ عَنْ مُسْلِمٍ كُرْبَةً	من فرج عن كربة أخاه
فَرَّجَ اللَّهُ عَنْهُ كُرْبَةً مِنْ كُرْبَاتٍ يَوْمَ الْقِيَامَةِ	كافأه الله بتفريج كربه يوم القيامة
وَمَنْ سَتَرَ مُسْلِمًا	أي مَنْ ستر عيوب أخيه
سَتَرَهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ	ستر الله عيوبه يوم القيامة

ثَالِثًا: مَا يُسْتَفَادُ مِنَ الْحَدِيثِ:

[1] الْأُخُوَّةُ فِي الدِّينِ قَدْ تَكُونُ أَوْثَقَ مِنْ أُخُوَّةِ النَّسَبِ.
[2] الْأُخُوَّةُ فِي الدِّينِ تَنْفَعُ الْإِنْسَانَ فِي حَيَاتِهِ وَبَعْدَ مَمَاتِهِ.
[3] يَحِبُّ عَلَى الْإِنْسَانِ أَنْ يُدَافِعَ عَنْ أَخِيهِ فِي بَدَنِهِ وَمَالِهِ.
[4] الْكَرْبُ: مَا يَضِيقُ عَلَى الْإِنْسَانِ وَيَشْقُقُ عَلَيْهِ.
[5] إِذَا كُنْتَ فِي حَاجَةِ أَخِيكَ فَإِنَّ اللَّهَ يُسَاعِدُكَ فِي حَاجَتِكَ.
[6] إِذَا سَمِعَ أَحَدًا يَسُبُّ أَخَاهُ فَيَحِبُّ عَلَيْهِ أَنْ يُدَافِعَ عَنْهُ.
[7] إِذَا أَرَادَ أَحَدٌ أَنْ يَعْتَدِيَ عَلَى أَخِيكَ، وَجَبَ عَلَيْكَ أَنْ تُدَافِعَ عَنْهُ.

رَابِعًا: التَّمارِينُ

[1] اشرح / اشرح معاني الكلمات الآتية؟

الكلمة	الشرح والمعنى
المُسْلِمُ أَخُو الْمُسْلِمِ	
لَا يَظْلِمُهُ	
وَلَا يُسْلِمُهُ	
وَمَنْ كَانَ فِي حَاجَةٍ أَخِيهِ	
كَانَ اللَّهُ فِي حَاجَتِهِ	
وَمَنْ فَرَّجَ عَنْ مُسْلِمٍ كُرْبَةً	
فَرَّجَ اللَّهُ عَنْهُ كُرْبَةً مِنْ كُرْبَاتٍ يَوْمَ الْقِيَامَةِ	
وَمَنْ سَتَرَ مُسْلِمًا	
سَتَرَهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ	

[2] اذكر / اذكر خمسًا مما يُستفاد من الحديث؟

----- [1]

----- [2]

----- [3]

----- [4]

----- [5]



الْأُسْبُوعُ الثَّالِثُ مِنَ الشَّهْرِ الْأَوَّلِ الْفَقْهُ - فَضَائِلُ التَّيَمُّمِ وَنَاقِضُهُ

أَوَّلًا: النَّصُّ:

(وَفَضَائِلُهُ) التَّسْمِيَةُ، وَتَقْدِيمُ الْيُمْنَى عَلَى الْيُسْرَى، وَتَقْدِيمُ ظَاهِرِ الذَّرَاعِ عَلَى بَاطِنِهِ وَمُقَدِّمِهِ عَلَى مُؤَخَّرِهِ.
(وَنَوَاقِضُهُ) كَالْوُضُوءِ، وَلَا تُصَلِّيَ فَرِيضَتَانِ بِتَيَمُّمٍ وَاحِدٍ.
وَمَنْ تَيَمَّمَ لِفَرِيضَةٍ جَازَ لَهُ النَّوَافِلُ بَعْدَهَا، وَمَسَّ الْمُصْحَفَ، وَالطَّوَافُ وَالتَّلَاوَةُ إِنْ نَوَى ذَلِكَ وَاتَّصَلَتْ بِالصَّلَاةِ وَلَمْ يَخْرُجِ الْوَقْتُ، وَجَازَ بِتَيَمُّمِ النَّافِلَةِ كُلُّ مَا ذُكِرَ إِلَّا الْفَرِيضَةُ، وَمَنْ صَلَّى الْعِشَاءَ بِتَيَمُّمٍ قَامَ لِلشَّفْعِ وَالْوَتْرِ بَعْدَهَا مِنْ غَيْرِ تَأْخِيرٍ، وَمَنْ تَيَمَّمَ مِنْ جَنَابَةٍ فَلَا بُدَّ مِنْ نِيَّتِهَا.

ثَانِيًا: شَرْحُ مَعَانِي الْكَلِمَاتِ:

الْكَلِمَةُ	الشَّرْحُ وَالْمَعْنَى
وَفَضَائِلُهُ	وَمُسْتَحَبَّاتُهُ
التَّسْمِيَةُ	قَوْلُ (بِسْمِ اللَّهِ)
تَقْدِيمُ الْيُمْنَى عَلَى الْيُسْرَى	مَسْحُ الْيَدِ الْيُمْنَى قَبْلَ الْيُسْرَى
وَتَقْدِيمُ ظَاهِرِ الذَّرَاعِ عَلَى	مَسْحُ ظَاهِرِ الذَّرَاعِ قَبْلَ بَاطِنِهِ
وَمُقَدِّمِهِ عَلَى مُؤَخَّرِهِ	مِنْ بَدَايَتِهِ إِلَى نِهَائِيَّتِهِ
وَنَوَاقِضُهُ	وَمُبْطَلَاتُهُ
كَالْوُضُوءِ	مِثْلَ الْوُضُوءِ
وَلَا تُصَلِّيَ فَرِيضَتَانِ	لَا تُجْمَعُ صَلَاتَانِ
بِتَيَمُّمٍ وَاحِدٍ	بِالتَّيَمُّمِ نَفْسِهِ
وَمَنْ تَيَمَّمَ لِفَرِيضَةٍ	وَمَنْ تَيَمَّمَ لِصَلَاةِ الْفَرِيضَةِ
جَازَ لَهُ النَّوَافِلُ بَعْدَهَا	يَجُوزُ لَهُ صَلَاةُ النَّوَافِلِ

الكَلِمَةُ	الشرح والمعنى
وَمَسَّ الْمُصْحَفَ	وَلَمَسَ الْمُصْحَفَ
وَالطَّوَّافُ	وَالطَّوَّافُ حَوْلَ الْكَعْبَةِ
وَالْتَّلَاوَةُ إِنْ نَوَى ذَلِكَ	وَتِلَاوَةُ الْقُرْآنِ إِنْ نَوَى ذَلِكَ
وَاتَّصَلَتْ بِالصَّلَاةِ	إِذَا اتَّصَلَتِ الْقِرَاءَةُ بِالصَّلَاةِ
وَلَمْ يَخْرُجِ الْوَقْتُ	وَلَمْ يَخْرُجِ وَقْتُ الصَّلَاةِ
وَجَازَ بِتَيَمُّمِ النَّافِلَةِ كُلِّ مَا	وَيَجُوزُ بِتَيَمُّمِ صَلَاةِ النَّافِلَةِ فِيمَا قِيلَ
إِلَّا الْفَرِيضَةَ	إِلَّا صَلَاةَ الْفَرِيضَةِ
وَمَنْ صَلَّى الْعِشَاءَ بِتَيَمُّمٍ	وَمَنْ أَدَّى صَلَاةَ الْعِشَاءِ بِتَيَمُّمٍ
قَامَ لِلشَّفْعِ وَالْوَتْرِ بَعْدَهَا	يُصَلِّي الشَّفْعَ وَالْوَتْرَ بَعْدَهَا
مِنْ غَيْرِ تَأْخِيرٍ	فَوْرًا بَعْدَ الصَّلَاةِ مِنْ غَيْرِ تَأْخِيرٍ
وَمَنْ تَيَمَّمَ مِنْ جَنَابَةٍ	وَمَنْ تَيَمَّمَ بِعُذْرٍ مِنْ جَنَابَةٍ
فَلَا بُدَّ مِنْ نِيَّتِهَا	يَجِبُ أَنْ يَنْوِي ذَلِكَ

ثالثًا: مَا يُسْتَفَادَ مِنَ النَّصِّ:

[1] الإسلام دين يسر.
[2] الله لا يكلف عبداً ما لا طاقة له به.
[3] أباح الله للمسلم أن يتيمم في حالة عجزه عن الوضوء.
[4] ليس عُذْرًا لَأَيِّ مُسْلِمٍ أَنْ يَتْرَكَ الصَّلَاةَ لِفَقْدِ الْقُدْرَةِ عَلَى الْوُضُوءِ.
[5] يُسْتَحَبُّ التَّيَمُّمُ فِي الْوُضُوءِ وَالتَّيَمُّمُ فِي كَثِيرٍ مِنَ الْعِبَادَاتِ.
[6] لَا يَجُوزُ تَأْخِيرُ الصَّلَاةِ إِلَى أَنْ يَخْرُجَ وَقْتُهَا بِسَبَبِ فَقْدِ الْمَاءِ.
[7] لِلْمُتَيَمِّمِ أَنْ يُصَلِّيَ مَا يَشَاءُ مِنَ النَّوَافِلِ إِذَا اتَّصَلَتْ بِهِ.
[8] وَيَجُوزُ لَهُ أَنْ يَقْرَأَ الْقُرْآنَ وَالصَّلَاةَ وَالطَّوَّافَ وَنَحْوَهَا.

رَابِعًا: التَّمَارِينُ

أَوَّلًا: اشرحْ / اشرحِ معاني الكلمات الآتية:

الكلمة	الشرح والمعنى
وَفَضَائِلُهُ	
التَّسْمِيَةُ	
تَقْدِيمُ الْيَمْنَى عَلَى الْيُسْرَى	
وَتَقْدِيمُ ظَاهِرِ الذَّرَاعِ عَلَى بَاطِنِهِ	
وَمُقَدِّمِهِ عَلَى مُؤَخَّرِهِ	
وَنَوَاقِضُهُ	
كَالْوُضُوءِ	
وَلَا تُصَلِّيْ فَرِيضَتَانِ	
بِتَيْمِّمٍ وَاحِدٍ	
وَمَنْ تَيْمَّمَ لِفَرِيضَةٍ	
جَازَ لَهُ النَّوَافِلُ بَعْدَهَا	
وَمَسَّ الْمُصْحَفَ	
وَالطَّوَافُ	
وَالتَّلَاوَةُ إِنْ نَوَى ذَلِكَ	
وَاتَّصَلَتْ بِالصَّلَاةِ	
وَلَمْ يَخْرُجِ الْوَقْتُ	

الكلمة	الشرح والمعنى
وَجَازَ بَتِيمٍ النَّافِلَةَ كُلَّ مَا ذُكِرَ	
إِلَّا الْفَرِيضَةَ	
وَمَنْ صَلَّى الْعِشَاءَ بَتِيمٌ	
قَامَ لِلشَّفْعِ وَالْوَتْرِ بَعْدَهَا	
مِنْ غَيْرِ تَأْخِيرٍ	
وَمَنْ تَيَمَّمَ مِنْ جَنَابَةٍ	
فَلَا بُدَّ مِنْ نِيَّتِهَا	

ثَانِيًا اذْكُرْ / اذْكُرِي خَمْسًا مِمَّا يُسْتَفَادُ مِنَ النَّصِّ؟

- [1]
- [2]
- [3]
- [4]
- [5]



الْأُسْبُوعُ الرَّابِعُ مِنَ الشَّهْرِ الْأَوَّلِ السَّيْرَةُ النَّبَوِيَّةُ - الاسم والمولد ﷺ

أَوَّلًا: النَّصُّ:

أَوَّلًا: اسْمُهُ وَنَسَبُهُ:

هُوَ: مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ بْنِ هَاشِمٍ بْنِ عَبْدِ مَنَافٍ بْنِ قُصَيٍّ بْنِ كِلَابِ بْنِ مُرَّةَ بْنِ كَعْبٍ بْنِ لُؤَيٍّ بْنِ غَالِبٍ بْنِ فِهْرٍ بْنِ مَالِكٍ بْنِ النَّضْرِ بْنِ كِنَانَةَ بْنِ خُزَيْمَةَ ابْنِ مُدْرِكَةَ بْنِ إِيَّاسَ بْنِ مُضَرَ بْنِ نِزَارٍ بْنِ مَعَدٍّ بْنِ عَدْنَانَ. هَذَا هُوَ الْمُتَّفَقُ عَلَيْهِ فِي نَسَبِهِ ﷺ، وَاخْتَلَفُوا فَمَا بَعْدَ ذَلِكَ، وَاتَّفَقُوا أَيْضًا عَلَى أَنَّ عَدْنَانَ مِنْ وَلَدِ إِسْمَاعِيلَ.

ثَانِيًا: مَوْلَدُهُ وَطُفُولَتُهُ ﷺ:

وُلِدَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي مَكَّةَ يَوْمَ الْإِثْنَيْنِ، فِي شَهْرِ رَبِيعِ الْأَوَّلِ مِنْ عَامِ الْفِيلِ، أَرْضَعَتْهُ حَلِيمَةُ السَّعْدِيَّةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، وَأَقَامَ عِنْدَهَا فِي بَنِي سَعْدٍ نَحْوًا مِنْ أَرْبَعِ سِنِينَ، وَأَتَاهُ هُنَاكَ مَلَكَانِ، فَشَقَّ صَدْرَهُ، وَاسْتَخْرَجَا مِنْهُ حَظَّ النَّفْسِ وَالشَّيْطَانِ، فَخَافَتْ حَلِيمَةُ وَرَدَّتْهُ إِلَى أُمِّهِ إِثْرَ ذَلِكَ، ثُمَّ مَاتَتْ أُمُّهُ وَهُوَ ابْنُ سِتِّ سِنِينَ، وَكَفَلَهُ جَدُّهُ عَبْدُ الْمُطَّلِبِ ثُمَّ مَاتَ وَكَفَلَهُ عَمُّهُ أَبُو طَالِبٍ.

ثَانِيًا: مَا يُسْتَفَادُ مِنْ دِرَاسَةِ سَيْرَةِ النَّبِيِّ ﷺ:

[1] إِنَّ دِرَاسَةَ السَّيْرَةِ النَّبَوِيَّةِ أَمْرٌ لَا بُدَّ مِنْهُ لِكُلِّ مُسْلِمٍ.
[2] الْمُسْلِمُ يَجْعَلُ الْإِسْلَامَ مِنْهَا جَا لِحَيَاتِهِ.
[3] الرَّسُولُ عَلَيْهِ السَّلَامُ قُدْوَةٌ وَإِمَامٌ، وَمُرْشِدٌ وَهَادٍ.
[4] بِدِرَاسَةِ السَّيْرَةِ النَّبَوِيَّةِ يَتَعَرَّفُ الْمُسْلِمُ عَلَى هَدْيِ النَّبِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ.
[5] نَتَعَلَّمُ مِنْ دِرَاسَةِ السَّيْرَةِ النَّبَوِيَّةِ كَثِيرًا مِنَ الْعِبَادَاتِ وَالْمُعَامَلَاتِ.
[6] نَتَعَلَّمُ مِنْهَا الْأَخْلَاقَ وَالْآدَابَ، وَالصِّدْقَ وَالْأَمَانَةَ.
[7] نَتَعَرَّفُ كَذَلِكَ عَلَى الْأَسَالِبِ النَّبَوِيَّةِ فِي التَّعَامُلِ مَعَ النَّاسِ.

ثالثاً: التمارين

أولاً: اذكر/ اذكرني نسب النبي ﷺ؟

ثانياً: اذكر/ اذكرني خمساً مما يُستفاد من دراسة السيرة النبوية؟

- | | |
|--|-----|
| | [1] |
| | [2] |
| | [3] |
| | [4] |
| | [5] |



الْأُسْبُوعُ الْأَوَّلُ مِنَ الشَّهْرِ الثَّانِي

الْقُرْآنُ الْكَرِيمُ - سُورَةُ ق (33-37)

أَوَّلًا: النَّصُّ:

﴿مَنْ خَشِيَ الرَّحْمَنَ بِالْغَيْبِ وَجَاءَ بِقَلْبٍ مُنِيبٍ ﴿٣٣﴾ ادْخُلُوهَا بِسَلَامٍ ذَلِكَ يَوْمُ الْخُلُودِ ﴿٣٤﴾ لَهُمْ مَا يَشَاءُونَ فِيهَا وَلَدَيْنَا مَزِيدٌ ﴿٣٥﴾ وَكَمْ أَهْلَكْنَا قَبْلَهُمْ مِنْ قَرْنٍ هُمْ أَشَدُّ مِنْهُمْ بَطْشًا فَنَقَّبُوا فِي الْبِلَادِ هَلْ مِنْ مَحِيصٍ ﴿٣٦﴾ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَذِكْرًا لِمَنْ كَانَ لَهُ قَلْبٌ أَوْ أَلْقَى السَّمْعَ وَهُوَ شَهِيدٌ ﴿٣٧﴾﴾

ثَانِيًا: شَرْحُ مَعَانِي الْكَلِمَاتِ:

مَعْنَاهَا	الْكَلِمَةُ
مَنْ خَافَ اللَّهَ حَتَّى لَقِيَهِ بِقَلْبٍ تَائِبٍ	مَنْ خَشِيَ الرَّحْمَنَ بِالْغَيْبِ
ادْخُلُوا الْجَنَّةَ بِالسَّلَامَةِ مِنَ الْآفَاتِ	ادْخُلُوهَا بِسَلَامٍ
ذَلِكَ هُوَ يَوْمُ الْخُلُودِ بِلَا انْقِطَاعٍ	ذَلِكَ يَوْمُ الْخُلُودِ
وَلَدَيْنَا عَلَى مَا أَعْطَيْنَاهُمْ زِيَادَةً نَعِيمٍ	لَهُمْ مَا يَشَاءُونَ فِيهَا وَلَدَيْنَا مَزِيدٌ
وَأَهْلَكْنَا قَبْلَ هَؤُلَاءِ الْمَشْرِكِينَ	وَكََمْ أَهْلَكْنَا قَبْلَهُمْ مِنْ قَرْنٍ
كَانُوا أَشَدَّ مِنْهُمْ قُوَّةً وَسَطَوَةً	هُمْ أَشَدُّ مِنْهُمْ بَطْشًا
فَنَقَّبُوا فِي الْبِلَادِ طَلَبًا لِلْهَرَبِ	فَنَقَّبُوا فِي الْبِلَادِ هَلْ مِنْ مَحِيصٍ
إِنَّ فِي إِهْلَاكِ الْقُرُونِ الْمَاضِيَةِ لَعِبْرَةً	إِنَّ فِي ذَلِكَ لَذِكْرًا
لِمَنْ كَانَ لَهُ قَلْبٌ يَعْقِلُ بِهِ	لِمَنْ كَانَ لَهُ قَلْبٌ

ثَالِثًا: مَا يُسْتَفَادُ مِنَ الْآيَاتِ:

[1] مَنْ خَافَ عِقَابَ اللَّهِ وَهُوَ غَائِبٌ عَنِ الْأَعْيُنِ فَلَمْ يَرَهُ، أَدْخَلَهُ الْجَنَّةَ.
[2] فِيهَا إِثْبَاتٌ لِنَعِيمِ الْجَنَّةِ وَتَحذِيرٌ مِنْ عَمَلِ أَهْلِ النَّارِ.
[3] أَهْلُ الْجَنَّةِ هُمْ كُلُّ تَوَّابٍ أَوْابٍ إِلَى اللَّهِ عَنِ الْمَعَاصِي.
[4] فِي الْجَنَّةِ مَا تَشْتَهِيهِ الْأَنْفُسُ وَتَلَذُّ الْأَعْيُنُ لِلْمُتَّقِينَ.
[5] تَقُولُ الْمَلَائِكَةُ لِلْمُتَّقِينَ أَهْلُ الْجَنَّةِ: ادْخُلُوهَا بِسَلَامٍ مِنَ الْعَذَابِ.
[6] أَهْلُ الْجَنَّةِ خَالِدُونَ فِي نَعِيمٍ آمِنِينَ مِنَ الْعَذَابِ وَمِنْ زَوَالِ النَّعِيمِ.

رَابَعًا: التَّهَارِينُ

[1] اشرح / اشرح معاني الكلمات الآتية:

الكلمة	الشرح والمعنى
مَنْ خَشِيَ الرَّحْمَنَ بِالْغَيْبِ	
ادْخُلُوهَا بِسَلَامٍ	
ذَلِكَ يَوْمُ الْخُلُودِ	
لَهُمْ مَا يَشَاءُونَ فِيهَا وَلَدَيْنَا مَزِيدٌ	
وَكَمْ أَهْلَكْنَا قَبْلَهُمْ مِنْ قَرْنٍ	
هُم أَشَدُّ مِنْهُمْ بَطْشًا	
فَنَقَّبُوا فِي الْبِلَادِ هَلْ مِنْ مَحِيصٍ	
إِنَّ فِي ذَلِكَ لَذِكْرٍ	
لِمَنْ كَانَ لَهُ قَلْبٌ	

[2] اذكر / اذكر خمسًا مما يُستفاد من الآيات؟

- [1]
- [2]
- [3]
- [4]
- [5]

الْأُسْبُوعُ الثَّانِي مِنَ الشَّهْرِ الثَّانِي الْحَدِيثُ الشَّرِيفُ - الْمُكَافَأَةُ عَلَى الْمَعْرُوفِ

أَوَّلًا: النَّصُّ:

عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ اسْتِعَاذَكُمْ بِاللَّهِ فَأَعِيدُوهُ، وَمَنْ سَأَلَكُمْ بِاللَّهِ فَأَعْطُوهُ، وَمَنْ أَتَى إِلَيْكُمْ مَعْرُوفًا فَكَافِئُوهُ، فَإِنْ لَمْ تَجِدُوا فَادْعُوا لَهُ»، أَخْرَجَهُ الْبَيْهَقِيُّ.

ثَانِيًا: شَرْحُ مَعَانِي الْكَلِمَاتِ:

الْكَلِمَةُ	الْمَعْنَى
مَنْ اسْتِعَاذَكُمْ بِاللَّهِ فَأَعِيدُوهُ	مَنْ اسْتَجَارَ بِاللَّهِ مِنْكُمْ فَأَجِيرُوهُ
وَمَنْ سَأَلَكُمْ بِاللَّهِ فَأَعْطُوهُ	وَمَنْ طَلَبَ مِنْكُمْ قَضَاءَ حَاجَةٍ لَهُ فَأَعْطُوهُ مَا يَطْلُبُ
وَمَنْ أَتَى إِلَيْكُمْ مَعْرُوفًا فَكَافِئُوهُ	وَمَنْ صَنَعَ لَكُمْ مَعْرُوفًا فَامْنَحُوهُ مُكَافَأَةً مِنْكُمْ
فَإِنْ لَمْ تَجِدُوا فَادْعُوا لَهُ	فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَدَيْكُمْ شَيْءٌ فَادْعُوا اللَّهَ لَهُ بِالْبَرَكَةِ

ثَالِثًا: مَا يُسْتَفَادُ مِنَ الْحَدِيثِ:

[1] يَدُلُّ الْحَدِيثُ عَلَى وُجُوبِ الْمُكَافَأَةِ لِلْمُحْسِنِ.
[2] يَجِبُ الْإِعْتِرَافُ لِلْمُحْسِنِ بِحَقِّ النِّعْمَةِ وَلَوْ بِالذِّكْرِ بِاللِّسَانِ.
[3] يَجِبُ الْإِعْطَاءُ لِمَنْ سَأَلَ بِاللَّهِ تَعَالَى بِحَقِّ أَوْ بِحَاجَةٍ.
[4] فِيهِ دَلِيلٌ جَوَازُ السُّؤَالِ بِاللَّهِ.
[5] تَجُوزُ الْإِسْتِعَاذَةُ بِاللَّهِ مِنْ شَخْصٍ.
[6] يَنْبَغِي مُكَافَأَةُ مَنْ أَسَدَى إِلَيْكَ مَعْرُوفًا.
[7] يَنْبَغِي لِمَنْ سُئِلَ بِاللَّهِ أَنْ يُعْطِيَ مَا سُئِلَ إِنْ كَانَ قَادِرًا عَلَى ذَلِكَ.

رَابِعًا: التَّهَارِينُ

[1] اشرح / اشرح معاني الكلمات الآتية:

الكلمة	الشرح والمعنى
مَنْ اسْتَعَاذَكُمْ بِاللَّهِ	
فَاعِيذُوهُ	
وَمَنْ سَأَلَكُمْ بِاللَّهِ	
فَاعْطُوهُ	
وَمَنْ أَتَى إِلَيْكُمْ مَعْرُوفًا	
فَكَافِئُوهُ	
فَإِنْ لَمْ تَجِدُوا	
فَادْعُوا لَهُ	

[2] اذكر / اذكر خمسًا مما يُستفاد من الحديث؟

- [1]
- [2]
- [3]
- [4]
- [5]

الْأُسْبُوعُ الثَّالِثُ مِنَ الشَّهْرِ الثَّانِي

الْفِقْه - فَصْلٌ فِي الْحَيْضِ

أَوَّلًا: النَّصُّ:

«وَالنِّسَاءُ مُبْتَدَأَةٌ وَمُعْتَادَةٌ وَحَامِلٌ، وَأَكْثَرُ الْحَيْضِ لِلْمُبْتَدَأَةِ خَمْسَةَ عَشَرَ يَوْمًا. وَلِلْمُعْتَادَةِ عَادَتُهَا، فَإِنْ تَمَادَى بِهَا الدَّمُ زَادَتْ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ مَا لَمْ تُجَاوِزْ خَمْسَةَ عَشَرَ يَوْمًا. وَلِلْحَامِلِ بَعْدَ ثَلَاثَةِ أَشْهُرٍ خَمْسَةَ عَشَرَ يَوْمًا وَنَحْوَهَا، وَبَعْدَ سِتَّةِ أَشْهُرٍ عِشْرُونَ وَنَحْوَهَا، فَإِنْ تَقَطَّعَ الدَّمُ لَفَقَتْ أَيَّامُهُ حَتَّى تُكْمَلَ عَادَتُهَا. وَلَا يَحِلُّ لِلْحَائِضِ صَلَاةٌ وَلَا صَوْمٌ وَلَا طَوَافٌ وَلَا مَسُّ مُصْحَفٍ وَلَا دُخُولُ مَسْجِدٍ. وَعَلَيْهَا قَضَاءُ الصَّوْمِ دُونَ الصَّلَاةِ، وَقِرَاءَتُهَا جَائِزَةٌ، وَلَا يَحِلُّ لِرَجُلٍ أَنْ يَلْبِسَهَا وَلَا يَلْبِسَ لِرَجُلٍ وَلَا مَا بَيْنَ سُرَّتَيْهَا وَرُكْبَتَيْهَا حَتَّى تَغْتَسِلَ».

ثَانِيًا: شَرْحُ مَعَانِي الْكَلِمَاتِ:

الْكَلِمَةُ	الشَّرْحُ وَالْمَعْنَى
وَالنِّسَاءُ مُبْتَدَأَةٌ وَمُعْتَادَةٌ وَحَامِلٌ	وَالنِّسَاءُ فِي الْحَيْضِ مُبْتَدِئَةٌ وَمُعْتَادَةٌ. أَوْ تَكُونُ امْرَأَةً حَامِلًا.
وَأَكْثَرُ الْحَيْضِ لِلْمُبْتَدَأَةِ	أَكْثَرُ الْمُدَّةِ لِلْمُبْتَدِئَةِ
خَمْسَةَ عَشَرَ يَوْمًا	تَمَكَّتْ مُدَّةَ خَمْسَةِ عَشَرَ يَوْمًا.
وَلِلْمُعْتَادَةِ عَادَتُهَا	وَلِلْمُعْتَادَةِ حَسَبُ عَادَتِهَا.
فَإِنْ تَمَادَى بِهَا الدَّمُ	فَإِنْ اسْتَمَرَّ الدَّمُ عَنْ عَادَتِهَا.
زَادَتْ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ	عَلَيْهَا أَنْ تَزِيدَ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ.
مَا لَمْ تُجَاوِزْ خَمْسَةَ عَشَرَ يَوْمًا	بَشَرِطٍ إِلَّا يُجَاوِزُ الْمُدَّةَ خَمْسَةَ عَشَرَ يَوْمًا.
وَلِلْحَامِلِ بَعْدَ ثَلَاثَةِ أَشْهُرٍ	وَلِلْمَرْأَةِ الْحَامِلِ بَعْدَ إِكْمَالِ ثَلَاثَةِ أَشْهُرٍ.
خَمْسَةَ عَشَرَ يَوْمًا وَنَحْوَهَا	تَمَكَّتْ لِمُدَّةِ خَمْسَةِ عَشَرَ يَوْمًا وَنَحْوَهَا.
وَبَعْدَ سِتَّةِ أَشْهُرٍ	وَبَعْدَ مُضِيِّ سِتَّةِ أَشْهُرٍ مِنَ الْحَمْلِ.
عِشْرُونَ وَنَحْوَهَا	مُدَّةَ عِشْرِينَ يَوْمًا وَنَحْوَهَا.

الكَلِمَةُ	الشرح والمعنى
فَإِنْ تَقَطَّعَ الدَّمُ	فَإِنْ تَرَدَّدَ الدَّمُ بَيْنَ الْقَطْعِ وَالنُّزُولِ.
لَفَقَّتْ أَيَّامَهُ	جَمَعَتِ الْأَيَّامَ الَّتِي نَزَلَتْ فِيهَا.
حَتَّى تُكَمِّلَ عَادَتَهَا	حَتَّى تُتِمَّ عَادَتَهَا السَّابِقَةَ.
وَلَا يَحِلُّ لِلْحَائِضِ صَلَاةٌ	لَا تَجُوزُ وَلَا تَصِحُّ صَلَاةُ الْحَائِضِ.
لَا صَوْمٌ وَلَا طَوَافٌ وَلَا مَسُّ مُصْحَفٍ	وَلَا صَوْمٌ رَمَضَانَ وَلَا طَوَافُ الْبَيْتِ وَلَا مَسُّ الْقُرْآنِ.
وَلَا دُخُولُ مَسْجِدٍ	وَلَا يَجُوزُ لَهَا أَنْ تَدْخُلَ الْمَسْجِدَ.
وَعَلَيْهَا قِضَاءُ الصَّوْمِ دُونَ الصَّلَاةِ	يَجِبُ أَنْ تَقْضِيَ مَا فَاتَهَا مِنَ الصَّيَامِ دُونَ الصَّلَاةِ.
وَقِرَاءَتُهَا جَائِزَةٌ	وَقِرَاءَتُهَا.
وَلَا يَحِلُّ لِرِزْوَجِهَا فَرْجُهَا	وَلَا يَجُوزُ أَنْ يَبَاشِرَهَا زَوْجُهَا.
وَلَا مَا بَيْنَ سُرَّتَيْهَا وَرُكْبَتَيْهَا	وَلَا يَجُوزُ لِرِزْوَجِهَا مَا بَيْنَ سُرَّتَيْهَا وَرُكْبَتَيْهَا.
حَتَّى تَغْتَسِلَ	إِلَّا بَعْدَ الْإِغْتِسَالِ.

ثالثاً: مَا يُسْتَفَادَ مِنَ النَّصِّ:

[1] المبتدأة: هي التي لم يسبق لها حيض.
[2] إن تَمَادَى لِلْمَرْأَةِ الدَّمُ زِيَادَةً عَلَى عَادَةِ النِّسَاءِ فَلَا يُعْتَبَرُ مِنْهُ.
[3] لَا عِبْرَةَ لِلْمُبْتَدَأَةِ إِلَّا بَعْدَ مُضِيِّ خَمْسَةِ عَشْرِ يَوْمًا.
[4] لِلْمُعْتَادَةِ إِذَا تَمَادَى بِهَا الدَّمُ تَزِيدُ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ مَا لَمْ تَتَجَاوَزْ خَمْسَةَ عَشْرِ يَوْمًا.
[5] إِنْ تَمَادَى بِالْمَرْأَةِ الدَّمُ بَعْدَ خَمْسَةِ عَشْرِ يَوْمًا، يُحْكَمُ لَهَا بِحُكْمِ التَّقَاءِ مِنَ الْحَيْضِ، وَفِي هَذِهِ الْحَالَةِ تَصُومُ وَتُصَلِّي وَيَبَاشِرُهَا زَوْجُهَا.
[6] قَضَى اللَّهُ عَلَى بَنَاتِ حَوَاءَ بِالْحَيْضِ لِيُخْتَبَرَ بِهِ الرَّجْمُ، هَلْ عَلِقَ بِالحَمْلِ أَمْ لَا، وَذَلِكَ لِيُنْسَبَ كُلُّ ذِي نَسَبٍ إِلَى نَسَبِهِ حَتَّى لَا تَخْتَلِطَ الْأَنْسَابُ.
[7] مُنَعَ الزَّوْجُ مِنْ مُبَاشَرَةِ زَوْجَتِهِ حَالَ الْحَيْضِ لِمَا فِي ذَلِكَ مِنَ الْأَذَى.
[8] مُنَعَ الزَّوْجُ التَّمَتُّعُ بِمَا بَيْنَ السَّرَّةِ وَالرُّكْبَةِ خَشْيَةَ الْوُقُوعِ فِي الْجِمَاعِ الْمَحْذُورِ وَقْتَ الْحَيْضِ.
[9] أَمَرَ اللَّهُ تَعَالَى الْحَائِضَ أَنْ تَقْضِيَ الصَّيَامَ دُونَ الصَّلَاةِ، تَيْسِيرًا لَهَا.
[10] لَا تَجُوزُ الْمُبَاشَرَةُ إِلَّا بَعْدَ التَّقَاءِ مِنَ الْحَيْضِ وَالْإِغْتِسَالِ.
[11] فِي النَّصِّ دَلِيلٌ عَلَى أَنَّ الْمَرْأَةَ الْحَامِلَ تَحِيضُ عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ.

رَابِعًا: التَّمَارِينُ

أَوَّلًا: اشرحْ / اشرحِ معاني الكلمات الآتية:

الكلمة	الشرح والمعنى
وَالنِّسَاءُ مُبْتَدَأَةٌ وَمُعْتَادَةٌ	
وَحَامِلٌ	
وَأَكْثَرُ الْحَيْضِ لِلْمُبْتَدَأَةِ	
خَمْسَةَ عَشَرَ يَوْمًا	
وَلِلْمُعْتَادَةِ عَادَتُهَا	
فَإِنْ تَمَادَى بِهَا الدَّمُ	
زَادَتْ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ	
مَا لَمْ يُجَاوِزْ خَمْسَةَ عَشَرَ يَوْمًا	
وَلِلْحَامِلِ بَعْدَ ثَلَاثَةِ أَشْهُرٍ	
خَمْسَةَ عَشَرَ يَوْمًا وَنَحْوَهَا	
وَبَعْدَ سِتَّةِ أَشْهُرٍ	
عِشْرُونَ وَنَحْوَهَا	
فَإِنْ تَقَطَّعَ الدَّمُ	
لَفَقَّتْ أَيَّامَهُ	
حَتَّى تُكْمَلَ عَادَتُهَا	
وَلَا يَحِلُّ لِلْحَائِضِ صَلَاةٌ	

الكَلِمَةُ	الشرحُ والمعنى
لَا صَوْمَ وَلَا طَوَافَ وَلَا مَسَّ مُصْحَفٍ	
وَلَا دُخُولَ مَسْجِدٍ	
وَعَلَيْهَا قِضَاءُ الصَّوْمِ دُونَ الصَّلَاةِ	
وَقِرَاءَتُهَا جَائِزَةٌ	
وَلَا يَحِلُّ لِرِجَالٍ لَزُوجِهَا فَرْجُهَا	
وَلَا مَا بَيْنَ سُرَّتَيْهَا وَرُكْبَتَيْهَا	
حَتَّى تَغْتَسِلَ	

ثَانِيًا اذْكُرْ / اذْكُرِي خَمْسًا مِمَّا يُسْتَفَادُ مِنَ النَّصِّ؟

- [1]
- [2]
- [3]
- [4]
- [5]



الْأُسْبُوعُ الرَّابِعُ مِنَ الشَّهْرِ الثَّانِي السَّيْرَةُ النَّبَوِيَّةُ الْبُعْثَةُ ثُمَّ الْهَجْرَةُ

أَوَّلًا: النَّصُّ:

أَوَّلًا: بُعِثَتْهُ ﷺ:

لَمَّا كَمَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَرْبَعِينَ سَنَةً، كَلَّفَهُ اللَّهُ عَزَّجَلَّ بِالرَّسَالَةِ، وَلَمَّا جَهَرَ بِالدَّعْوَةِ قَامَتْ قُرَيْشٌ بِإِيذَاءِ كُلِّ مَنْ آمَنَ بِالنَّبِيِّ ﷺ.

ثَانِيًا: هِجْرَتُهُ ﷺ:

اشْتَدَّ الْأَذَى بِهِ ﷺ لَا سِيَّمَا بَعْدَ وَفَاةِ عَمِّهِ، وَزَوْجَتِهِ ثُمَّ تَأَمَّرُوا عَلَى قَتْلِهِ، فَأُذِنَ لَهُ بِالْهَجْرَةِ، فَهَاجَرَ مَعَ صَاحِبِهِ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إِلَى الْمَدِينَةِ الْمُنَوَّرَةِ وَاسْتَقْبَلَهُ أَهْلُهَا وَنَصَرُوهُ فِي مَغَازِيهِ وَفِي نَشْرِ الْإِسْلَامِ.



ثانيًا: التمارين

[1] أَجِبْ / أَجِيبِي عَنِ الْأَسْئَلَةِ الْآتِيَةِ؟

[1] كَمْ كَانَ عُمُرُ النَّبِيِّ ﷺ؟
[2] مَا فَعَلَتْ قُرَيْشٌ بِالنَّبِيِّ ﷺ لَمَّا سَمِعَتْ الْخَبَرَ؟
[3] مَتَى أُذِنَ لِلنَّبِيِّ ﷺ بِالْهَجْرَةِ إِلَى الْمَدِينَةِ؟
[4] مَنْ كَانَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي رِحْلَةِ الْهَجْرَةِ؟
[5] كَيْفَ اسْتَقْبَلَ أَهْلُ الْمَدِينَةِ النَّبِيَّ ﷺ؟

ثانيًا: اذْكُرْ / اذْكُرِي خَمْسًا مِمَّا يُسْتَفَادُ مِنَ النَّصِّ؟

- [1]
- [2]
- [3]
- [4]
- [5]

الْأُسْبُوعُ الْأَوَّلُ مِنَ الشَّهْرِ الثَّالِثِ

الْقُرْآنُ الْكَرِيمُ

سُورَةُ ق (38-41)

أَوَّلًا: النَّصُّ:

﴿وَلَقَدْ خَلَقْنَا السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ وَمَا بَيْنَهُمَا فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ وَمَا مَسَّنَا مِنْ لُغُوبٍ ﴿٣٨﴾ فَاصْبِرْ عَلَىٰ مَا يَقُولُونَ وَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَقَبْلَ الْغُرُوبِ ﴿٣٩﴾ وَمِنَ اللَّيْلِ فَسَبِّحْهُ وَأَدْبَرَ السُّجُودِ ﴿٤٠﴾ وَاسْتَمِعْ يَوْمَ يُنَادِ الْمُنَادُ مِنْ مَّكَانٍ قَرِيبٍ ﴿٤١﴾﴾

ثَانِيًا: أَفْهَمُ الْمَعَانِي:

مَعْنَاهَا	الكَلِمَةُ
وَلَقَدْ خَلَقْنَا السَّمَوَاتِ السَّبْعَ وَالْأَرْضَ وَمَا بَيْنَهُمَا مِنْ أَصْنَافِ الْمَخْلُوقَاتِ	وَلَقَدْ خَلَقْنَا السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ وَمَا بَيْنَهُمَا
وَمَا أَصَابَنَا مِنْ ذَلِكَ الْخَلْقِ تَعَبٌ	وَمَا مَسَّنَا مِنْ لُغُوبٍ
فَاصْبِرْ - أَيُّهَا الرَّسُولُ - عَلَى مَا يَقُولُونَ مِنْ إنْكَارِهِمُ الْبَعْثِ	فَاصْبِرْ عَلَى مَا يَقُولُونَ
وَصَلِّ لِرَبِّكَ حَامِدًا لَهُ صَلَاةَ الصُّبْحِ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَصَلَاةَ الْعَصْرِ قَبْلَ الْغُرُوبِ	وَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَقَبْلَ الْغُرُوبِ
وَفِي وَقْتِ اللَّيْلِ تَزَهُ اللَّهُ عَنْ كُلِّ عَجْزٍ وَنَقْصٍ، وَكَذَلِكَ فِي أَعْقَابِ الصَّلَوَاتِ	وَمِنَ اللَّيْلِ فَسَبِّحْهُ وَأَدْبَارَ السُّجُودِ

ثَالِثًا: أَسْتَفِيدُ مِنَ الْآيَاتِ:

[1] التَّسْبِيحُ وَالتَّحْمِيدُ يَكُونَانِ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ: الْفَجْرُ، وَقَبْلَ الْغُرُوبِ: الظُّهْرُ وَالْعَصْرُ، وَمِنَ اللَّيْلِ: الْعِشَاءُ، وَأَدْبَارَ السُّجُودِ.
[2] حَذَّرَ اللَّهُ تَعَالَى الْمُشْرِكِينَ بِعَذَابِ الدُّنْيَا الْمُدْمِرِ وَبِعَذَابِ الْآخِرَةِ الْأَلِيمِ.
[3] الْمُسْلِمُ يَسْتَعِينُ بِالصَّبْرِ وَتَقْوِيَةِ الرُّوحِ بِالتَّسْبِيحِ وَالصَّلَاةِ.
[4] فِي الْآيَاتِ دَلِيلٌ عَلَى قُدْرَتِهِ - سُبْحَانَهُ - عَلَى إِحْيَاءِ الْمَوْتَى مِنْ بَابِ أُولَى.

رَابِعًا: التَّهَارِينُ

[1] أَشْرَحُ مَا يَلِي:

الكَامَةُ	الشَّرْحُ وَالْمَعْنَى
وَلَقَدْ خَلَقْنَا السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ وَمَا بَيْنَهُمَا	
وَمَا مَسَّنَا مِنْ لُغُوبٍ	
فَاصْبِرْ عَلَى مَا يَقُولُونَ	
وَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَقَبْلَ الْغُرُوبِ	
وَمِنَ اللَّيْلِ فَسَبِّحْهُ وَأَدْبَارَ السُّجُودِ	

[2] اذْكُرْ / اذْكُرِي خَمْسًا مِمَّا يُسْتَفَادُ مِنَ الْآيَاتِ؟

- [1]
- [2]
- [3]
- [4]
- [5]



الْأُسْبُوعُ الثَّانِي مِنَ الشَّهْرِ الثَّالِثِ الْحَدِيثُ الشَّرِيفُ - مَثَلُ الْمُؤْمِنِينَ

أَوَّلًا: النَّصُّ:

عَنِ التُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مَرْفُوعًا: «مَثَلُ الْمُؤْمِنِينَ فِي تَوَادِّهِمْ وَتَرَاحُمِهِمْ وَتَعَاطُفِهِمْ، مَثَلُ الْجَسَدِ إِذَا اشْتَكَى مِنْهُ عُضْوٌ تَدَاعَى لَهُ سَائِرُ الْجَسَدِ بِالسَّهَرِ وَالْحُمَّى»، أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ.

ثَانِيًا: أَفْهَمُ الْمَعَانِي:

الْمَعْنَى	الْكَلِمَةُ
التَّوَادُّ: التَّوَاصُلُ وَالْمَحَبَّةُ فِي اللَّهِ	فِي تَوَادِّهِمْ
التَّرَاحُمُ: التَّعَاوُنُ عَلَى الْخَيْرِ وَالْبِرِّ وَالتَّقْوَى	وَتَرَاحُمِهِمْ
التَّعَاطُفُ: التَّعَاوُنُ فِيمَا يُرِضِي اللَّهَ	وَتَعَاطُفِهِمْ
إِذَا تَأَلَّمَ مِمَّا بِهِ مِنْ مَرَضٍ	مَثَلُ الْجَسَدِ إِذَا اشْتَكَى مِنْهُ
الْعُضْوُ: جُزْءٌ مِنَ الْجَسَدِ كَالْيَدِ وَالرَّجْلِ	إِذَا اشْتَكَى مِنْهُ عُضْوٌ
دَعَا بَعْضُهُ بَعْضًا إِلَى الْمُشَارَكَةِ فِي الْأَلَمِ	تَدَاعَى لَهُ سَائِرُ الْجَسَدِ
بِعَدَمِ النَّوْمِ بِاللَّيْلِ وَبِحَرَارَةِ فِي الْجِسْمِ	بِالسَّهَرِ وَالْحُمَّى

ثَالِثًا: أَسْتَفِيدُ مِنَ الْحَدِيثِ:

[1] الْمُجْتَمَعُ الْإِسْلَامِيُّ وَحْدَةً مُتَكَامِلَةً فِي الرَّحْمَةِ وَالتَّوَاصُلِ وَالتَّعَاوُنِ.
[2] يَنْبَغِي تَعْظِيمُ حُقُوقِ الْمُسْلِمِينَ وَالْحُضُّ عَلَى تَعَاوُنِهِمْ.
[3] يَحِبُّ عَلَى الْمُسْلِمِ أَنْ يَقِفَ إِلَى جَانِبِ أَخِيهِ الْمُسْلِمِ فِي كُلِّ حَالٍ.
[4] عِلَاقَةُ الْمُؤْمِنِينَ يَحِبُّ أَنْ تَكُونَ قَائِمَةً عَلَى آسَاسِ التَّعَاوُنِ.
[5] يَنْبَغِي أَنْ يَكُونَ التَّعَاوُنُ فِيمَا يُرِضِي اللَّهَ تَعَالَى.
[6] عِلَاقَةُ الْمُؤْمِنِ مَعَ أَخِيهِ يَحِبُّ أَنْ تَكُونَ قَوِيَّةً مَتِينَةً.

رَابِعًا: التَّمَارِينُ

[1] أَشْرَحُ مَا يَلِي:

الْكَلِمَةُ	الشَّرْحُ وَالْمَعْنَى
فِي تَوَادِّهِمْ	
وَتَرَاحِمِهِمْ	
وَتَعَاطِفِهِمْ	
مَثَلُ الْجَسَدِ إِذَا اشْتَكَى مِنْهُ	
إِذَا اشْتَكَى مِنْهُ عَضْوٌ	
تَدَاعَى لَهُ سَائِرُ الْجَسَدِ	
بِالسَّهْرِ وَالْحَمَى	

[2] أَذْكُرُ خَمْسًا مِمَّا يُسْتَفَادُ مِنَ الْحَدِيثِ؟

- [1]
- [2]
- [3]
- [4]
- [5]



الْأُسْبُوعُ الثَّالِثُ مِنَ الشَّهْرِ الثَّالِثِ الْفِقْهُ مِنْ مَتْنِ الْأَخْضَرِيِّ فَصْلٌ فِي النَّفَاسِ

أَوَّلًا: النَّصُّ:

وَالنَّفَاسُ كَالْحَيْضِ فِي مَنْعِهِ، وَأَكْثَرُهُ سِتُونَ يَوْمًا، فَإِذَا انْقَطَعَ الدَّمُ قَبْلَهَا، وَلَوْ فِي يَوْمِ الْوِلَادَةِ، اغْتَسَلَتْ وَصَلَّتْ، فَإِذَا عَاوَدَهَا الدَّمُ فَإِنْ كَانَ بَيْنَهُمَا خَمْسَةَ عَشَرَ يَوْمًا فَأَكْثَرَ كَانَ الثَّانِي حَيْضًا، وَإِلَّا ضُمَّ إِلَى الْأَوَّلِ وَكَانَ مِنْ تَمَامِ النَّفَاسِ.

ثَانِيًا: أَفْهَمُ الْمَعَانِي:

الْكَلِمَةُ	الْمَعْنَى
وَالنَّفَاسُ	النَّفَاسُ: هُوَ الدَّمُ الْخَارِجُ عِنْدَ الْوِلَادَةِ.
كَالْحَيْضِ فِي مَنْعِهِ	أَيُّ: مَوَانِعُهُ كَمَوَانِعِ الْحَيْضِ إِجْمَاعًا.
وَأَكْثَرُهُ سِتُونَ يَوْمًا	أَقْصَى مُدَّةِ النَّفَاسِ سِتُونَ يَوْمًا.
فَإِذَا انْقَطَعَ الدَّمُ قَبْلَهَا	فَإِذَا انْقَطَعَ الدَّمُ قَبْلَ هَذِهِ الْمُدَّةِ.
وَلَوْ فِي يَوْمِ الْوِلَادَةِ	وَلَوْ قُطِعَ الدَّمُ فِي يَوْمِ الْوِلَادَةِ.
اغْتَسَلَتْ وَصَلَّتْ	فَإِنَّهَا تَغْتَسِلُ وَتُصَلِّي وَتَكُونُ قَدْ طَهَّرَتْ.
فَإِذَا عَاوَدَهَا الدَّمُ	فَإِذَا رَجَعَ الدَّمُ يَنْزِلُ.
فَإِنْ كَانَ بَيْنَهُمَا	فَإِنْ كَانَ الْإِنْقِطَاعُ وَالْعَوْدَةُ.
بِخَمْسَةِ عَشَرَ يَوْمًا فَأَكْثَرَ	مُدَّةَ خَمْسَةِ عَشَرَ يَوْمًا.
وَإِلَّا ضُمَّ إِلَى الْأَوَّلِ	يُلْفَقُ وَيُجْمَعُ مَعَ السَّابِقِ.
وَكَانَ مِنْ تَمَامِ النَّفَاسِ	وَيُعَدُّ مِنْ ضَمَنِ أَيَّامِ النَّفَاسِ.

ثالثاً: أَسْتَفِيدُ مِنَ النَّصِّ:

- | |
|---|
| [1] أَحْكَامُ الْحَيْضِ وَالنِّفَاسِ وَاحِدَةٌ فِي صِفَتِهِمَا وَأَحْكَامُهُمَا، إِلَّا فِي أَقْصَى مُدَّةِ النَّفَاسِ، فَهِيَ مُخَالَفَةٌ لِمُدَّةِ الْحَيْضِ. |
| [2] لَا عِبْرَةٌ بِالْأَيَّامِ فِي حَالَةِ انْقِطَاعِ الدَّمِ. |
| [3] مَتَى انْقَطَعَ الدَّمُ قَبْلَ أَقْصَى مُدَّةِ النَّفَاسِ يَجِبُ أَنْ تَغْتَسِلَ النِّفْسَاءُ وَتُصَلِّيَ. |
| [4] فِي حَالَةِ اسْتِمْرَارِ نُزُولِ الدَّمِ بَعْدَ سِتِّينَ يَوْمًا، تَغْتَسِلُ وَتُصَلِّيَ. |
| [5] فَإِذَا انْقَطَعَ الدَّمُ ضُمَّتْ أَيَّامُ الطُّهْرِ بَعْضُهَا إِلَى بَعْضٍ. |
| [6] وَإِنْ انْقَطَعَ الدَّمُ لِمُدَّةٍ خَمْسَةِ عَشَرَ يَوْمًا يَكُونُ الْجَدِيدُ فِي حُكْمِ الْحَيْضِ. |

رَابِعًا: التَّمَارِينُ

[1] أَشْرَحُ مَعَانِيَ الْكَلِمَاتِ الْآتِيَةِ:

الشَّرْحُ وَالْمَعْنَى	الْكَلِمَةُ
	وَالنَّفَاسُ
	كَالْحَيْضِ فِي مَنْعِهِ
	وَأَكْثَرُهُ سِتُّونَ يَوْمًا
	فَإِذَا انْقَطَعَ الدَّمُ قَبْلَهَا
	وَلَوْ فِي يَوْمِ الْوِلَادَةِ
	اغْتَسَلَتْ وَصَلَّتْ
	فَإِذَا عَاوَدَهَا الدَّمُ
	فَإِنْ كَانَ بَيْنَهُمَا
	بِحُمْسَةِ عَشْرِ يَوْمًا فَأَكْثَرَ
	وَالْأَوَّلُ
	وَكَانَ مِنْ تَمَامِ النَّفَاسِ

ثانيًا: أَذْكَرُ خَمْسًا مِمَّا يُسْتَفَادُ مِنَ النَّصِّ؟

- [1]
- [2]
- [3]
- [4]
- [5]



الْأُسْبُوعُ الرَّابِعُ مِنَ الشَّهْرِ الثَّالِثِ

السَّيْرَةُ النَّبَوِيَّةُ

أَعْمَالُهُ ﷺ فِي الْمَدِينَةِ الْمَقُورَةِ

أَوَّلًا: النَّصُّ:

أَوَّلًا: الْمُوَاخَاةُ بَيْنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ.

ثَانِيًا: بِنَاءُ مَسْجِدِ قُبَاءَ وَالْمَسْجِدِ النَّبَوِيِّ.

ثَالِثًا: وَضْعُ دُسْتُورٍ فِي عِلَاقَةِ الْمُسْلِمِينَ بغيرِهِمْ.

رَابِعًا: إِعْدَادُ الْجُيُوشِ لِقِتَالِ الْكُفَّارِ، وَكَانَتْ غَزْوَةُ بَدْرِ الْكُبْرَى أَوَّلَ الْمَغَازِي، وَانْتَصَرَ فِيهَا الْمُسْلِمُونَ وَغَنِمُوا فِيهَا كَثِيرًا.

خَامِسًا: فِي السَّنَةِ السَّادِسَةِ لِلْهِجْرَةِ، أَحْرَمَ ﷺ مَعَ صَحَابَتِهِ الْكَرَامِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ قَاصِدِينَ الْعُمْرَةَ، وَمَنْعَهُمْ قُرَيْشٌ مِنْ دُخُولِ مَكَّةَ، وَعِنْدَئِذٍ كَانَ صَلْحُ الْحُدَيْبِيَّةِ.

سَادِسًا: فِي السَّنَةِ السَّابِعَةِ كَانَتْ عُمْرَةُ الْقُضَاءِ.

ثانيًا: التمارين

[1] أُجِيبْ عَنِ الْأَسْئَلَةِ الْآتِيَةِ:

[1] مَا أَوَّلُ مُهِمَّةٍ قَامَ بِهَا النَّبِيُّ بَعْدَ الْهَجْرَةِ؟
[2] مَا أَوَّلُ مَسْجِدَيْنِ فِي الْمَدِينَةِ؟
[3] فِي أَيِّ سَنَةٍ أَحْرَمَ النَّبِيُّ لِلْعُمْرَةِ، وَمَنْعَهُ قُرَيْشٌ؟
[4] فِي أَيِّ سَنَةٍ كَانَتْ عُمْرَةُ الْقَضَاءِ؟
[5] مَا أَوَّلُ مَغَازِي الرِّسُولِ ﷺ؟

ثانيًا: اذْكُرْ خَمْسًا مِمَّا يُسْتَفَادُ مِنَ النَّصِّ؟

- [1] _____
- [2] _____
- [3] _____
- [4] _____
- [5] _____

الْأُسْبُوعُ الْأَوَّلُ مِنَ الشَّهْرِ الرَّابِعِ

الْقُرْآنُ الْكَرِيمُ: سُورَةُ ق (42-45)

أَوَّلًا: النَّصُّ:

﴿يَوْمَ يَسْمَعُونَ الصَّيْحَةَ بِالْحَقِّ ذَلِكَ يَوْمُ الْخُرُوجِ﴾ ٤٢ ﴿إِنَّا نَحْنُ نُحْيِي وَنُمِيتُ وَإِلَيْنَا الْمَصِيرُ﴾ ٤٣
يَوْمَ تَشَقُّقُ الْأَرْضُ عَنْهُمْ سِرَاعًا ذَلِكَ حَشْرٌ عَلَيْنَا يَسِيرُ ٤٤ ﴿نَحْنُ أَعْلَمُ بِمَا يَقُولُونَ وَمَا أَنْتَ عَلَيْهِمْ
بِجَبَّارٍ فَذَكَرْ بِالْقُرْآنِ مَنْ يَخَافُ وَعِيدِ﴾ ٤٥

ثَانِيًا: أَفْهَمُ الْمَعَانِي:

مَعْنَاهَا	الكَلِمَةُ
يَوْمَ يَسْمَعُونَ صَيْحَةَ الْبَعْثِ بِالْحَقِّ الَّذِي لَا شَكَّ فِيهِ.	يَوْمَ يَسْمَعُونَ الصَّيْحَةَ بِالْحَقِّ
ذَلِكَ يَوْمُ خُرُوجِ أَهْلِ الْقُبُورِ مِنْ قُبُورِهِمْ.	ذَلِكَ يَوْمُ الْخُرُوجِ
إِنَّا نَحْنُ نُحْيِي الْخَلْقَ وَنُمِيتُهُمْ فِي الدُّنْيَا.	إِنَّا نَحْنُ نُحْيِي وَنُمِيتُ
وَإِلَيْنَا مَصِيرُهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ لِلْحِسَابِ.	وَإِلَيْنَا الْمَصِيرُ
يَوْمَ تَتَصَدَّعُ الْأَرْضُ عَنِ الْمَوْتِ الْمَقْبُورِينَ.	يَوْمَ تَشَقُّقُ الْأَرْضُ عَنْهُمْ سِرَاعًا
ذَلِكَ الْجَمْعُ فِي مَوْقِفِ الْحِسَابِ عَلَيْنَا يَسِيرُ.	ذَلِكَ حَشْرٌ عَلَيْنَا يَسِيرُ
نَحْنُ أَعْلَمُ بِمَا يَقُولُونَ هَؤُلَاءِ الْمُشْرِكُونَ.	نَحْنُ أَعْلَمُ بِمَا يَقُولُونَ
وَمَا أَنْتَ عَلَيْهِمْ بِمُسَلِّطٍ لِتُجْبِرَهُمْ عَلَى الْإِسْلَامِ.	وَمَا أَنْتَ عَلَيْهِمْ بِجَبَّارٍ
فَذَكَرْ بِهَذَا الْقُرْآنِ.	فَذَكَرْ بِالْقُرْآنِ
مَنْ يَخْشَى وَعِيدِي.	مَنْ يَخَافُ وَعِيدِ

ثَالِثًا: أَسْتَفِيدُ مِنَ الْآيَاتِ:

[1] التَّذْكِيرُ بِسَمَاعِ صَيْحَةِ الْقِيَامَةِ وَصَيْحَةِ الْبَعْثِ.
[2] دَلِيلُ إِمْكَانِ الْبَعْثِ وَالْجَزَاءِ عَلَى الْأَعْمَالِ.
[3] الْحَثُّ عَلَى الصَّبْرِ عَلَى مَا يَقُولُهُ الْكُفَّارُ وَالتَّسْبِيحُ لِلَّهِ.
[4] التَّذْكِيرُ بِالْقُرْآنِ لِمَنْ يَخَافُ عِقَابَ اللَّهِ وَيَخْشَى وَعِيدَهُ.
[5] اللَّهُ هُوَ الْمُحْيِي وَالْمُمِيتُ وَإِلَيْهِ مَصِيرُ الْخَلَائِقِ.
[6] اللَّهُ مُحِيطٌ بِكُلِّ مَا يَقُولُهُ الْكُفَّارُ وَمَا يَعْمَلُونَ.

رَابَعًا: التَّمارِينُ

[1] أَشْرَحُ مَا يَلِي:

الكَلِمَةُ	الشَّرْحُ وَالْمَعْنَى
يَوْمَ يَسْمَعُونَ الصَّيْحَةَ بِالْحَقِّ	
ذَلِكَ يَوْمُ الْخُرُوجِ	
إِنَّا نَحْنُ نُحْيِي وَنُمِيتُ	
وإِلَيْنَا الْمَصِيرُ	
يَوْمَ تَشَقَّقُ الْأَرْضُ عَنْهُمْ سِرَاعًا	
ذَلِكَ حَشَرٌ عَلَيْنَا يَسِيرٌ	
نَحْنُ أَعْلَمُ بِمَا يَقُولُونَ	
وَمَا أَنْتَ عَلَيْهِمْ بِجَبَّارٍ	
فَذَكِّرْ بِالْقُرْآنِ	
مَنْ يَخَافُ وَعِيدَ	

[2] اذْكُرْ / اذْكُرِي خَمْسًا مِمَّا يُسْتَفَادُ مِنَ الْآيَاتِ؟

- [1]
- [2]
- [3]
- [4]
- [5]



الْأُسْبُوعُ الثَّانِي مِنَ الشَّهْرِ الرَّابِعِ الْحَدِيثُ الشَّرِيفُ

أَوَّلًا: النَّصُّ:

عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: إِنِّي أَبْدَعُ بِي فَأَحْمِلْنِي، فَقَالَ ﷺ: «مَا عِنْدِي»، فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَنَا أَدُلُّهُ عَلَى مَنْ يَحْمِلُهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ دَلَّ عَلَى خَيْرٍ فَلَهُ مِثْلُ أَجْرِ فَاعِلِهِ»، رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

ثَانِيًا: أَفْهَمُ الْمَعَانِي:

الْمَعْنَى	الْكَلِمَةُ
انْقَطَعَ بِي السَّبِيلُ	إِنِّي أَبْدَعُ بِي
اجْعَلْنِي مَحْمُولًا عَلَى دَابَّةٍ غَيْرِهَا	فَأَحْمِلْنِي
مَا عِنْدِي دَابَّةٌ غَيْرُهَا	فَقَالَ: مَا عِنْدِي
سَوْفَ أَدُلُّهُ عَلَى غَيْرِي يَحْمِلُهُ	أَنَا أَدُلُّهُ عَلَى مَنْ يَحْمِلُهُ
مَنْ دَلَّ عَلَى فِعْلِ الْخَيْرِ	مَنْ دَلَّ عَلَى خَيْرٍ
لَهُ مِثْلُ أَجْرِ الْفَاعِلِ لِأَنَّهُ سَبَبٌ فِي ذَلِكَ	فَلَهُ مِثْلُ أَجْرِ فَاعِلِهِ
بِعَدَمِ التَّوَمُّ بِاللَّيْلِ وَبِحَرَارَةِ فِي الْجِسْمِ	بِالسَّهَرِ وَالْحُمَّى

ثَالِثًا: أَسْتَفِيدُ مِنَ الْحَدِيثِ:

[1] الْحُضُّ عَلَى فِعْلِ الْخَيْرِ وَالتَّحْرِيطُ عَلَيْهِ.
[2] فَضْلٌ مَنْ دَلَّ عَلَى خَيْرٍ، وَفِيهِ أَيْضًا فَضْلٌ مَنْ أَعَانَ عَلَى فِعْلِ الْخَيْرِ.
[3] بَيَانُ فَضْلِ تَعْلِيمِ الْخَيْرِ خَاصَّةً لِمَنْ يَعْمَلُ بِهِ.
[4] التَّعَاوُنُ فِي الْخَيْرِ مِنْ أَسْبَابِ تَكَاثُلِ الْمُجْتَمِعِ الْمُسْلِمِ وَتَكَامُلِهِ.
[5] الدَّلَالُ عَلَى خَيْرٍ تَسَبَّبَ فِي حُصُولِهِ.
[6] الْإِعَانَةُ عَلَى خَيْرٍ مِنْ أَسْبَابِ حُصُولِ الْمُعِينِ لِلْأَجْرِ كَمِثْلِ فَاعِلِهِ.
[7] لِلدَّلَالِ ثَوَابٌ كَمَا أَنَّ لِلْفَاعِلِ ثَوَابًا.

رَابِعًا: التَّمَارِينُ

[1] أَشْرَحُ مَا يَلِي:

الْكَلِمَةُ	الشَّرْحُ وَالْمَعْنَى
إِنِّي أَبْدَعُ بِي	
فَأَحْمِلْنِي	
فَقَالَ: مَا عِنْدِي	
أَنَا أَذْلُهُ عَلَى مَنْ يَحْمِلُهُ	
مَنْ دَلَّ عَلَى خَيْرٍ	
فَلَهُ مِثْلُ أَجْرِ فَاعِلِهِ	

[2] أَذْكَرُ خَمْسًا مِمَّا يُسْتَفَادُ مِنَ الْحَدِيثِ؟

- [1]
- [2]
- [3]
- [4]
- [5]



الْأُسْبُوعُ الثَّالِثُ مِنَ الشَّهْرِ الرَّابِعِ الْفِقْهُ مِنْ مَتْنِ الْأَخْضَرِيِّ فَصْلٌ فِي الْأَوْقَاتِ

أَوَّلًا: النَّصُّ:

الْوَقْتُ الْمُخْتَارُ لِلظُّهْرِ: مِنْ زَوَالِ الشَّمْسِ إِلَى آخِرِ الْقَامَةِ. وَالْمُخْتَارُ لِلْعَصْرِ: مِنَ الْقَامَةِ إِلَى الْإِصْفَرَارِ. وَضُرُورِيَّهُمَا إِلَى الْغُرُوبِ. وَالْمُخْتَارُ لِلْمَغْرِبِ: قَدْرُ مَا تُصَلِّي فِيهِ بَعْدَ شُرُوطِهَا. وَالْمُخْتَارُ لِلْعِشَاءِ مِنْ مَغِيبِ الشَّفَقِ إِلَى ثُلُثِ اللَّيْلِ الْأَوَّلِ. وَضُرُورِيَّهُمَا إِلَى طُلُوعِ الْفَجْرِ. وَالْمُخْتَارُ لِلصُّبْحِ مِنَ الْفَجْرِ إِلَى الْإِسْفَارِ الْأَعْلَى، وَضُرُورِيَّهِ إِلَى طُلُوعِ الشَّمْسِ. وَالْقَضَاءُ فِي الْجَمِيعِ مَا وَرَاءَ ذَلِكَ. وَمَنْ آخَرَ الصَّلَاةَ حَتَّى خَرَجَ وَقْتُهَا فَعَلَيْهِ ذَنْبٌ عَظِيمٌ إِلَّا أَنْ يَكُونَ نَاسِيًا أَوْ نَائِمًا. وَلَا تُصَلِّي نَافِلَةً بَعْدَ صَلَاةِ الصُّبْحِ إِلَى ارْتِفَاعِ الشَّمْسِ، وَبَعْدَ صَلَاةِ الْعَصْرِ إِلَى صَلَاةِ الْمَغْرِبِ، وَبَعْدَ طُلُوعِ الْفَجْرِ إِلَّا الْوَرْدَ لِنَائِمٍ عَنْهُ، وَعِنْدَ جُلُوسِ إِمَامِ الْجُمُعَةِ عَلَى الْمِنْبَرِ، وَبَعْدَ الْجُمُعَةِ حَتَّى يَخْرُجَ مِنَ الْمَسْجِدِ.

ثَانِيًا: أَفْهَمُ الْمَعَانِي:

الْكَلِمَةُ	الشَّرْحُ وَالْمَعْنَى
الْوَقْتُ الْمُخْتَارُ لِلظُّهْرِ	وَقْتُ الْوُجُوبِ لِصَلَاةِ الظُّهْرِ
مِنْ زَوَالِ الشَّمْسِ إِلَى آخِرِ الْقَامَةِ	أَنْ يَكُونَ ظِلُّ الْإِنْسَانِ مِثْلَهُ
وَالْمُخْتَارُ لِلْعَصْرِ	وَقْتُ الْوُجُوبِ لِصَلَاةِ الْعَصْرِ
مِنْ الْقَامَةِ إِلَى الْإِصْفَرَارِ	أَنْ يَكُونَ ظِلُّ الْإِنْسَانِ مِثْلَهُ مَرَّتَيْنِ
وَضُرُورِيَّهُمَا	وَضُرُورِيٌّ وَقْتُ الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ

الكلمة	الشرح والمعنى
إِلَى الْغُرُوبِ	إِلَى غُرُوبِ الشَّمْسِ
وَالْمُخْتَارُ لِلْمَغْرِبِ	وَقْتُ الْوُجُوبِ لِصَلَاةِ الْمَغْرِبِ
قَدْرٌ مَا تُصَلِّي فِيهِ بَعْدَ شُرُوطِهَا	قَدْرُ الْوَقْتِ الَّذِي يُصَلِّي فِيهِ الْمُصَلِّي
وَالْمُخْتَارُ لِلْعِشَاءِ	وَقْتُ الْوُجُوبِ لِصَلَاةِ الْعِشَاءِ
مِنْ مَغِيبِ الشَّفَقِ	الْحُمْرَةُ الَّتِي تَرَى فِي جِهَةِ الْغُرُوبِ بَعْدَ الْمَغِيبِ
وَضُرُورِيَّهِمَا	وَضُرُورِيَّ وَقْتِ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ
إِلَى طُلُوعِ الْفَجْرِ	إِلَى طُلُوعِ وَقْتِ الْفَجْرِ
وَالْمُخْتَارُ لِلصُّبْحِ	وَقْتُ الْوُجُوبِ لِصَلَاةِ الظُّهْرِ
مِنْ الْفَجْرِ إِلَى الْإِسْفَارِ الْأَعْلَى	الْإِسْفَارُ الْأَعْلَى: انْكِشَافُ ضَوْءِ الصُّبْحِ
وَضُرُورِيَّهِ	وَضُرُورِيَّ وَقْتِ الصُّبْحِ
إِلَى طُلُوعِ الشَّمْسِ	إِلَى وَقْتِ طُلُوعِ الشَّمْسِ
وَالْقَضَاءُ فِي الْجَمِيعِ مَا وَرَاءَ ذَلِكَ	مَا عَدَا هَذِهِ الْأَوْقَاتِ تُعَدُّ الصَّلَاةُ قَضَاءً
وَمَنْ أَخَّرَ الصَّلَاةَ حَتَّى خَرَجَ وَقْتُهَا	وَمَنْ لَمْ يُصَلِّ حَتَّى انْتَهَى وَقْتُ الصَّرُورَةِ
فَعَلَيْهِ ذَنْبٌ عَظِيمٌ	فَقَدْ أَتَى بِذَنْبٍ عَظِيمٍ
إِلَّا أَنْ يَكُونَ نَاسِيًا أَوْ نَائِمًا	إِلَّا مَنْ أَخَّرَهَا بِسَبَبِ نَوْمٍ أَوْ نِسْيَانٍ
وَلَا تُصَلِّي نَافِلَةً بَعْدَ صَلَاةِ الصُّبْحِ	وَلَا تَجُوزُ صَلَاةُ النَّافِلَةِ بَعْدَ صَلَاةِ الصُّبْحِ
إِلَى ارْتِفَاعِ الشَّمْسِ	إِلَّا بَعْدَ ارْتِفَاعِ الشَّمْسِ
وَبَعْدَ صَلَاةِ الْعَصْرِ	وَلَا تَجُوزُ صَلَاةُ النَّافِلَةِ بَعْدَ صَلَاةِ الْعَصْرِ
إِلَى صَلَاةِ الْمَغْرِبِ	إِلَّا بَعْدَ صَلَاةِ الْمَغْرِبِ

الْكَلِمَةُ	الشَّرْحُ وَالْمَعْنَى
وَبَعْدَ طُلُوعِ الْفَجْرِ	وَبَعْدَ صَلَاةِ الصُّبْحِ
إِلَّا الْوَرْدَ لِنَائِمٍ عَنْهُ	الْوَرْدُ: النَّوَافِلُ الَّتِي يُدَاوِمُ عَلَيْهَا أَصْحَابُهَا
وَعِنْدَ جُلُوسِ إِمَامِ الْجُمُعَةِ عَلَى الْمِنْبَرِ	وَعِنْدَ جُلُوسِ الْإِمَامِ لِلخُطْبَةِ
وَبَعْدَ الْجُمُعَةِ حَتَّى يَخْرُجَ مِنَ الْمَسْجِدِ	وَبَعْدَ صَلَاةِ الْجُمُعَةِ حَتَّى يَخْرُجَ مِنَ الْمَسْجِدِ
ثَالِثًا: أَسْتَفِيدُ مِنَ النَّصِّ:	

[1] تَعْرِيفُ الْوَقْتِ وَحُكْمُ مَعْرِفَةِ أَوْقَاتِ الصَّلَوَاتِ الْخَمْسِ.

[2] عَلَى الْمُسْلِمِ أَنْ يُدْرِكَ أَقْسَامَ الْوَقْتِ شَرْعًا.

[3] مَعْرِفَةُ قِيَمَةِ الْوَقْتِ فِي حَيَاةِ الْمُسْلِمِ.

[4] يَجِبُ عَلَى الْمُسْلِمِ أَنْ يَعْرِفَ الْفَرْقَ بَيْنَ الْأَدَاءِ وَالْقَضَاءِ فِي الْعِبَادَةِ.

[5] الْوَقْتُ هُنَا هُوَ الزَّمَنُ الْمُقَدَّرُ لِلْعِبَادَةِ شَرْعًا.

[6] فَلَا يَجُوزُ لِلْإِنْسَانِ الدُّخُولُ فِي الصَّلَاةِ حَتَّى يَتَحَقَّقَ مِنْ دُخُولِ وَقْتِهَا.

[7] لِأَنَّ دُخُولَ الْوَقْتِ شَرْطٌ فِي وُجُوبِ الصَّلَاةِ وَصِحَّتِهَا.

[8] الْمَقْصُودُ بِالضَّرُورِيِّ: وَقْتُ أَهْلِ الْأَعْدَارِ.

[9] الصَّلَاةُ فِي هَذِهِ الْأَوْقَاتِ يُسَمَّى أَدَاءً، وَفِعْلُهَا خَارِجَ هَذِهِ الْأَوْقَاتِ يُعَدُّ قَضَاءً.



رَابِعًا: التَّهَارِينُ

[1] أَشْرَحُ مَعَانِيَ الْكَلِمَاتِ الْآتِيَةِ:

الشَّرْحُ وَالْمَعْنَى	الْكَلِمَةُ
	الْوَقْتُ الْمُخْتَارُ لِلظُّهْرِ
	مِنْ زَوَالِ الشَّمْسِ إِلَى آخِرِ الْقَامَةِ
	وَالْمُخْتَارُ لِلْعَصْرِ
	مِنْ الْقَامَةِ إِلَى الْإِصْفَرَارِ
	وَضُرُورُهُمَا
	إِلَى الْغُرُوبِ
	وَالْمُخْتَارُ لِلْمَغْرِبِ
	قَدْرُ مَا تُصَلِّي فِيهِ بَعْدَ شُرُوطِهَا
	وَالْمُخْتَارُ لِلْعِشَاءِ
	مِنْ مَغِيبِ الشَّفَقِ
	وَضُرُورُهُمَا
	إِلَى طُلُوعِ الْفَجْرِ
	وَالْمُخْتَارُ لِلصُّبْحِ
	مِنْ الْفَجْرِ إِلَى الْإِسْفَارِ الْأَعْلَى
	وَضُرُورِيَّةُ
	إِلَى طُلُوعِ الشَّمْسِ
	وَالْقَضَاءُ فِي الْجَمِيعِ مَا وَرَاءَ ذَلِكَ

الكلمة	الشرح والمعنى
وَمَنْ آخَرَ الصَّلَاةِ حَتَّى خَرَجَ وَقْتُهَا	
فَعَلَيْهِ ذَنْبٌ عَظِيمٌ	
إِلَّا أَنْ يَكُونَ نَاسِيًا أَوْ نَائِمًا	
وَلَا تُصَلِّي نَافِلَةً بَعْدَ صَلَاةِ الصُّبْحِ	
إِلَى ارْتِفَاعِ الشَّمْسِ	
وَبَعْدَ صَلَاةِ الْعَصْرِ	
إِلَى صَلَاةِ الْمَغْرِبِ	
وَبَعْدَ طُلُوعِ الْفَجْرِ	
إِلَّا الْوَرْدَ لِنَائِمٍ عَنْهُ	
وَعِنْدَ جُلُوسِ إِمَامِ الْجُمُعَةِ عَلَى الْمِنْبَرِ	
وَبَعْدَ الْجُمُعَةِ حَتَّى يَخْرُجَ مِنَ الْمَسْجِدِ	

ثانيًا: أذكر خمسًا مما يُستفاد من النص؟

- [1]
- [2]
- [3]
- [4]
- [5]



الْأُسْبُوعُ الرَّابِعُ مِنَ الشَّهْرِ الرَّابِعِ
السَّيْرَةُ النَّبَوِيَّةُ
فَتْحُ مَكَّةَ الْمُكْرَمَةِ وَالتَّمَكُّينُ لِلْمُؤْمِنِينَ

أَوَّلًا: النَّصُّ:

بَعْدَ ثَمَانِي سَنَوَاتٍ مِنَ الْهَجْرَةِ الْمُبَارَكَةِ، خَرَجَ جَيْشُ النَّبِيِّ ﷺ نَحْوَ مَكَّةَ فَاتِحًا، وَدَخَلَهَا صُلْحًا، وَعَفَا النَّبِيُّ ﷺ عَمَّنْ آذَوْهُ وَعَادَوْهُ. ثُمَّ عَادَ الْمُسْلِمُونَ إِلَى الْمَدِينَةِ الْمُنَوَّرَةِ، وَتَوَاتَرَتْ وَفُودُ الْقَبَائِلِ مُعَلِّنَةً إِسْلَامَهَا، وَدَخَلَ النَّاسُ فِي دِينِ اللَّهِ أَفْوَاجًا. وَتَتَابَعَتْ وَفُودُ الدَّعْوَةِ إِلَى مُلُوكِ الْأَقْطَارِ يَدْعُونَهُمْ إِلَى الْإِسْلَامِ، وَانْتَشَرَتِ الدَّعْوَةُ، وَعَلَتِ الْكَلِمَةُ وَجَاءَ الْحَقُّ وَزَهَقَ الْبَاطِلُ، إِنَّ الْبَاطِلَ كَانَ زَهُوقًا.

ثَانِيًا: نَتَائِجُ فَتْحِ مَكَّةَ:

[1] اِنْتِشَارُ الدَّعْوَةِ الْإِسْلَامِيَّةِ وَدُخُولُ النَّاسِ أَفْوَاجًا فِي الْإِسْلَامِ.

[2] تَحَقُّقُ أُمْنِيَةِ الرَّسُولِ مُحَمَّدٍ ﷺ فِي دُخُولِ قُرَيْشٍ فِي الْإِسْلَامِ.

[3] اقْتِنَاعُ الْعَرَبِ جَمِيعًا بِأَنَّ الْإِسْلَامَ هُوَ الدِّينُ الَّذِي ارْتَضَاهُ اللَّهُ تَعَالَى لِعِبَادِهِ.

[4] تَحَقُّقُ وَعْدِ اللَّهِ تَعَالَى لِلْمُؤْمِنِينَ بِالتَّمَكُّينِ بَعْدَ أَنْ جَاهَدُوا فِي سَبِيلِ نُصْرَةِ.

[5] انْتِهَاءُ دَوْلَةِ الْكُفْرِ بَعْدَ كَسْرِ النَّبِيِّ ﷺ الْأَصْنَامَ الْمَنْصُوبَةَ حَوْلَ الْكَعْبَةِ.

ثالثاً: التمارين

أذكرُ خمساً مما يُستفادُ مِنَ النَّصِّ؟

- [1]
- [2]
- [3]
- [4]
- [5]



الْأُسْبُوعُ الْأَوَّلُ مِنَ الشَّهْرِ الْخَامِسِ

الْقُرْآنُ الْكَرِيمُ

سُورَةُ الْوَاقِعَةِ (1-12)

أَوَّلًا: النَّصُّ:

﴿إِذَا وَقَعَتِ الْوَاقِعَةُ ۚ لَيْسَ لَوْعِنَهَا كَاذِبَةٌ ۚ خَافِضَةٌ رَافِعَةٌ ۚ إِذَا رُجَّتِ الْأَرْضُ رَجًا ۚ وَبُسَّتِ الْجِبَالُ بَسًا ۚ فَكَانَتْ هَبَاءً مُنْبَثًا ۚ وَكُنْتُمْ أَزْوَاجًا ثَلَاثَةً ۚ فَأَصْحَابُ الْمَيْمَنَةِ مَا أَصْحَابُ الْمَيْمَنَةِ ۚ وَأَصْحَابُ الْمَشْأَمَةِ مَا أَصْحَابُ الْمَشْأَمَةِ ۚ وَالسَّيِّقُونَ وَالسَّيِّقُونَ ۚ أُولَئِكَ الْمُقَرَّبُونَ ۚ فِي جَنَّاتِ النَّعِيمِ ۚ﴾

ثَانِيًا: أَفْهَمُ الْمَعَانِي:

الكَلِمَةُ	الشرح والمعنى
إِذَا وَقَعَتِ الْوَاقِعَةُ	إِذَا قَامَتِ الْقِيَامَةُ.
لَيْسَ لَوْعَتِهَا كَاذِبَةٌ	لَيْسَ لِقِيَامِهَا أَحَدٌ يُكَذِّبُ بِهِ.
خَافِضَةٌ	هِيَ خَافِضَةٌ لِأَعْدَاءِ اللَّهِ فِي النَّارِ.
رَافِعَةٌ	رَافِعَةٌ لِأَوْلِيَائِهِ فِي الْجَنَّةِ.
إِذَا رُجَّتِ الْأَرْضُ رَجًا	إِذَا حُرِّكَتِ الْأَرْضُ تَحْرِيكًا شَدِيدًا.
وَبُسَّتِ الْجِبَالُ بَسًا	وَفُتَّتِ الْجِبَالُ.
فَكَانَتْ هَبَاءً مُنْبَثًا	فَصَارَتْ غُبَارًا.
وَكُنْتُمْ أَزْوَاجًا ثَلَاثَةً	وَكُنْتُمْ أَيُّهَا الْخَلْقُ أَصْنَافًا ثَلَاثَةً.
فَأَصْحَابُ الْمَيْمَنَةِ	أَهْلُ الْمَنْزِلَةِ الْعَالِيَةِ.
مَا أَصْحَابُ الْمَيْمَنَةِ	مَا أَعْظَمَ مَكَانَتَهُمْ.

الكَلِمَةُ	الشَّرْحُ وَالْمَعْنَى
وَأَصْحَابُ الْمَشْأَمَةِ	أَهْلُ الْمَنْزِلَةِ الدَّنِيَّةِ.
مَا أَصْحَابُ الْمَشْأَمَةِ	مَا أَسْوَأَ حَالِهِمْ.
وَالسَّابِقُونَ	وَالسَّابِقُونَ إِلَى الْخَيْرَاتِ فِي الدُّنْيَا.
أُولَئِكَ الْمُقَرَّبُونَ	أُولَئِكَ هُمُ الْمُقَرَّبُونَ عِنْدَ اللَّهِ.
فِي جَنَّاتِ النَّعِيمِ	يُدْخِلُهُمْ رَبُّهُمْ فِي جَنَّاتِ النَّعِيمِ.

ثَالِثًا: اُسْتَفِيدُ مِنَ الْآيَاتِ:

[1] النَّاسُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَصْنَافٌ ثَلَاثَةٌ: أَصْحَابُ الْيَمِينِ، وَأَصْحَابُ الشِّمَالِ، وَالسَّابِقُونَ.
[2] أَهْلُ الْيَمِينِ هُمُ أَصْحَابُ الْجَنَّةِ.
[3] أَهْلُ الْيَسَارِ هُمُ أَهْلُ النَّارِ.
[4] الْمُقَرَّبُونَ هُمُ الرُّسُلُ وَالْأَنْبِيَاءُ وَالصَّادِقُونَ وَالشُّهَدَاءُ.
[5] يَوْمَ الْقِيَامَةِ يُرْفَعُ أَقْوَامٌ - وَهُمْ أَوْلِيَاءُ اللَّهِ - إِلَى الْجَنَّةِ.
[6] يَوْمَ الْقِيَامَةِ يُخَفَّضُ آخَرُونَ - وَهُمْ أَعْدَاءُ اللَّهِ - إِلَى النَّارِ.
[7] فِي الْآيَاتِ دَلَالَةٌ عَلَى زَوَالِ الْجِبَالِ عَنْ أَمَاكِينِهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ.

رَابِعًا: التَّهَارِينُ

[1] أَشْرَحُ مَا يَلِي:

الكَلِمَةُ	الشرحُ والمعنى
إِذَا وَقَعَتِ الْوَاقِعَةُ	
لَيْسَ لَوْعَتِهَا كَاذِبَةٌ	
خَافِضَةٌ	
رَافِعَةٌ	
إِذَا رُجَّتِ الْأَرْضُ رَجًا	
وَبُسَّتِ الْجِبَالُ بَسًا	
فَكَانَتْ هَبَاءً مُنْبَثًّا	
وَكُنْتُمْ أَزْوَاجًا ثَلَاثَةً	
فَأَصْحَابُ الْمَيْمَنَةِ	
مَا أَصْحَابُ الْمَيْمَنَةِ	
وَأَصْحَابُ الْمَشْأَمَةِ	
مَا أَصْحَابُ الْمَشْأَمَةِ	

الكلمة	الشرح والمعنى
وَالسَّابِقُونَ	
أُولَئِكَ الْمُقَرَّبُونَ	
فِي جَنَّاتِ النَّعِيمِ	

[2] اذْكُرْ / اذْكُرِي خَمْسًا مِمَّا يُسْتَفَادُ مِنَ الْآيَاتِ؟

----- [1]

----- [2]

----- [3]

----- [4]

----- [5]



الْأُسْبُوعُ الثَّانِي مِنَ الشَّهْرِ الْخَامِسِ
الْحَدِيثُ الشَّرِيفُ
فَضْلُ صِيَامِ يَوْمَيِ الْاِثْنَيْنِ وَالْخَمِيسِ

أَوَّلًا: النَّصُّ:

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «تُعْرَضُ الْأَعْمَالُ فِي كُلِّ يَوْمٍ الْخَمِيسِ وَالْاِثْنَيْنِ، فَيَغْفِرُ اللَّهُ عَزَّوَجَلَّ فِي ذَلِكَ الْيَوْمِ، لِكُلِّ امْرِئٍ لَا يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا، إِلَّا امْرَأً كَانَتْ بَيْنَهُ وَبَيْنَ أَخِيهِ شَحْنَاءٌ، فَيُقَالُ: اُتْرُكُوا هَذَيْنِ حَتَّى يَصْطَلِحَا». أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ.

ثَانِيًا: أَفْهَمُ الْمَعَانِي:

الكَلِمَةُ	الشَّرْحُ وَالْمَعْنَى
تُعْرَضُ الْأَعْمَالُ	تُعْرَضُ أَعْمَالُ الْعِبَادِ الصَّالِحَةِ وَالسَّيِّئَةِ.
يَوْمَ الْاِثْنَيْنِ وَالْخَمِيسِ	فِي كُلِّ اِثْنَيْنٍ وَخَمِيسٍ.
فَيَغْفِرُ اللَّهُ	فَيَجَاوِزُ اللَّهُ.
لِكُلِّ امْرِئٍ	لِكُلِّ إِنْسَانٍ.
لَا يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا	لَا يَعْبُدُ غَيْرَ اللَّهِ.
إِلَّا امْرَأً	إِلَّا إِنْسَانًا.
كَانَتْ بَيْنَهُ وَبَيْنَ أَخِيهِ	كَانَتْ بَيْنَهُ وَبَيْنَ أَخِيهِ فِي الْإِسْلَامِ.
شَحْنَاءٌ	عَدَاوَةٌ وَبَغْضَاءٌ.
فَيُقَالُ: اُتْرُكُوا	أَمْهَلُوا وَأَخَّرُوا.
هَذَيْنِ	هَذَيْنِ الشَّخْصَيْنِ اللَّذَيْنِ بَيْنَهُمَا عَدَاوَةٌ.
حَتَّى يَصْطَلِحَا	يَتَصَالِحَا وَتَزُولَ عَنْهُمَا الشَّحْنَاءُ.

ثالثاً: أَسْتَفِيدُ مِنَ الْحَدِيثِ:

[5] اسْتِحْبَابُ صَوْمِ يَوْمِي الْإِثْنَيْنِ وَالْخَمِيسِ؛ لِأَنَّ فِيهِمَا تُعْرَضُ الْأَعْمَالُ.
[5] عَلَى الْمُسْلِمِ أَنْ يَجْتَهِدَ فِي طَاعَةِ اللَّهِ وَخَاصَّةً عِنْدَ رَفْعِ الْأَعْمَالِ.
[5] كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُحِبُّ أَنْ يُرْفَعَ عَمَلُهُ وَهُوَ صَائِمٌ.
[5] تُعْرَضُ أَعْمَالُ الْعِبَادِ عَلَى اللَّهِ تَعَالَى مَرَّتَيْنِ فِي كُلِّ أُسْبُوعٍ.
[5] عَلَى الْإِنْسَانِ أَنْ يُبَادِرَ إِلَى إِزَالَةِ الْعَدَاوَةِ بَيْنَهُ وَبَيْنَ إِخْوَانِهِ.
[5] الصَّحَابَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ كَانُوا يَتَحَرَّوْنَ صِيَامَ الْإِثْنَيْنِ وَالْخَمِيسِ لِمَا فِيهِمَا مِنَ الْفَضْلِ.
[5] نُهِيَ عَنِ التَّقَاطُعِ لِغَيْرِ سَبَبٍ يَسْمَحُ بِهِ الشَّرْعُ.

رَابِعًا: التَّمَارِينُ

[1] أَشْرَحُ مَا يَلِي:

الشَّرْحُ وَالْمَعْنَى	الكَلِمَةُ
	تُعَرِّضُ الْأَعْمَالَ
	يَوْمَ الْاِثْنَيْنِ وَالْاِثْنَيْنِ
	فَيَغْفِرُ اللَّهُ
	لِكُلِّ امْرِيٍّ
	لَا يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا
	إِلَّا امْرَأً
	كَانَتْ بَيْنَهُ وَبَيْنَ أَخِيهِ
	شَحْنَاءُ
	فَيُقَالُ: اتْرُكُوا

الشرح والمعنى	الكلمة
	هَذَيْنِ
	حَتَّى يَصْطَلِحَا

[2] أَذْكَرُ خَمْسًا مِمَّا يُسْتَفَادُ مِنَ الْحَدِيثِ؟

- [1]
- [2]
- [3]
- [4]
- [5]



الْأُسْبُوعُ الثَّالِثُ مِنَ الشَّهْرِ الْخَامِسِ

الْفِقْهُ مِنْ مَتَنِ الْأَخْضَرِيِّ

مِنْ شُرُوطِ الصَّلَاةِ

أَوَّلًا: النَّصُّ:

وَشُرُوطُ الصَّلَاةِ: طَهَارَةُ الْحَدَثِ وَطَهَارَةُ الْخَبَثِ مِنَ الْبَدَنِ وَالثَّوْبِ وَالْمَكَانِ وَسِتْرُ الْعَوْرَةِ وَاسْتِقْبَالُ الْقِبْلَةِ، وَتَرْكُ الْكَلَامِ وَتَرْكُ الْأَفْعَالِ الْكَثِيرَةِ، وَعَوْرَةُ الرَّجُلِ مَا بَيْنَ السَّرَّةِ وَالرُّكْبَةِ، وَالْمَرْأَةُ كُلُّهَا عَوْرَةٌ مَا عَدَا الْوَجْهَ وَالْكَفَّيْنِ، وَتُكْرَهُ الصَّلَاةُ فِي السَّرَاوِيلِ، إِلَّا إِذَا كَانَ فَوْقَهَا شَيْءٌ، وَمَنْ تَنَجَّسَ ثَوْبُهُ وَلَمْ يَجِدْ ثَوْبًا غَيْرَهُ وَلَمْ يَجِدْ مَاءً يَغْسِلُهُ بِهِ أَوْ لَمْ يَكُنْ عِنْدَهُ مَا يَلْبَسُ حَتَّى يَغْسِلَهُ وَخَافَ خُرُوجَ الْوَقْتِ صَلَّى بِنَجَاسَتِهِ، وَلَا يَحِلُّ تَأْخِيرُ الصَّلَاةِ لِعَدَمِ الطَّهَارَةِ، وَمَنْ فَعَلَ ذَلِكَ فَقَدْ عَصَى رَبَّهُ، وَمَنْ لَمْ يَجِدْ مَا يَسْتُرُ بِهِ عَوْرَتَهُ صَلَّى غُرْيَانًا، وَمَنْ أَخْطَأَ الْقِبْلَةَ أَعَادَ فِي الْوَقْتِ، وَكُلُّ إِعَادَةٍ فِي الْوَقْتِ فَهِيَ فَضِيلَةٌ، وَكُلُّ مَا تَعَادَ مِنْهُ الصَّلَاةُ فِي الْوَقْتِ فَلَا تُعَادُ مِنْهُ الْفَائِتَةُ وَالنَّافِلَةُ.

ثَانِيًا: أَفْهَمُ الْمَعَانِي:

الْكَلِمَةُ	الشرح والمعنى
وَشُرُوطُ الصَّلَاةِ	الشُّرُوطُ الَّتِي تُوجِبُ صِحَّتَهَا
طَهَارَةُ الْحَدَثِ	الطَّهَارَةُ مِنَ الْبَوْلِ وَالْعَائِطِ وَالرَّيْحِ وَنَحْوِهِ
طَهَارَةُ الْخَبَثِ	الطَّهَارَةُ مِنْ أَيِّ نَجَاسَةٍ
مِنَ الْبَدَنِ وَالثَّوْبِ وَالْمَكَانِ	مِنْ بَدَنِ الْمُصَلِّي وَثَوْبِهِ وَمَكَانِهِ
وَسِتْرُ الْعَوْرَةِ	وَأَنْ يَسْتُرَ عَوْرَتَهُ الْمُحَدَّدَةَ شَرْعًا
اسْتِقْبَالُ الْقِبْلَةِ	أَنْ يَسْتَقْبِلَ الْكَعْبَةَ الْمَشْرِفَةَ
تَرْكُ الْكَلَامِ	أَنْ يَتْرَكَ الْكَلَامَ الَّذِي لَا يَخُصُّ الصَّلَاةَ

الكَلِمَةُ	الشرح والمعنى
تَرَكُ الْأَفْعَالِ الْكَثِيرَةَ	أَنْ يَتْرَكَ الْأَفْعَالَ غَيْرَ أَفْعَالِ الصَّلَاةِ
عَوْرَةُ الرَّجُلِ	حُدُودُ عَوْرَةِ الرَّجُلِ
مَا بَيْنَ السُّرَّةِ وَالرُّكْبَةِ	مَا بَيْنَ سُرَّتِهِ وَرُكْبَتِهِ
الْمَرَأَةُ كُلُّهَا عَوْرَةٌ	جَمِيعُ بَدَنِ الْمَرَأَةِ عَوْرَةٌ
مَا عَدَا الْوَجْهَ وَالْكَفَّيْنِ	إِلَّا الْوَجْهَ وَالْكَفَّيْنِ
تُكْرَهُ الصَّلَاةُ	يُكْرَهُ عَلَى الْمُسْلِمِ أَنْ يُصَلِّيَ
إِلَّا إِذَا كَانَ فَوْقَهَا شَيْءٌ	إِلَّا أَنْ يَكُونَ فَوْقَ السَّرَاوِيلِ لِبَاسٌ
وَمَنْ تَنَجَّسَ ثَوْبُهُ	وَمَنْ كَانَ فِي ثَوْبِهِ نَجَاسَةٌ
وَلَمْ يَجِدْ مَاءً يَغْسِلُهُ بِهِ	وَلَمْ يُحْضِلْ عَلَى مَاءٍ يَغْسِلُهُ بِهِ
أَوْ لَمْ يَكُنْ عِنْدَهُ مَا يَلْبَسُ حَتَّى يَغْسِلَهُ	وَلَمْ يَجِدْ ثَوْبًا يَلْبَسُهُ إِلَى أَنْ يَغْسِلَهُ
وَخَافَ خُرُوجَ الْوَقْتِ	وَخَافَ خُرُوجَ وَقْتِ الصَّلَاةِ
صَلَّى بِنَجَاسَتِهِ	يَجُوزُ أَنْ يُصَلِّيَ بِالنَّجَاسَةِ
وَلَا يَحِلُّ تَأْخِيرُ الصَّلَاةِ	وَلَا يَجُوزُ لِمُسْلِمٍ أَنْ يُؤَخِّرَ الصَّلَاةَ
لِعَدَمِ الطَّهَارَةِ	بِسَبَبِ فَقْدِ الطَّهَارَةِ
وَمَنْ فَعَلَ ذَلِكَ	وَمَنْ أَخَّرَ الصَّلَاةَ
فَقَدْ عَصَى رَبَّهُ	فَقَدْ خَالَفَ أَمْرَ اللَّهِ
وَمَنْ لَمْ يَجِدْ مَا يَسْتُرُ بِهِ عَوْرَتَهُ	وَالَّذِي لَمْ يَجِدْ مَا يُغْطِي بِهِ عَوْرَتَهُ
صَلَّى عُرْيَانًا	يَجُوزُ أَنْ يُصَلِّيَ عُرْيَانًا
وَمَنْ أَخْطَأَ الْقِبْلَةَ	وَمَنْ أَخْطَأَ فِي جِهَةِ الْقِبْلَةِ
أَعَادَ فِي الْوَقْتِ	يُعِيدُ الصَّلَاةَ فِي الْوَقْتِ
وَكُلُّ إِعَادَةٍ فِي الْوَقْتِ	وَكُلُّ صَلَاةٍ تُعَادُ مِنْ نَحْوِ هَذَا

الكَلِمَةُ	الشرح والمَعْنَى
فَهِيَ فَضِيلَةٌ	فَهِيَ مِنَ الْمُسْتَحَبَّاتِ
وَكُلُّ مَا تُعَادُ مِنْهُ الصَّلَاةُ فِي الْوَقْتِ	وَلَا تُعَادُ الصَّلَاةُ إِلَّا دَاخِلَ وَقْتِهَا
فَلَا تُعَادُ مِنْهُ الْفَائِتَةُ وَالنَّافِلَةُ	فَلَا تُعَادُ خَارِجَ الْوَقْتِ مَا فَاتَتْ وَلَا النَوَافِلَ

ثَالِثًا: أَسْتَفِيدُ مِنَ النَّصِّ:

الصَّلَاةُ مِنْ أَعْظَمِ الْعِبَادَاتِ وَأَحَبِّهَا إِلَى اللَّهِ تَعَالَى.
الصَّلَاةُ مُنَاجَاةٌ بَيْنَ الْمَخْلُوقِ وَخَالِقِهِ.
لَا تَصِحُّ الصَّلَاةُ إِلَّا بِشُرُوطٍ يَجِبُ تَوْفُّرُهَا.
يَجِبُ عَلَى الْمُسْلِمِ أَنْ يَعْرِفَ شُرُوطَ الصَّلَاةِ.
يَجِبُ عَلَى الْمُسْلِمِ أَنْ يَحْرِصَ عَلَى أَدَاءِ الصَّلَاةِ بِشُرُوطِهَا.
مَنْ صَلَّى وَثَوْبُهُ أَوْ بَدَنُهُ أَوْ مَكَانُهُ نَجَسٌ فَصَلَاتُهُ بَاطِلَةٌ، إِلَّا الْقُدْرَ
مَنْ صَلَّى مَكْشُوفَ الْعَوْرَةِ فَصَلَاتُهُ بَاطِلَةٌ، إِلَّا لِعَدَمِ الْقُدْرَةِ.
الْمَرْأَةُ كُلُّهَا عَوْرَةٌ مَا عَدَا الْوَجْهَ وَالْكَفَيْنِ.
مَنْ اسْتَدْبَرَ الْقِبْلَةَ عَامِدًا فَصَلَاتُهُ بَاطِلَةٌ.

رَابِعًا: التَّمَارِينُ

[1] أَسْرَحْ مَعَانِي الْكَلِمَاتِ الْآتِيَةِ:

الشرح والمعنى	الكلمة
	وَشُرُوطُ الصَّلَاةِ
	طَهَارَةُ الْحَدَثِ
	طَهَارَةُ الْحَبَثِ
	مِنْ الْبَدَنِ وَالثَّوْبِ وَالْمَكَانِ
	وَسِتْرُ الْعَوْرَةِ
	اسْتِقْبَالُ الْقِبْلَةِ
	تَرْكُ الْكَلَامِ
	تَرْكُ الْأَفْعَالِ الْكَثِيرَةِ
	عَوْرَةُ الرَّجُلِ
	مَا بَيْنَ السُّرَّةِ وَالرُّكْبَةِ
	الْمَرْأَةُ كُلُّهَا عَوْرَةٌ
	مَا عَدَا الْوَجْهَ وَالْكَفَّيْنِ
	تُكْرَهُ الصَّلَاةُ
	إِلَّا إِذَا كَانَ فَوْقَهَا شَيْءٌ
	وَمَنْ تَنَجَّسَ ثَوْبُهُ

الْكَلِمَةُ	الشرح والمعنى
وَلَمْ يَجِدْ مَاءً يَغْسِلُهُ بِهِ	
أَوْ لَمْ يَكُنْ عِنْدَهُ مَا يَلْبَسُ حَتَّى يَغْسِلَهُ	
وَخَافَ خُرُوجَ الْوَقْتِ	
صَلَّى بِنَجَاسَتِهِ	
وَلَا يَحِلُّ تَأْخِيرُ الصَّلَاةِ	
لِعَدَمِ الطَّهَارَةِ	
وَمَنْ فَعَلَ ذَلِكَ	
فَقَدْ عَصَى رَبَّهُ	
وَمَنْ لَمْ يَجِدْ مَا يَسْتُرُ بِهِ عَوْرَتَهُ	
صَلَّى عُرْيَانًا	
وَمَنْ أَخْطَأَ الْقِبْلَةَ	
أَعَادَ فِي الْوَقْتِ	
وَكُلُّ إِعَادَةٍ فِي الْوَقْتِ	
فَهِیَ فَضِيلَةٌ	
وَكُلُّ مَا تُعَادُ مِنْهُ الصَّلَاةُ فِي الْوَقْتِ	
فَلَا تُعَادُ مِنْهُ الْفَائِتَةُ وَالنَّافِلَةُ	

ثانيًا: أَذْكَرُ خَمْسًا مِمَّا يُسْتَفَادُ مِنَ النَّصِّ؟

- [1]
- [2]
- [3]
- [4]
- [5]



الْأُسْبُوعُ الرَّابِعُ مِنَ الشَّهْرِ الْخَامِسِ

السَّيْرَةُ النَّبَوِيَّةُ

حَجَّةُ الْوَدَاعِ وَوَفَاتِهِ ﷺ

أَوَّلًا: النَّصُّ:

أَوَّلًا: حَجَّةُ الْوَدَاعِ

فِي السَّنَةِ الْعَاشِرَةِ لِلْهِجْرَةِ، حَجَّ النَّبِيُّ ﷺ مَعَ جَمْعٍ غَفِيرٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ، وَخَطَبَ فِيهِمْ يَوْمَ عَرَفَةَ خُطْبَةً وَعَظْهُمْ فِيهَا، وَكَانَهَا مَوْعِظَةُ الْوَدَاعِ، وَنَزَلَ يَوْمَئِذٍ قَوْلُ اللَّهِ عَزَّوَجَلَّ: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا﴾، وَفَهُمُ الصَّدِيقُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ الْوَدَاعُ فَبَكَى. وَبَعْدَ الْحَجِّ رَجَعَ إِلَى الْمَدِينَةِ الْمُنَوَّرَةِ.

ثَانِيًا: وَفَاتِهِ ﷺ

مَرِضَ النَّبِيُّ ﷺ، فَكَانَ يَجِدُ صَدَاعًا فِي رَأْسِهِ، فَاسْتَأْذَنَ أَزْوَاجَهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُنَّ أَنْ يَمْرُضَ فِي بَيْتِ زَوْجِهِ السَّيِّدَةِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، فَأَذِنَ لَهُ، فَمَكَثَ ﷺ وَجَعًا بِضْعَةَ عَشَرَ يَوْمًا، ثُمَّ قُبِضَ ضَحَى يَوْمِ الْإِثْنَيْنِ مِنْ شَهْرِ رَبِيعِ الْأَوَّلِ سَنَةِ إِحْدَى عَشْرَةَ مِنَ الْهِجْرَةِ، وَلَهُ مِنَ الْعُمْرِ ثَلَاثٌ وَسِتُّونَ سَنَةً.

ثَانِيًا: مِمَّا يُسْتَفَادُ مِنْ خُطْبَةِ الْوَدَاعِ:

[1] قَرَّرَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي خُطْبَةِ الْوَدَاعِ مَبْدَأَ الْعَدْلِ وَالْمُسَاوَاةِ بَيْنَ النَّاسِ.

[2] لَا تَفْرِقَةَ وَلَا تَفَاضَلَ بَيْنَهُمْ إِلَّا بِمَعْيَارٍ وَاحِدٍ؛ أَلَا وَهُوَ التَّقْوَى.

[3] أَكَّدَ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّهُ لَا يَحِلُّ لِعَبْدٍ أَنْ يَنَالَ مِنْ عِرْضِ أَخِيهِ.

[4] بَيَّنَّ النَّبِيُّ ﷺ عَلَيْهِ السَّلَامُ حُرْمَةَ الْإِعْتِدَاءِ عَلَى أَمْوَالِ الْآخَرِينَ.

[5] أَوْصَى الرِّجَالَ بِالنِّسَاءِ خَيْرًا، وَدَعَا إِلَى الْإِحْسَانِ إِلَيْهِنَّ فِي الْمُعَامَلَةِ.

[6] فَهُمُ أَبُو بَكْرٍ الصَّدِيقُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قُرْبَ وَفَاتِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ.

ثالثاً: التمارين

[1] في أيِّ سنة حجَّ النبي ﷺ؟
[2] ماذا فهم أبو بكر الصديق رضي الله عنه من آية ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ﴾؟
[3] ماذا وجد النبي ﷺ في نفسه بعد رجوعه؟
[4] ماذا طلب النبي ﷺ من زوجاته؟
[5] في أيِّ سنة وفي أيِّ يوم قبض النبي ﷺ؟
[6] كم كان عمر النبي ﷺ يوم قبض؟



الْأُسْبُوعُ الْأَوَّلُ مِنَ الشَّهْرِ السَّادِسِ

الْقُرْآنُ الْكَرِيمُ

سُورَةُ الْوَاقِعَةِ (13-26)

أَوَّلًا: النَّصُّ:

﴿ثَلَاثَةٌ مِنَ الْأَوَّلِينَ ۝١٣ وَقَلِيلٌ مِنَ الْآخِرِينَ ۝١٤ عَلَى سُرُرٍ مَوْضُونَةٍ ۝١٥ مُتَكِّينَ عَلَيْهَا مُتَقَابِلِينَ ۝١٦ يَطُوفُ عَلَيْهِمْ وِلْدَانٌ مُخَلَّدُونَ ۝١٧ بِأَكْوَابٍ وَأَبَارِيقَ وَكَأْسٍ مِنْ مَعِينٍ ۝١٨ لَا يُصَدَّعُونَ عَنْهَا وَلَا يُنْفَوْنَ ۝١٩ وَفَنَكِهِهٖ مِمَّا يَخْتَارُونَ ۝٢٠ وَلَحْمَ طَيْرٍ مِمَّا يَشْتَهُونَ ۝٢١ وَحُورٌ عِينٌ ۝٢٢ كَأَمْثَلِ اللَّوْلُؤِ الْمَكْنُونِ ۝٢٣ جَزَاءُ ۝٢٤ بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ۝٢٥ لَا يَسْمَعُونَ فِيهَا لَغْوًا وَلَا تَأْثِيمًا ۝٢٦ إِلَّا قِيلًا سَلَامًا سَلَامًا ۝٢٧﴾

ثَانِيًا: أَفْهَمُ الْمَعَانِي:

الكَلِمَةُ	الشرحُ والمعنى
ثَلَاثَةٌ مِنَ الْأَوَّلِينَ	جَمَاعَةٌ كَثِيرَةٌ مِنَ السَّابِقِينَ
وَقَلِيلٌ مِنَ الْآخِرِينَ	وَقَلِيلٌ مِنَ آخِرِ هَذِهِ الْأُمَّةِ.
عَلَى سُرُرٍ مَوْضُونَةٍ	عَلَى سُرُرٍ مَنْسُوجَةٍ بِالذَّهَبِ.
مُتَكِّينَ عَلَيْهَا مُتَقَابِلِينَ	مُتَكِّينَ عَلَيْهَا يُقَابِلُ بَعْضُهُمْ بَعْضًا.
يَطُوفُ عَلَيْهِمْ وِلْدَانٌ مُخَلَّدُونَ	يَطُوفُ عَلَيْهِمْ غِلْمَانٌ لَخْدَمَتِهِمْ لَا يَهْرَمُونَ وَلَا يَمُوتُونَ.
بِأَكْوَابٍ وَأَبَارِيقَ وَكَأْسٍ مِنْ مَعِينٍ	بِأَقْدَاحٍ وَأَبَارِيقَ وَكَأْسٍ مِنْ عَيْنِ خَمْرٍ جَارِيَةٍ فِي الْجَنَّةِ.
وَفَنَكِهِهٖ مِمَّا يَخْتَارُونَ	لَا يُصَدَّعُونَ عَنْهَا وَلَا يُنْفَوْنَ
وَلَحْمَ طَيْرٍ مِمَّا يَشْتَهُونَ	لَا تُصَدَّعُ مِنْهَا رُؤُوسُهُمْ، وَلَا تَذْهَبُ بِعُقُولِهِمْ.

الكَلِمَةُ	الشَّرْحُ وَالْمَعْنَى
وَفَاكِهَةٍ مِّمَّا يَتَخَيَّرُونَ	وَيُطَوِّفُ عَلَيْهِمُ الْغُلَمَانُ بِمَا يَتَخَيَّرُونَ مِنَ الْفَوَاكِهِ.
وَلَحْمِ طَيْرٍ مِّمَّا يَشْتَهُونَ	وَلَحْمِ طَيْرٍ مِّمَّا تَرَعَّبُ فِيهِ نُفُوسُهُمْ.
وَحُورٍ عِينٍ	وَلَهُمْ نِسَاءٌ ذَوَاتُ عُيُونٍ وَاسِعَةٍ.
كَأَمْثَالِ اللُّؤْلُؤِ الْمَكْنُونِ	كَأَمْثَالِ اللُّؤْلُؤِ الْمَصُونِ صَفَاءً وَجَمَالًا.
جَزَاءً بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ	جَزَاءً لَهُمْ بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ مِنَ الصَّالِحَاتِ.
لَا يَسْمَعُونَ فِيهَا لَغْوًا وَلَا تَأْثِيمًا	لَا يَسْمَعُونَ فِي الْجَنَّةِ قَوْلًا بَاطِلًا.
إِلَّا قِيلًا سَلَامًا سَلَامًا	إِلَّا قَوْلًا سَالِمًا مِنَ الْعُيُوبِ.

ثَالِثًا: أَسْتَفِيدُ مِنَ الْآيَاتِ:

[1] يَذْكُرُ اللَّهُ تَعَالَى أَنَّ الصَّالِحِينَ سَيَتَمَتَّعُونَ فِي الْجَنَّةِ.
[2] وَصَفَتْ الْآيَاتُ بَعْضَ نَعِيمِ الْجَنَّةِ الَّذِي سَيَسْتَحِقُّهُ الصَّالِحُونَ بِفَضْلِ اللَّهِ.
[3] يُبَشِّرُ الصَّالِحُونَ بِثَوَابٍ عَظِيمٍ يَوْمَ الْقِيَامَةِ.
[4] لِلْسَّابِقِينَ فِي الْجَنَّةِ أَلْوَانٌ مِنَ النَّعَمِ.
[5] مَجَالِسُ السَّابِقِينَ عَلَى سُرُرٍ مَصْنُوعَةٍ بِالذَّهَبِ.
[6] طَعَامُ السَّابِقِينَ مِنْ أَفْخَمِ الْأَطْعِمَةِ مَعَ فَاكِهَةٍ طَيِّبَةٍ.
[7] لَا مُقَارَنَةَ بَيْنَ حَيَاةِ الدُّنْيَا وَبَيْنَ حَيَاةِ الْآخِرَةِ.
[8] الْآخِرَةُ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَأَبْقَى.

رَابِعًا: التَّمَارِينُ

أَشْرَحُ مَا يَلِي:

الكَلِمَةُ	الشَّرْحُ وَالْمَعْنَى
ثَلَاثَةٌ مِنَ الْأَوَّلِينَ	
قَلِيلٌ مِنَ الْآخِرِينَ	
عَلَى سُرُرٍ مَوْضُونَةٍ	
مُتَكَبِّينَ عَلَيْهَا مُتَقَابِلِينَ	
يَطُوفُ عَلَيْهِمْ وَلَدَانِ مُخَلَّدُونَ	
بِأَكْوَابٍ وَأَبَارِيقٍ وَكَأْسٍ مِنْ مَعِينٍ	
لَا يُصَدَّعُونَ عَنْهَا وَلَا يُنْزَفُونَ	
وَفَاكِهَةٍ مِمَّا يَتَخَيَّرُونَ	
وَلَحْمِ طَيْرٍ مِمَّا يَشْتَهُونَ	
وَحُورٍ عِينٍ	
كَأَمْثَالِ اللُّؤْلُؤِ الْمَكْنُونِ	
جَزَاءً بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ	
لَا يَسْمَعُونَ فِيهَا لَغْوًا وَلَا تَأْثِيمًا	
إِلَّا قِيلًا سَلَامًا سَلَامًا	

[2] اذْكُرْ / اذْكُرِي خَمْسًا مِمَّا يُسْتَفَادُ مِنَ الْآيَاتِ؟

----- [1]

----- [2]

----- [3]

----- [4]

----- [5]



الْأُسْبُوعُ الثَّانِي مِنَ الشَّهْرِ السَّادِسِ الْحَدِيثُ الشَّرِيفُ

أَوَّلًا: النَّصُّ:

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ حَجَّ لِلَّهِ فَلَمْ يَرْفُثْ وَلَمْ يَفْسُقْ، رَجَعَ كَيَوْمٍ وَلَدَتْهُ أُمُّهُ»، أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ.

ثَانِيًا: شَرْحُ مَعَانِي الْكَلِمَاتِ:

الْكَلِمَةُ	الشَّرْحُ وَالْمَعْنَى
مَنْ حَجَّ لِلَّهِ	مَنْ حَجَّ لِلَّهِ بِلَا رِيَاءٍ وَلَا سُمْعَةٍ.
فَلَمْ يَرْفُثْ	فَلَمْ يَفْعَلْ فَاحِشَةً مِثْلَ الْجَمَاعِ أَوْ مُقَدَّمَاتِهِ.
وَلَمْ يَفْسُقْ	وَلَمْ يَرْتَكِبْ إِثْمًا أَوْ مُحَالَفَةً شَرْعِيَّةً.
رَجَعَ	عَادَ بَعْدَ حَجِّهِ نَقِيًّا مِنْ خَطَايَاهُ.
كَيَوْمٍ وَلَدَتْهُ أُمُّهُ	كَمَنْ يَخْرُجُ مِنْ بَطْنِ أُمِّهِ لَيْسَ عَلَيْهِ خَطِيئَةٌ.

ثَالِثًا: مَا يُسْتَفَادُ مِنَ الْحَدِيثِ:

[1] الْحَجُّ هُوَ الرُّكْنُ الْخَامِسُ مِنْ أَرْكَانِ الْإِسْلَامِ.
[2] الْحَجُّ الْمُسْتَوْفِي لِشُرُوطِهِ مُكْفِّرٌ لِلذُّنُوبِ جَمِيعِهَا إِلَّا مَا يَتَعَلَّقُ بِحُقُوقِ الْعِبَادِ.
[3] مَنْ أَدَّى هَذِهِ الشَّعِيرَةَ بِحَقِّهَا وَعَدَهُ اللَّهُ تَعَالَى، بِأَعْظَمِ الْجَزَاءِ.
[4] الْحَجُّ يَزِيكِي النَّفْسَ مِنْ أَعْمَالِ الرَّفَثِ وَالْفُسُوقِ.
[5] الْفُسُوقُ مَمْنُوعٌ فِي جَمِيعِ الْأَحْوَالِ، لَكِنَّهُ فِي الْحَجِّ أَشَدُّ مَنَعًا.
[6] الْإِنْسَانُ يُولَدُ بِدُونِ خَطَايَا، مُبَرَّرًا مِنَ الذُّنُوبِ؛ فَهُوَ لَا يَحْمِلُ خَطِيئَةَ غَيْرِهِ.
[7] الْحَجُّ مُكْفِّرٌ لِلذُّنُوبِ وَالْآثَامِ الَّتِي كَانَتْ قَبْلَهُ.

رَابِعًا: التَّمَارِينُ

[1] أَشْرَحُ مَا يَلِي:

الْكَلِمَةُ	الشَّرْحُ وَالْمَعْنَى
مَنْ حَجَّ لِلَّهِ	
فَلَمْ يَرْفُثْ	
وَلَمْ يَفْسُقْ	
رَجَعَ	
كَيَوْمَ وَلَدَتْهُ أُمُّهُ	

[2] أَذْكُرُ خَمْسًا مِمَّا يُسْتَفَادُ مِنَ الْحَدِيثِ:

- [1]
- [2]
- [3]
- [4]
- [5]



الْأُسْبُوعُ الثَّالِثُ مِنَ الشَّهْرِ السَّادِسِ

الْفِقْهُ مِنْ مَتْنِ الْأَخْضَرِيِّ

فَرَائِضُ الصَّلَاةِ

أَوَّلًا: النَّصُّ:

فَصْلٌ: فَرَائِضُ الصَّلَاةِ: نِيَّةُ الصَّلَاةِ الْمُعَيَّنَةِ، وَتَكْبِيرَةُ الْإِحْرَامِ وَالْقِيَامُ لَهَا، وَالْفَاتِحَةُ وَالْقِيَامُ لَهَا، وَالرُّكُوعُ وَالرَّفْعُ مِنْهُ، وَالسُّجُودُ عَلَى الْجَبْهَةِ، وَالرَّفْعُ مِنْهُ، وَالِاعْتِدَالُ، وَالطَّمَأْنِينَةُ، وَالتَّرْتِيبُ بَيْنَ فَرَائِضِهَا، وَالسَّلَامُ وَجُلُوسُهُ الَّذِي يُقَارِنُهُ. وَشَرْطُ النِّيَّةِ مُقَارَنَتُهَا لِتَكْبِيرَةِ الْإِحْرَامِ.

ثَانِيًا: شَرْحُ مَعَانِي الْكَلِمَاتِ:

الْكَلِمَةُ	الْمَعْنَى
فَرَائِضُ الصَّلَاةِ	واجبات الصلاة وضرورياتها.
نِيَّةُ الصَّلَاةِ الْمُعَيَّنَةِ	بِأَنْ يَنْوِيَ الصَّلَاةَ وَيُعَيِّنَهَا ظَهْرًا أَوْ عَصْرًا.
وَتَكْبِيرَةُ الْإِحْرَامِ	وَلَفْظُهَا: اللَّهُ أَكْبَرُ، وَلَا يُجْزَى غَيْرُهَا.
وَالْقِيَامُ لَهَا	أَنْ يَكُونَ قَائِمًا إِذَا كَانَتِ الصَّلَاةُ فَرَضًا.
وَالْفَاتِحَةُ وَالْقِيَامُ	قِرَاءَةُ الْفَاتِحَةِ بَعْدَ تَكْبِيرَةِ الْإِحْرَامِ، الْوُقُوفُ أَثْنَاءَ الْقِرَاءَةِ، مُعْتَدِلًا عَلَى الْقَدَمَيْنِ.
وَالرُّكُوعُ	أَنْ تُمْكِّنَ يَدَيْكَ مِنْ رُكْبَتَيْكَ، وَتُسَوِّيَ ظَهْرَكَ.
وَالرَّفْعُ مِنْهُ	الرَّفْعُ مِنَ الرُّكُوعِ حَتَّى تَعْتَدِلَ قَائِمًا.
وَالسُّجُودُ عَلَى الْجَبْهَةِ	السُّجُودُ عَلَى الْجَبْهَةِ مَعَ الْقُدْرَةِ.

الكلمة	المعنى
وَالرَّفْعُ مِنْهُ	الرَّفْعُ مِنَ السُّجُودِ؛ فَتَرْفَعُ يَدَيْكَ عَنِ الْأَرْضِ.
وَالْإِعْتِدَالُ	أَنْ تَسْتَوِيَ قَائِمًا عِنْدَ الرَّفْعِ مِنَ الرُّكُوعِ، وَأَنْ تَسْتَوِيَ جَالِسًا
والطمأنينة	سُكُونُ الْأَعْضَاءِ وَاسْتِقْرَارُ الْمَفَاصِلِ.
وَالترْتِيبُ بَيْنَ فَرَائِضِهَا	بِأَنْ تَكُونَ النِّيَّةُ قَبْلَ تَكْبِيرَةِ الْإِحْرَامِ، وَقِرَاءَةُ الْفَاتِحَةِ قَبْلَ الرُّكُوعِ وَهَكَذَا...
وَالسَّلَامُ	وَلَفْظُهُ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ، وَلَا يُجْزِئُ غَيْرُهَا.
وَجُلُوسُهُ الَّذِي يُقَارَنُ	الْجُلُوسُ الَّذِي يَقَعُ فِيهِ السَّلَامُ، فَلَوْ سَلَّمَ قَائِمًا بَطَلَتْ صَلَاتُهُ.
وَشَرْطُ النِّيَّةِ	وَيَجِبُ أَنْ تَكُونَ النِّيَّةُ.
مُقَارَنَتُهَا لِتَكْبِيرَةِ الْإِحْرَامِ	مُقَارَنَةُ لِتَكْبِيرَةِ الْإِحْرَامِ.
ثَالِثًا: اِسْتَفِيدُ مِنَ النَّصِّ:	
[1] الصَّلَاةُ عِمَادُ الدِّينِ، وَرَأْسُ مَالِ الْمُتَّقِينَ.	
[2] عَلَى الْمُسْلِمِ أَنْ يَعْرِفَ فَرَائِضَ الصَّلَاةِ وَسُنَنَهَا.	
[3] أَمَرَ اللَّهُ بِإِقَامَةِ الصَّلَاةِ بِفَرَائِضِهَا وَسُنَنِهَا وَفَضَائِلِهَا.	

رَابِعًا: التَّمَارِينُ

[1] أَشْرَحُ مَعَانِيَ الْكَلِمَاتِ الْآتِيَةِ:

معناها	الكلمة
	فَرَائِضُ الصَّلَاةِ
	نِيَّةُ الصَّلَاةِ الْمُعَيَّنَةِ
	وَتَكْبِيرَةُ الْإِحْرَامِ
	وَالْقِيَامُ لَهَا
	وَالْفَاتِحَةُ وَالْقِيَامُ
	وَالرُّكُوعُ
	وَالرَّفْعُ مِنْهُ
	وَالسُّجُودُ عَلَى الْجَبْهَةِ
	وَالرَّفْعُ مِنْهُ
	وَالْإِعْتِدَالُ
	وَالطَّمَأْنِينَةُ
	وَالتَّرْتِيبُ بَيْنَ فَرَائِضِهَا
	وَالسَّلَامُ
	وَجُلُوسُهُ الَّذِي يُقَارِنُهُ
	وَشَرْطُ النَّيَّةِ
	مُقَارَنَتُهَا لِتَكْبِيرَةِ الْإِحْرَامِ

ثانيًا: أَذْكَرُ خَمْسًا مِمَّا يُسْتَفَادُ مِنَ النَّصِّ؟

- [1]
- [2]
- [3]
- [4]
- [5]



الْأُسْبُوعُ الرَّابِعُ مِنَ الشَّهْرِ السَّادِسِ السَّيْرَةُ النَّبَوِيَّةُ

فَضْلُهُ ﷺ وَبَعْضُ مُعْجَزَاتِهِ

أَوَّلًا: النَّصُّ:

أَكْرَمَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى رَسُولَنَا ﷺ بِأَنْ فَضَّلَهُ عَلَى جَمِيعِ الْأَنْبِيَاءِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ وَعَلَى جَمِيعِ الْعَالَمِينَ، فَخَتَمَ بِهِ الرِّسَالَةَ، وَبَعَثَهُ إِلَى النَّاسِ كَافَّةً، وَفَضَّلَ أُمَّتَهُ عَلَى سَائِرِ الْأُمَمِ، وَهُوَ صَاحِبُ الْوَسِيلَةِ وَصَاحِبُ الشَّفَاعَةِ الْكُبْرَى وَحَامِلُ لَوَاءِ الْحَمْدِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَهُوَ أَوَّلُ مَنْ يَقْرَعُ بَابَ الْجَنَّةِ.

بَعْضُ مُعْجَزَاتِهِ ﷺ:

- [1] الْقُرْآنُ الْكَرِيمُ.
- [2] الْإِسْرَاءُ وَالْمِعْرَاجُ.
- [3] شَقُّ صَدْرِهِ الشَّرِيفِ ﷺ.
- [4] انْشِقَاقُ الْقَمَرِ.
- [5] حَنِينُ الْجَذَعِ الَّذِي كَانَ يَخْطُبُ إِلَيْهِ، بَعْدَ اتِّخَاذِهِ الْمِنْبَرِ.
- [6] نَبْعُ الْمَاءِ مِنْ بَيْنِ أَصَابِعِهِ الشَّرِيفَةِ، وَارْتِوَاءُ الْعَسْكَرِ كُلِّهِمْ مِنْهُ.

ثَانِيًا: مَا يُسْتَفَادُ مِنَ النَّصِّ:

- [1] رِعَايَةُ اللَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى لِلنَّبِيِّ ﷺ وَعِنَايَتُهُ بِهِ مِنْذُ وَلَادَتِهِ حَتَّى وَفَاتِهِ.
- [2] هُوَ ﷺ أَتَقَى الْخَلْقَ وَأَشْرَفُهُمْ.
- [3] مَدَحَهُ اللَّهُ تَعَالَى بِمَا أَنْعَمَ عَلَيْهِ مِنْ مَكَارِمِ الْأَخْلَاقِ، فَقَالَ سُبْحَانَهُ: ﴿وَإِنَّكَ لَعَلَى خُلُقٍ عَظِيمٍ﴾.
- [4] هُوَ ﷺ الْأُسْوَةُ الْحَسَنَةُ لِكُلِّ إِنْسَانٍ، وَهُوَ سَيِّدُ النَّاسِ فِي الدُّنْيَا وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ.
- [5] هُوَ ﷺ صَاحِبُ الْحَوْضِ وَالشَّفَاعَةِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ.
- [6] هُوَ ﷺ أَوَّلُ مَنْ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، لِقَوْلِهِ ﷺ: «أَنَا أَوَّلُ مَنْ يَقْرَعُ بَابَ الْجَنَّةِ».

ثالثاً: التمارين

أولاً: أذكرُ خمساً من مُعْجَزَاتِ النَّبِيِّ ﷺ؟

- [1]
- [2]
- [3]
- [4]
- [5]

ثانياً: أذكرُ خمساً من فضائلِ النَّبِيِّ ﷺ؟

- [1]
- [2]
- [3]
- [4]
- [5]



الْأُسْبُوعُ الْأَوَّلُ مِنَ الشَّهْرِ السَّابِعِ

الْقُرْآنُ الْكَرِيمُ

سُورَةُ الْوَاقِعَةِ (27-40)

أَوَّلًا: النَّصُّ:

﴿وَأَصْحَابُ الْيَمِينِ مَا أَصْحَابُ الْيَمِينِ ﴿٢٧﴾ فِي سِدْرٍ مَّخْضُودٍ ﴿٢٨﴾ وَطَلْحٍ مَّنْضُودٍ ﴿٢٩﴾ وَظِلِّ مَمْدُودٍ ﴿٣٠﴾ وَمَاءٍ مَّسْكُوبٍ ﴿٣١﴾ وَفَاكِهَةٍ كَثِيرَةٍ ﴿٣٢﴾ لَا مَقْطُوعَةٍ وَلَا مَمْنُوعَةٍ ﴿٣٣﴾ وَفُرْشٍ مَّرْفُوعَةٍ ﴿٣٤﴾ إِنَّا أَنْشَأْنَاهُنَّ إِنْشَاءً ﴿٣٥﴾ فَعَلَّاهُنَّ أَجْكَارًا ﴿٣٦﴾ عُرْبًا أَتْرَابًا ﴿٣٧﴾ لِأَصْحَابِ الْيَمِينِ ﴿٣٨﴾ ثُلَّةٌ مِنَ الْأَوَّلِينَ ﴿٣٩﴾ وَثُلَّةٌ مِنَ الْآخِرِينَ ﴿٤٠﴾﴾

ثَانِيًا: شَرْحُ مَعَانِي الْكَلِمَاتِ:

الكلمة	الشرح والمعنى
وَأَصْحَابُ الْيَمِينِ	وَأَصْحَابُ أَهْلِ الْجَنَّةِ.
مَا أَصْحَابُ الْيَمِينِ	مَا أَعْظَمَ مَكَانَتَهُمْ.
فِي سِدْرٍ مَّخْضُودٍ	هُمْ فِي سِدْرٍ لَا شَوْكَ فِيهِ.
وَطَلْحٍ مَّنْضُودٍ	وَمَوْزٍ مُتْرَاكِبٍ بَعْضُهُ عَلَى بَعْضٍ.
وَظِلِّ مَمْدُودٍ	وَظِلٌّ دَائِمٌ لَا يَزُولُ.
وَمَاءٍ مَّسْكُوبٍ	وَمَاءٌ جَارٍ لَا يَنْقَطِعُ.
وَفَاكِهَةٍ كَثِيرَةٍ	وَفَاكِهَةٍ كَثِيرَةٍ لَا تَنْفَدُ.
لَا مَقْطُوعَةٍ وَلَا مَمْنُوعَةٍ	لَا تَنْقَطِعُ وَلَا يَمْنَعُهُمْ مِنْهَا مَانِعٌ.
وَفُرْشٍ مَّرْفُوعَةٍ	وَفُرْشٍ مَّرْفُوعَةٍ عَلَى سُرُرٍ.
إِنَّا أَنْشَأْنَاهُنَّ إِنْشَاءً	إِنْسَاءُ الْجَنَّةِ يَخْلُقُهُنَّ اللَّهُ خَلْقًا جَدِيدًا.
عُرْبًا	مُتَحَبِّبَاتٍ إِلَى أَزْوَاجِهِنَّ.

الكَلِمَةُ	الشرحُ والمعنى
أَتْرَابًا	فِي سِنٍّ وَاحِدَةٍ.
لِأَصْحَابِ الْيَمِينِ	هَذِهِ هَبَّةٌ لِأَصْحَابِ الْجَنَّةِ.
ثَلَاثَةٌ مِنَ الْأَوَّلِينَ	جَمَاعَةٌ كَثِيرَةٌ مِنَ الْأَوَّلِينَ.
وَتَلَاثَةٌ مِنَ الْآخِرِينَ	وَجَمَاعَةٌ أُخْرَى كَثِيرَةٌ فِي الْأُمَمِ اللَّاحِقَةِ.

ثَالِثًا: أَسْتَفِيدُ مِنَ الْآيَاتِ:

[1] أَشَادَ اللَّهُ تَعَالَى بِأَهْلِ الْيَمِينِ وَخِصَالِهِمْ وَمَنَازِلِهِمْ، وَمَدَحَهُمْ مَدْحًا عَظِيمًا.
[2] ذَكَرَ اللَّهُ تَعَالَى أَنْوَاعَ نَعِيمِ أَهْلِ الْيَمِينِ فِي الْبَيْتَةِ وَالطَّعَامِ وَالشَّرَابِ.
[3] أَهْلُ الْيَمِينِ فِي ظِلِّ نَاعِمٍ مِنْ شَجَرِ الْوَرْقِ كَالسَّدْرِ.
[4] أَصْحَابُ الْيَمِينِ فِي الْجَنَّةِ هُمْ جَمَاعَةٌ عَظِيمَةٌ مِنَ الْأُمَمِ السَّابِقَةِ وَجَمَاعَةٌ أُخْرَى مِنَ الْأُمَمِ اللَّاحِقَةِ.
[5] أَصْحَابُ الْجَنَّةِ نِصْفَانِ: نِصْفٌ مِنَ الْأُمَمِ الْمَاضِيَةِ، وَنِصْفٌ مِنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ.
[6] مَا أَعْظَمَ مَكَانَةَ أَهْلِ الْجَنَّةِ وَمَا أَعْظَمَ جَزَاءَهُمْ.
[7] نِشَاءُ نِسَاءِ الْجَنَّةِ تَكُونُ غَيْرَ النِّشَاءِ الَّتِي كَانَتْ فِي الدُّنْيَا.
[8] نِيسَاءُ الْجَنَّةِ لَا تَبَاغُضُ بَيْنَهُنَّ وَلَا تَحَاسَدُ.
[9] نِيسَاءُ الْجَنَّةِ حُورِيَّاتٌ رَائِعَاتُ الْجَمَالِ.
[10] نِيسَاءُ الْجَنَّةِ هُنَّ بَنَاتُ ثَلَاثٍ وَثَلَاثِينَ فِي الْعُمُرِ كَأَزْوَاجِهِنَّ.
[11] يُبْدِعُهُنَّ اللَّهُ إِبْدَاعًا فَرِيدًا لَمْ يُسَبِّقْ.
[12] يُجْعَلُهُنَّ اللَّهُ أَبْكَارًا عَوَاشِقَ لِأَزْوَاجِهِنَّ.

رَابِعًا: التَّمَارِينُ


أَشْرَحْ مَعَانِي الْكَلِمَاتِ الْآتِيَةِ:

الكَلِمَةُ	الشَّرْحُ وَالْمَعْنَى
وَأَصْحَابُ الْيَمِينِ	
مَا أَصْحَابُ الْيَمِينِ	
فِي سِدْرٍ مَحْضُودٍ	
وَطَلَحَ مَنْضُودٍ	
وَوَظَلَّ مَمْدُودٍ	
وَمَاءٍ مَسْكُوبٍ	
وَفَاكِهَةٍ كَثِيرَةٍ	
لَا مَقْطُوعَةٍ وَلَا مَمْنُوعَةٍ	
وَفُرْشٍ مَرْفُوعَةٍ	
إِنَّا أَنْشَأْنَاهُنَّ إِنْشَاءً	
عُرْبًا	
أَثَرَابًا	
لِأَصْحَابِ الْيَمِينِ	
ثَلَاثَةٌ مِنَ الْأَوَّلِينَ	
وَتَلَاثَةٌ مِنَ الْآخِرِينَ	



[2] اذْكُرْ / اذْكُرِي خَمْسًا مِمَّا يُسْتَفَادُ مِنَ الْآيَاتِ؟

- [1]
- [2]
- [3]
- [4]
- [5]



الْأُسْبُوعُ الثَّانِي مِنَ الشَّهْرِ السَّابِعِ الْحَدِيثُ الشَّرِيفُ

أَوَّلًا: النَّصُّ:

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مَرْفُوعًا: «مَنْ دَعَا إِلَى هُدًى، كَانَ لَهُ مِنَ الْأَجْرِ مِثْلُ أُجُورِ مَنْ تَبِعَهُ، لَا يَنْقُصُ ذَلِكَ مِنْ أُجُورِهِمْ شَيْئًا، وَمَنْ دَعَا إِلَى ضَلَالَةٍ، كَانَ عَلَيْهِ مِنَ الْإِثْمِ مِثْلُ آثَامِ مَنْ تَبِعَهُ، لَا يَنْقُصُ ذَلِكَ مِنْ آثَامِهِمْ شَيْئًا»، رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

ثَانِيًا: شَرْحُ مَعَانِي الْكَلِمَاتِ:

الكَلِمَةُ	الشَّرْحُ وَالْمَعْنَى
مَنْ دَعَا إِلَى هُدًى	مَنْ دَعَا إِلَى حَقٍّ وَخَيْرٍ.
كَانَ لَهُ مِنَ الْأَجْرِ	كَانَ لَهُ مِنَ الثَّوَابِ.
مِثْلُ أُجُورِ مَنْ تَبِعَهُ	مِثْلُ أُجُورِ مَنْ عَمِلَ مِثْلَهُ.
لَا يَنْقُصُ ذَلِكَ	لَا يَنْقُصُ أَجْرُ الْعَامِلِ.
مِنْ أُجُورِهِمْ شَيْئًا	مِنْ أُجُورِ مَنْ عَمِلَ ذَلِكَ بِسَبَبِ الدَّلَالَةِ.
وَمَنْ دَعَا إِلَى ضَلَالَةٍ	مَنْ دَعَا إِلَى بَاطِلٍ وَشَرٍّ.
كَانَ عَلَيْهِ مِنَ الْإِثْمِ	كَانَ لَهُ مِنَ الذَّنْبِ.
مِثْلُ آثَامِ مَنْ تَبِعَهُ	مِثْلُ ذُنُوبِ مَنْ عَمِلَ مِثْلَهُ.
لَا يَنْقُصُ ذَلِكَ مِنْ آثَامِهِمْ شَيْئًا	لَا يَنْقُصُ ذَلِكَ مِنْ ذُنُوبِهِمْ شَيْئًا.

ثَالِثًا: مَا يُسْتَفَادَ مِنَ الْحَدِيثِ:

[1] الدَّالُّ عَلَى فِعْلِ الْخَيْرِ كِفَاعِلِهِ.
[2] الدَّالُّ عَلَى الْمَعْصِيَةِ كِفَاعِلِهِ.
[3] عَلَى الْمُسْلِمِ أَنْ يَبْتَعِدَ عَنْ قُرْنَاءِ السُّوءِ.
[4] الدَّعْوَةُ إِلَى الْوَزْرِ تَكُونُ بِالْقَوْلِ أَوْ الْفِعْلِ.
[5] الدَّعْوَةُ إِلَى الْهُدَى تَكُونُ بِالْقَوْلِ أَوْ الْفِعْلِ.
[6] الْمُسْلِمُ مَسْئُولٌ عَمَّا يَفْعَلُ، وَسَيَحَاسِبُ عَلَيْهِ.

رَابِعًا: التَّمَارِينُ

[1] أَشْرَحُ مَا يَلِي:

الكَلِمَةُ	الشَّرْحُ وَالْمَعْنَى
مَنْ دَعَا إِلَى هُدًى	
كَانَ لَهُ مِنَ الْأَجْرِ	
مِثْلُ أَجُورٍ مَنْ تَبِعَهُ	
لَا يَنْقُصُ ذَلِكَ	
مِنْ أَجُورِهِمْ شَيْئًا	
وَمَنْ دَعَا إِلَى ضَلَالَةٍ	
كَانَ عَلَيْهِ مِنَ الْإِثْمِ	
مِثْلُ آثَامٍ مَنْ تَبِعَهُ	
لَا يَنْقُصُ ذَلِكَ مِنْ آثَامِهِمْ شَيْئًا	

[2] أَذْكَرُ خَمْسًا مِمَّا يُسْتَفَادُ مِنَ الْحَدِيثِ؟

----- [1]

----- [2]

----- [3]

----- [4]

----- [5]



الْأُسْبُوعُ الثَّالِثُ مِنَ الشَّهْرِ السَّابِعِ الْفِقْهُ مِنْ مَتْنِ الْأَخْضَرِيِّ سُنَنُ الصَّلَاةِ

أَوَّلًا: النَّصُّ:

وَسُنَنُهَا: الْإِقَامَةُ، وَالسُّورَةُ الَّتِي بَعْدَ الْفَاتِحَةِ، وَالْقِيَامُ لَهَا، وَالسَّرُّ فِيمَا يُسَرُّ فِيهِ، وَالْجَهْرُ فِيمَا يُجْهَرُ فِيهِ، وَسَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ، وَكُلُّ تَكْبِيرَةٍ سُنَّةٌ إِلَّا الْأُولَى، وَالتَّشَهُدَانِ، وَالْجُلُوسُ لَهُمَا، وَتَقْدِيمُ الْفَاتِحَةِ عَلَى السُّورَةِ، وَالتَّسْلِيمَةُ الثَّانِيَةُ وَالثَّلَاثَةُ لِلْمَأْمُومِ، وَالْجَهْرُ بِالتَّسْلِيمَةِ الْوَاجِبَةِ، وَالصَّلَاةُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَالسُّجُودُ عَلَى الْأَنْفِ وَالْكَفَّيْنِ وَالرُّكْبَتَيْنِ وَأَطْرَافِ الْقَدَمَيْنِ، وَالسُّتْرَةُ لِغَيْرِ الْمَأْمُومِ، وَأَقْلَهَا غِلْظُ رُمَحٍ وَطُولُ ذِرَاعٍ طَاهِرٍ ثَابِتٍ غَيْرِ مُشَوَّشٍ.

ثَانِيًا: شَرْحُ مَعَانِي الْكَلِمَاتِ:

الكَلِمَةُ	الشَّرْحُ وَالْمَعْنَى
وَسُنَنُهَا	مَا يُسَنُّ فِعْلُهُ فِي الصَّلَاةِ.
الْإِقَامَةُ	قِرَاءَةُ أَلْفَاظِ الْإِقَامَةِ.
وَالسُّورَةُ الَّتِي بَعْدَ الْفَاتِحَةِ	قِرَاءَةُ سُورَةٍ أَوْ نَحْوِهَا بَعْدَ الْفَاتِحَةِ.
وَالْقِيَامُ لَهَا	الْقِيَامُ لِلسُّورَةِ بَعْدَ الْفَاتِحَةِ سُنَّةٌ، أَمَّا الْقِيَامُ لِلْفَاتِحَةِ فَفَرَضٌ.
وَالسَّرُّ فِيمَا يُسَرُّ فِيهِ	الْقِرَاءَةُ سِرًّا فِي الصَّلَوَاتِ السَّرِّيَّةِ.
وَالْجَهْرُ فِيمَا يُجْهَرُ فِيهِ	الْقِرَاءَةُ جَهْرًا فِي الصَّلَوَاتِ الْجَهْرِيَّةِ.
وَسَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ	قَوْلُ (سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ).
وَكُلُّ تَكْبِيرَةٍ سُنَّةٌ إِلَّا الْأُولَى	كُلُّ التَّكْبِيرَاتِ سُنَّةٌ، عَدَا تَكْبِيرَةِ الْإِحْرَامِ فَإِنَّهَا فَرَضٌ.
وَالْتَّشَهُدَانِ	قِرَاءَةُ التَّشَهُدَيْنِ.
وَالْجُلُوسُ لَهُمَا	جَلَسَتَا التَّشَهُدِ سُنَّةٌ.

الكَلِمَةُ	الشَّرْحُ وَالْمَعْنَى
وَتَقْدِيمُ الْفَاتِحَةِ عَلَى السُّورَةِ	مِنَ السُّنَّةِ قِرَاءَةُ السُّورَةِ بَعْدَ الْفَاتِحَةِ لَا قَبْلَهَا.
وَالْتَّسْلِيمَةُ الثَّانِيَّةُ وَالثَّلَاثَةُ لِلْمَأْمُومِ	قَوْلُ الْمَأْمُومِ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ، مَرَّةً ثَانِيَةً وَثَالِثَةً.
وَالْجَهْرُ بِالتَّسْلِيمَةِ الْوَاجِبَةِ	وَالْجَهْرُ بِالتَّسْلِيمَةِ الْآخِرَةِ.
وَالسُّجُودُ عَلَى الْأَنْفِ	وَضَعُ الْأَنْفِ عَلَى الْأَرْضِ.
وَالْكَفَّيْنِ وَالرُّكْبَتَيْنِ	وَضَعُ الْكَفَّيْنِ وَالرُّكْبَتَيْنِ عَلَى الْأَرْضِ.
وَأَطْرَافِ الْقَدَمَيْنِ	وَضَعُ رُؤُوسِ الْقَدَمَيْنِ عَلَى الْأَرْضِ.
وَالسُّتْرَةَ لِغَيْرِ الْمَأْمُومِ	وَضَعُ السُّتْرَةَ أَمَامَ الْإِمَامِ، وَأَيْضًا لِلْمُنْفَرِدِ (غَيْرِ الْمَأْمُومِ).
وَأَقْلَهَا غَلْظَ رُمَحٍ	الرُّمَحُ: عُودٌ بِرَأْسِهِ حَدِيدٌ.
وَطُولَ ذِرَاعٍ	عَلَى قَدَرِ طُولِ ذِرَاعٍ.
طَاهِرٌ ثَابِتٌ	أَنْ يَكُونَ طَاهِرًا ثَابِتًا عَلَى الْأَرْضِ.
غَيْرُ مُشَوِّشٍ	غَيْرُ مُضْطَرِبٍ.

ثَالِثًا: مَا يُسْتَفَادَ مِنَ النَّصِّ:

[1] الإِقَامَةُ سُنَّةٌ عَيْنٌ فِي حَقِّ الْمُنْفَرِدِ.
[2] الإِقَامَةُ سُنَّةٌ كِفَايَةٌ فِي حَقِّ الْإِمَامِ وَالْمَأْمُومِ (الجماعة).
[3] لِلصَّلَاةِ مَجْمُوعَةٌ مِنَ السُّنَنِ، مِنْهَا سُنَنٌ مُؤَكَّدَةٌ، وَمِنْهَا سُنَنٌ خَفِيفَةٌ.
[4] عَلَى الْمُسْلِمِ أَنْ يَعْرِفَ أَحْكَامَ الصَّلَاةِ، فَرَائِضَهَا وَسُنَنَهَا وَمُبْطِلَاتِهَا.
[5] عَلَى الْمُسْلِمِ أَنْ يُمَيِّزَ الْفَرَائِضَ مِنَ السُّنَنِ فِي أَعْمَالِ الصَّلَاةِ.
[6] لَا بُدَّ مِنَ الْإِثْبَانِ بِالْفَرَائِضِ، وَلَا يُغْنِي عَنْهَا سُجُودُ السَّهْوِ، أَمَّا السُّنَنُ الْمُؤَكَّدَةُ فَيَكْفِي عِنْدَ نِسْيَانِهَا سُجُودُ السَّهْوِ، وَأَمَّا السُّنَنُ الْخَفِيفَةُ فَلَا سُجُودَ فِي نِسْيَانِهَا.
[7] السُّتْرَةُ سُنَّةٌ لِلْإِمَامِ وَالْمُنْفَرِدِ، وَتَكُونُ بِشَيْءٍ طَاهِرٍ، ثَابِتٍ.

رَابِعًا: التَّمَارِينُ

[1] أَشْرَحُ مَعَانِيَ الْكَلِمَاتِ الْآتِيَةِ:

الْكَلِمَةُ	الشَّرْحُ وَالْمَعْنَى
وَسُنَّهَا	
الْإِقَامَةُ	
وَالسُّورَةُ الَّتِي بَعْدَ الْفَاتِحَةِ	
وَالْقِيَامُ لَهَا	
وَالسِّرُّ فِيمَا يُسَرُّ فِيهِ	
وَالْجَهْرُ فِيمَا يُجْهَرُ فِيهِ	
وَسَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ	
وَكُلُّ تَكْبِيرَةٍ سُنَّةٍ إِلَّا الْأُولَى	
وَالْتَّشَهُدَانِ	
وَالْجُلُوسُ لِهَمَّا	
وَتَقْدِيمُ الْفَاتِحَةِ عَلَى السُّورَةِ	
وَالْتَّسْلِيمَةُ الثَّانِيَّةُ وَالثَّلَاثَةُ لِلْمَأْمُومِ	
وَالْجَهْرُ بِالتَّسْلِيمَةِ الْوَاجِبَةِ	
وَالسُّجُودُ عَلَى الْأَنْفِ	
وَالْكَفَّيْنِ وَالرُّكْبَتَيْنِ	
وَأَطْرَافِ الْقَدَمَيْنِ	
وَالسُّتْرَةُ لِغَيْرِ الْمَأْمُومِ	
وَأَقْلَهَا غِلْظُ رُمَحٍ	

الكلمة	الشرح والمعنى
وَطُولُ ذِرَاعٍ	
طَاهِرٌ ثَابِتٌ	
غَيْرُ مُشَوِّشٍ	

ثَانِيًا: أَذْكَرُ خَمْسًا مِنْ سُنَنِ الْوُضُوءِ؟

- [1]
- [2]
- [3]
- [4]
- [5]



الْأُسْبُوعُ الرَّابِعُ مِنَ الشَّهْرِ السَّابِعِ

السَّيْرَةُ النَّبَوِيَّةُ

خَصَائِصُهُ ﷺ

أَوَّلًا: النَّصُّ:

خَصَّ اللَّهُ تَعَالَى النَّبِيَّ ﷺ بِخَصَائِصٍ تَشْرِيفِيَّةٍ، تَعْظِيمًا لِشَأْنِهِ، وَمِنْهَا:

- [1] أُبِيحَ لَهُ ﷺ مِنَ النِّسَاءِ أَكْثَرُ مِنْ أَرْبَعٍ.
- [2] أَنَّ نِسَاءَهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُنَّ حُرِّمْنَ عَلَى غَيْرِهِ.
- [3] أَنَّهُ حُرِّمَ عَلَى الشَّيْطَانِ أَنْ يَتَمَثَّلَ بِهِ.
- [4] أَنَّ الْمَلَائِكَةَ قَاتَلَتْ مَعَهُ يَوْمَ بَدْرٍ، وَلَمْ تُقَاتِلْ مَعَ أَحَدٍ قَبْلَهُ.
- [5] أَنَّهُ نُصِرَ بِالرُّعْبِ، وَأُبِيحَتْ لَهُ الْغَنَائِمُ وَلَمْ تُبَحْ لِأَحَدٍ قَبْلَهُ.

ثانيًا: التَّمارينُ

أذْكُرْ خَمْسًا مِنْ خَصَائِصِ النَّبِيِّ ﷺ؟

- [1]
- [2]
- [3]
- [4]
- [5]



الْأُسْبُوعُ الْأَوَّلُ مِنَ الشَّهْرِ الثَّامِنِ

الْقُرْآنُ الْكَرِيمُ

سُورَةُ الْوَاقِعَةِ (41 - 48)

أَوَّلًا: النَّصُّ:

﴿وَأَصْحَابُ الشِّمَالِ مَا أَصْحَابُ الشِّمَالِ ﴿٤١﴾ فِي سَمُومٍ وَحَمِيمٍ ﴿٤٢﴾ وَظِلٍّ مِّنْ يَحُمُومٍ ﴿٤٣﴾ لَا يَارِدُ وَلَا كَرِيمٍ ﴿٤٤﴾ إِنَّهُمْ كَانُوا قَبْلَ ذَلِكَ مُتْرَفِينَ ﴿٤٥﴾ وَكَانُوا يُصِرُّونَ عَلَى الْحِنثِ الْعَظِيمِ ﴿٤٦﴾ وَكَانُوا يَقُولُونَ أَإِذَا مِتْنَا وَكُنَّا تُرَابًا وَعِظْمًا إِذَا نَا لَمْبَعُوْنَ ﴿٤٧﴾ أَوْءَابَاؤُنَا الْأَوَّلُونَ ﴿٤٨﴾﴾

ثَانِيًا: شَرْحُ مَعَانِي الْكَلِمَاتِ:

الْكَلِمَةُ	الشَّرْحُ وَالْمَعْنَى
وَأَصْحَابُ الشِّمَالِ	هُمُ الَّذِينَ يَسْتَلِمُونَ كِتَابَهُمْ مِنْ شِمَالِهِمْ
مَا أَصْحَابُ الشِّمَالِ	مَا أَسْوَأَ حَالِهِمْ وَجَزَاءَهُمْ
فِي سَمُومٍ وَحَمِيمٍ	فِي رِيحٍ حَارَّةٍ مِنْ حَرِّ نَارِ جَهَنَّمَ
وَظِلٍّ مِّنْ يَحُمُومٍ	وَظِلٍّ مِّنْ دُخَانٍ شَدِيدِ السَّوَادِ
لَا يَارِدُ وَلَا كَرِيمٍ	لَا بَارِدٍ الْمَنْزِلِ، وَلَا كَرِيمِ الْمَنْظَرِ
إِنَّهُمْ كَانُوا قَبْلَ ذَلِكَ مُتْرَفِينَ	كَانُوا فِي الدُّنْيَا مُتَنَعِّمِينَ بِالْحَرَامِ
وَكَانُوا يُصِرُّونَ	يُقِيمُونَ عَلَى الْكُفْرِ بِاللَّهِ
عَلَى الْحِنثِ الْعَظِيمِ	عَلَى الْكِبَائِرِ وَلَا يَتُوبُونَ مِنْ ذَلِكَ
وَكَانُوا يَقُولُونَ	وَكَانُوا يَقُولُونَ -إِنْكَارًا لِلْبَعْثِ-
أَإِنَّا لَمَبْعُوثُونَ	أَنْبَعَثُ إِذَا مِتْنَا وَصِرْنَا تُرَابًا وَعِظْمًا
أَوْءَابَاؤُنَا الْأَوَّلُونَ	أَنْبَعَثُ نَحْنُ وَأَبَاؤُنَا الْأَقْدَمُونَ

ثَالِثًا: أَسْتَفِيدُ مِنَ الْآيَاتِ:

[1] أَصْحَابُ الشِّمَالِ هُمُ الَّذِينَ يَأْخُذُونَ كُتُبَهُمْ بِشِمَائِلِهِمْ.
[2] عَظَّمَ اللَّهُ تَعَالَى بَلَاءَ أَصْحَابِ الشِّمَالِ وَشَدَّدَ عَذَابَهُمْ.
[3] سَبَبُ عِقَابِهِمْ هَذِهِ الْعُقُوبَةُ: أَنَّهُمْ كَانُوا فِي الدُّنْيَا مُنَعِّمِينَ بِالْحَرَامِ.
[4] وَعَدَ اللَّهُ الْمُتَكَبِّرِينَ عَنِ التَّوْحِيدِ وَالطَّاعَةِ عَذَابًا شَدِيدًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ.
[5] الْإِصْرَارُ عَلَى الْمَعْصِيَةِ يُسَبِّبُ عِقَابَ اللَّهِ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ .
[6] اللَّهُ الَّذِي أَوْجَدَنَا مِنْ عَدَمٍ سَيُعِيدُنَا بَعْدَ الْمَوْتِ.

رَابَعًا: التَّمَارِينُ

أَشْرَحْ مَعَانِي الْكَلِمَاتِ الْآتِيَةِ:

الشَّرْحُ وَالْمَعْنَى	الكَلِمَةُ
	وَأَصْحَابُ الشَّامِلِ
	مَا أَصْحَابُ الشَّامِلِ
	فِي سَمُومٍ وَحَمِيمٍ
	وَزِلٌّ مِنْ يَحْمُومٍ
	لَا بَارِدٍ وَلَا كَرِيمٍ
	إِنَّهُمْ كَانُوا قَبْلَ ذَلِكَ مُتْرَفِينَ
	وَكَانُوا يُصِرُّونَ
	عَلَى الْحِنْثِ الْعَظِيمِ
	وَكَانُوا يَقُولُونَ
	أَنَا لَمَبْعُوثُونَ
	أَوْ آبَاؤُنَا الْأَوَّلُونَ

[2] اذْكُرْ / اذْكُرِي خَمْسًا مِمَّا يُسْتَفَادُ مِنَ الْآيَاتِ؟

- [1]
- [2]
- [3]
- [4]
- [5]

الْأُسْبُوعُ الثَّانِي مِنَ الشَّهْرِ الثَّامِنِ الْحَدِيثُ الشَّرِيفُ

أَوَّلًا: النَّصُّ:

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَرْضَى لَكُمْ ثَلَاثًا، وَيَكْرَهُ لَكُمْ ثَلَاثًا، فَيَرْضَى لَكُمْ: أَنْ تَعْبُدُوهُ، وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا، وَأَنْ تَعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا، وَيَكْرَهُ لَكُمْ: قِيلَ وَقَالَ، وَكَثْرَةُ السُّؤَالِ، وَإِضَاعَةُ الْمَالِ»، رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

ثَانِيًا: شَرْحُ مَعَانِي الْكَلِمَاتِ:

الْكَلِمَةُ	الشَّرْحُ وَالْمَعْنَى
إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَرْضَى لَكُمْ ثَلَاثًا	يُحِبُّ مِنْكُمْ ثَلَاثَةَ أَشْيَاءٍ
وَيَكْرَهُ لَكُمْ ثَلَاثًا	وَيَكْرَهُ وَيَسْخَطُ لَكُمْ ثَلَاثًا
فَيَرْضَى لَكُمْ: أَنْ تَعْبُدُوهُ	فَيَرْضَى لَكُمْ أَنْ تُفَرِّدُوهُ وَحْدَهُ بِالْعِبَادَةِ
وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا	وَلَا تُفَرِّقُوا مَعَهُ فِي عِبَادَتِهِ غَيْرُهُ
وَأَنْ تَعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا	وَأَنْ تَتَمَسَّكُوا بِكِتَابِهِ الْعَزِيزِ، وَتَقِفُوا عِنْدَ حُدُودِهِ
وَلَا تَفَرَّقُوا	وَأَنْ تَجْتَمِعُوا عَلَى الْإِعْتِصَامِ بِالسُّنَّةِ وَلَا تَخْتَلِفُوا
وَيَكْرَهُ لَكُمْ: قِيلَ وَقَالَ	الْقِيلُ وَالْقَالَ: فَضُولُ مَا يَتَحَدَّثُ بِهِ الْمُتَجَالِسُونَ
وَكَثْرَةُ السُّؤَالِ	أَيُّ: كَثْرَةُ سُؤَالِ النَّاسِ أَمْوَالَهُمْ مِنْ غَيْرِ حَاجَةٍ أَوْ مَعَ الْقُدْرَةِ عَلَى الْكَسْبِ
وَإِضَاعَةُ الْمَالِ	أَيُّ: إِنْفَاقَ الْمَالِ فِيمَا لَا يَحِلُّ، وَالتَّبَذِيرُ فِيهِ

ثالثاً: مَا يُسْتَفَادَ مِنَ الْحَدِيثِ:

[1] التَّهْيُ عَنْ إِضَاعَةِ الْمَالِ وَالْإِسْرَافِ فِيهِ فِي غَيْرِ ضَرُورِيٍّ.
[2] الْوَاجِبُ عَلَى الْمُؤْمِنِ أَنْ يَتَّقِيَ بِالشَّرْعِ عِنْدَ التَّصَرُّفِ فِي مَالِهِ، وَفِي جَمِيعِ شَأْنِهِ.
[3] يَنْبَغِي لِلْمُسْلِمِ أَنْ يَقُولَ خَيْرًا أَوْ فَلْيَصْمُتْ.
[4] كَثْرَةُ الْقِيلِ وَالْقَالَ تُفْضِي إِلَى مَا لَا تُحْمَدُ عُقْبَاهُ.
[5] يَنْبَغِي لِلْمُسْلِمِ أَنْ يَتَوَرَّعَ عَنِ السُّؤَالِ إِلَّا لِلْحَاجَةِ أَوْ ضَرُورَةٍ.
[6] الْحَثُّ عَلَى الْحِفَافِ عَلَى الْمَالِ وَعَدَمِ الْإِسْرَافِ فِيهِ.
[7] الْحَثُّ عَلَى تَرْكِ الْخَوْضِ فِي أَخْبَارِ النَّاسِ وَتَتَبُعِ أَحْوَالِهِمْ.




رَابِعًا: التَّهَارِينُ

[1] أَشْرَحُ مَا يَلِي:

الْكَلِمَةُ	الشرحُ والمعنى
إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَرْضَى لَكُمْ ثَلَاثًا	
وَيَكْرَهُ لَكُمْ ثَلَاثًا	
فَيَرْضَى لَكُمْ: أَنْ تَعْبُدُوهُ	
وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا	
وَأَنْ تَعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا	
وَلَا تَفَرَّقُوا	
وَيَكْرَهُ لَكُمْ: قِيلَ وَقَالَ	
وَكَثْرَةُ السُّؤَالِ	
وَإِضَاعَةُ الْمَالِ	

**[2] أَذْكَرُ خَمْسًا مِمَّا يُسْتَفَادُ مِنَ الْحَدِيثِ؟**

- [1]
- [2]
- [3]
- [4]
- [5]



الْأُسْبُوعُ الثَّالِثُ مِنَ الشَّهْرِ الثَّامِنِ الْفِقْهُ مِنْ مَتْنِ الْأَخْضَرِيِّ فَضَائِلُ الصَّلَاةِ

أَوَّلًا: النَّصُّ:

وَفَضَائِلُهَا: رَفْعُ الْيَدَيْنِ عِنْدَ الْإِحْرَامِ حَتَّى تُقَابِلَا الْأُذُنَيْنِ، وَقَوْلُ الْمَأْمُومِ وَالْفَذِّ: رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ، وَالتَّأْمِينُ بَعْدَ الْفَاتِحَةِ لِلْفَذِّ وَالْمَأْمُومِ، وَلَا يَقُولُهَا الْإِمَامُ إِلَّا فِي قِرَاءَةِ السَّرِّ، وَالتَّسْبِيحُ فِي الرُّكُوعِ، وَالِدُّعَاءُ فِي السُّجُودِ، وَتَطْوِيلُ الْقِرَاءَةِ فِي الصُّبْحِ وَالظُّهْرِ تَلِيهَا، وَتَقْصِيرُهَا فِي الْعَصْرِ وَالْمَغْرِبِ، وَتَوْسُّطُهَا فِي الْعِشَاءِ، وَتَكُونُ السُّورَةُ الْأُولَى قَبْلَ الثَّانِيَةِ وَأَطْوَلَ مِنْهَا، وَالْهَيْئَةُ الْمَعْلُومَةُ فِي الرُّكُوعِ وَالسُّجُودِ وَالْجُلُوسِ وَالْقُنُوتِ سِرًّا قَبْلَ الرُّكُوعِ وَبَعْدَ السُّورَةِ فِي ثَانِيَةِ الصُّبْحِ وَيَجُوزُ بَعْدَ الرُّكُوعِ، وَالِدُّعَاءُ بَعْدَ التَّشَهُّدِ الثَّانِي، وَيَكُونُ التَّشَهُّدُ الثَّانِي أَطْوَلَ مِنَ الْأَوَّلِ، وَالتَّيَامُنُ بِالسَّلَامِ، وَتَحْرِيكُ السَّبَابَةِ فِي التَّشَهُّدِ.

ثَانِيًا: شَرْحُ مَعَانِي الْكَلِمَاتِ:

الْكَلِمَةُ	الشَّرْحُ وَالْمَعْنَى
وَفَضَائِلُهَا	مُسْتَحَبَّاتُهَا.
رَفْعُ الْيَدَيْنِ عِنْدَ الْإِحْرَامِ	أَنْ يَرْفَعَ الْمُصَلِّي يَدَيْهِ عِنْدَ تَكْبِيرَةِ الْإِحْرَامِ.
حَتَّى تُقَابِلَا الْأُذُنَيْنِ	أَنْ يَرْفَعَ يَدَيْهِ حَتَّى تُحَازِي أُذُنَيْهِ.
وَقَوْلُ الْمَأْمُومِ وَالْفَذِّ:	الْفَذُّ هُوَ الْمُنْفَرِدُ.
التَّأْمِينُ بَعْدَ الْفَاتِحَةِ	التَّأْمِينُ: قَوْلُ الْمُصَلِّي بَعْدَ الْفَاتِحَةِ: آمِينَ.
وَلَا يَقُولُهَا الْإِمَامُ إِلَّا فِي قِرَاءَةِ السَّرِّ	لَا يَقُولُ الْإِمَامُ آمِينَ بَعْدَ الْفَاتِحَةِ إِلَّا عِنْدَمَا تَكُونُ قِرَاءَتُهُ سِرًّا.

الكَلِمَةُ	الشرح والمعنى
والتَّسْبِيحُ فِي الرُّكُوعِ	التَّسْبِيحُ: قَوْلُ: سُبْحَانَ اللَّهِ، وَالْمُرَادُ: تَمْجِيدُ اللَّهِ تَعَالَى فِي الرُّكُوعِ.
وَالدُّعَاءُ فِي السُّجُودِ	يُسْتَحَبُّ الدُّعَاءُ فِي السُّجُودِ؟
وَتَطْوِيلُ الْقِرَاءَةِ فِي الصُّبْحِ	يُسْتَحَبُّ تَطْوِيلُ الْقِرَاءَةِ فِي الصُّبْحِ.
وَالظُّهْرِ تَلِيهَا	يُسْتَحَبُّ تَطْوِيلُ الْقِرَاءَةِ فِي الظُّهْرِ.
وَتَقْصِيرُهَا فِي الْعَصْرِ وَالْمَغْرِبِ	يُسْتَحَبُّ تَقْصِيرُ الْقِرَاءَةِ فِي الْعَصْرِ وَالْمَغْرِبِ.
وَتَوْسُطُهَا فِي الْعِشَاءِ	يُسْتَحَبُّ تَوْسُطُ الْقِرَاءَةِ فِي الْعِشَاءِ.
وَتَكُونُ السُّورَةُ الْأُولَى قَبْلَ الثَّانِيَةِ	يُسْتَحَبُّ تَرْتِيبُ سُورَةِ الْقُرْآنِ فِي الْقِرَاءَةِ.
وَأَطْوَلَ مِنْهَا	أَنْ تَكُونَ السُّورَةُ الْأُولَى أَطْوَلَ مِنَ الثَّانِيَةِ.
وَالْهَيْئَةُ الْمَعْلُومَةُ فِي الرُّكُوعِ	أَنْ يَكُونَ رُكُوعُهُ وَسُجُودُهُ وَجُلُوسُهُ عَلَى هَيْئَةٍ
وَالسُّجُودِ وَالْجُلُوسِ	مَخْصُوصَةٍ
وَالْقُنُوتُ سِرًّا قَبْلَ الرُّكُوعِ	يُسْتَحَبُّ قِرَاءَةُ الْقُنُوتِ سِرًّا قَبْلَ الرُّكُوعِ
وَبَعْدَ السُّورَةِ فِي ثَانِيَةِ الصُّبْحِ	يُسْتَحَبُّ قِرَاءَةُ الْقُنُوتِ أَيْضًا بَعْدَ السُّورَةِ فِي
	الرَّكْعَةِ الثَّانِيَةِ مِنْ صَلَاةِ الصُّبْحِ
وَيَجُوزُ بَعْدَ الرُّكُوعِ	يَصِحُّ قِرَاءَةُ الْقُنُوتِ بَعْدَ الرُّكُوعِ
وَالدُّعَاءُ بَعْدَ التَّشَهُّدِ الثَّانِي	يُسْتَحَبُّ الدُّعَاءُ بَعْدَ التَّشَهُّدِ الثَّانِي
وَيَكُونُ التَّشَهُّدُ الثَّانِي أَطْوَلَ مِنْ	يُسْتَحَبُّ أَنْ يَكُونَ التَّشَهُّدُ الثَّانِي أَطْوَلَ مِنْ
الْأَوَّلِ	الْأَوَّلِ
وَالْتَّيَامُنُ بِالسَّلَامِ	يُسْتَحَبُّ السَّلَامُ أَوَّلًا عَلَى جِهَةِ الْيَمِينِ
وَتَحْرِيكُ السَّبَابَةِ فِي التَّشَهُّدِ	يُسْتَحَبُّ تَحْرِيكُ السَّبَابَةِ فِي التَّشَهُّدِ

ثَالِثًا: مَا يُسْتَفَادَ مِنَ النَّصِّ:

[1] عَلَى الْمُسْلِمِ أَنْ يَعْرِفَ فَضَائِلَ الصَّلَاةِ وَمَكْرُوهَاتِهَا.
[2] الْفَذُّ - الْمَصْلِيُّ مُنْفَرِدًا - يَجْمَعُ بَيْنَ قَوْلٍ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ، وَقَوْلٍ: رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ.
[3] الْمَأْمُومُ يَقُولُ: رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ، بَعْدَ أَنْ يَقُولَ إِمَامُهُ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ.
[4] الْمَأْمُومُ لَا يَجْمَعُ بَيْنَ الْجُمْلَتَيْنِ، بَلْ يَقْتَصِرُ عَلَى: رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ.
[5] يُسْتَحَبُّ التَّأْمِينُ بَعْدَ الْفَاتِحَةِ لِلْفَذِّ وَالْمَأْمُومِ.
[6] يُسِرُّ الْفَذُّ فِي التَّأْمِينِ وَلَوْ كَانَتِ الصَّلَاةُ جَهْرِيَّةً،
[7] يُسْتَحَبُّ التَّأْمِينُ بَعْدَ الْفَاتِحَةِ لِلْإِمَامِ، وَلَكِنَّهُ يَقُولُهَا فِي سِرِّهِ.
[8] خُصَّ الدُّعَاءُ فِي السُّجُودِ.
[9] يُنْدَبُ أَنْ تَكُونَ الْقِرَاءَةُ فِي صَلَاةِ الصُّبْحِ مِنْ طَوَالِ السُّورِ.
[10] يُنْدَبُ تَقْصِيرُ الْقِرَاءَةِ فِي الْعَصْرِ وَالْمَغْرِبِ.
[11] يُنْدَبُ تَوْسُطُ الْقِرَاءَةِ فِي الْعِشَاءِ.
[12] يُنْدَبُ أَنْ تَكُونَ الْقِرَاءَةُ عَلَى نَحْوِ تَرْتِيبِ الْمُصْحَفِ.
[13] يُنْدَبُ أَنْ تَكُونَ السُّورَةُ فِي الرَّكْعَةِ الْأُولَى أَطْوَلَ مِنْ السُّورَةِ فِي الرَّكْعَةِ الثَّانِيَةِ.

رابعاً: التمارين

أولاً: أشرح معاني الكلمات الآتية:

الكلمة	الشرح والمعنى
وفضائلها	
رفع اليدين عند الإحرام	
حتى تقابلاً الأذنين	
وقول المأموم والفد:	
التأمين بعد الفاتحة	
ولا يقولها الإمام إلا في قراءة السر	
وتكون السورة الأولى قبل الثانية	
وأطول منها	
والقنوت سرّاً قبل الركوع	
وبعد السورة في ثانية الصبح	
ويجوز بعد الركوع	

ثانياً: أذكر خمساً من فضائل الصلاة؟

- [1]
- [2]
- [3]
- [4]
- [5]

الْأُسْبُوعُ الرَّابِعُ مِنَ الشَّهْرِ الثَّامِنِ

السَّيْرَةُ النَّبَوِيَّةُ

خُلُقُهُ وَتَوَاضُعُهُ ﷺ

أَوَّلًا: النَّصُّ:

كَانَ النَّبِيُّ ﷺ أَجْوَدَ النَّاسِ وَأَصْدَقَهُمْ وَأَشَجَّهُمْ.
 وَكَانَ عَفْوًا مُسَاحًا، وَلَا يَغْضَبُ لِنَفْسِهِ، وَإِنَّمَا يَغْضَبُ لِرَبِّهِ تَعَالَى.
 وَكَانَ ﷺ يَمَازِحُ أَصْحَابَهُ - وَلَا يَقُولُ إِلَّا حَقًّا -، وَيُدَاعِبُ صَبْيَانَهُمْ وَيُجْلِسُهُمْ فِي حِجْرِهِ.
 وَكَانَ أَكْثَرَ النَّاسِ تَوَاضِعًا، يَقْبَلُ الْهَدِيَّةَ وَيُكَافِي عَلَيْهَا، وَلَا يَقْبَلُ الصَّدَقَةَ، وَكَانَ يَأْكُلُ
 مَا وَجَدَ، وَلَا يَرُدُّ مَا حَضَرَ، وَكَانَ يُجِيبُ الدَّعْوَةَ.
 وَكَانَ ﷺ رَوْفًا رَحِيمًا، يَتَفَقَّدُ أَصْحَابَهُ، وَيُجَالِسُ الْفُقَرَاءَ وَالْمَسَاكِينَ، وَيَزُورُ الْمَرْضَى،
 وَيَمُتُّ فِي الْجَنَائِزِ.
 وَكَانَ فِي بَيْتِهِ يَخِيطُ ثَوْبَهُ، وَيَخْدُمُ نَفْسَهُ ﷺ.

ثانيًا: التَّمارينُ

أذْكُرْ خَمْسًا مِنْ أَخْلَاقِ النَّبِيِّ ﷺ وَتَوَاضَّعِهِ؟

- [1]
- [2]
- [3]
- [4]
- [5]



الْأُسْبُوعُ الْأَوَّلُ مِنَ الشَّهْرِ التَّاسِعِ الْقُرْآنُ الْكَرِيمُ

سُورَةُ الْوَاقِعَةِ (49 - 57)

أَوَّلًا: النَّصُّ:

﴿قُلْ إِنَّ الْأَوَّلِينَ وَالْآخِرِينَ ﴿٤٩﴾ لَمَجْمُوعُونَ إِلَىٰ مِيقَاتِ يَوْمٍ مَّعْلُومٍ ﴿٥٠﴾ ثُمَّ إِنَّكُمْ أَيْهَا الضَّالُّونَ الْمُكَذِّبُونَ ﴿٥١﴾ لَأَكُونَنَّ مِنْ شَجَرٍ مِنْ زَقُومٍ ﴿٥٢﴾ فَمَالِئُونَ مِنْهَا الْبُطُونَ ﴿٥٣﴾ فَشَارِبُونَ عَلَيْهِ مِنَ الْحَمِيمِ ﴿٥٤﴾ فَشَارِبُونَ شُرْبَ الْهِيمِ ﴿٥٥﴾ هَذَا نَزَّلْنَاهُ يَوْمَ الدِّينِ ﴿٥٦﴾ نَحْنُ خَلَقْنَاكُمْ فَلَوْلَا تُصَدِّقُونَ ﴿٥٧﴾﴾

ثَانِيًا: شَرْحُ مَعَانِي الْكَلِمَاتِ:

الْكَلِمَةُ	الشَّرْحُ وَالْمَعْنَى
قُلْ إِنَّ الْأَوَّلِينَ وَالْآخِرِينَ	إِنَّ الْأَوَّلِينَ وَالْآخِرِينَ مِنْ بَنِي آدَمَ.
لَمَجْمُوعُونَ	سَيُجْمَعُونَ فِي يَوْمٍ مُّوَقَّتٍ.
إِلَىٰ مِيقَاتِ يَوْمٍ مَّعْلُومٍ	بِوَقْتٍ مُّحَدَّدٍ، وَهُوَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ.
ثُمَّ إِنَّكُمْ أَيْهَا الضَّالُّونَ	ثُمَّ إِنَّكُمْ أَيْهَا الضَّالُّونَ عَنْ طَرِيقِ الْهُدَى.
الْمُكَذِّبُونَ	الْمُكَذِّبُونَ بِوَعِيدِ اللَّهِ وَوَعْدِهِ.
لَأَكُونَنَّ مِنْ شَجَرٍ مِنْ زَقُومٍ	لَأَكُونَنَّ مِنْ أَقْبَحِ الشَّجَرِ وَهُوَ الزَّقُومُ.
فَمَالِئُونَ مِنْهَا الْبُطُونَ	فَمَالِئُونَ مِنْهَا بُطُونَكُمْ، لِشِدَّةِ الْجُوعِ.
فَشَارِبُونَ عَلَيْهِ مِنَ الْحَمِيمِ	فَشَارِبُونَ مَاءً شَدِيدَ الْحَرَارَةِ لَا يَرَوِي ظَمًا.
فَشَارِبُونَ شُرْبَ الْهِيمِ	فَشَارِبُونَ مِنْهُ كَشَرْبِ الْإِبِلِ الْعِطَاشِ.

الكَلِمَةُ	الشَّرْحُ وَالْمَعْنَى
هَذَا نُزِلُهُمْ يَوْمَ الدِّينِ	هَذَا الَّذِي يَلْقَوْنَهُ مِنَ الْعَذَابِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ.
نَحْنُ خَلَقْنَاكُمْ	نَحْنُ خَلَقْنَاكُمْ - أَيُّهَا النَّاسُ - وَلَمْ تَكُونُوا شَيْئًا.
فَلَوْلَا تُصَدِّقُونَ	فَهَلَّا تُصَدِّقُونَ بِالْبَعْثِ
ثَالِثًا: أَسْتَفِيدُ مِنَ الْآيَاتِ:	
[1] مِنْ أَلْوَانِ عَذَابِ الْمُكَذِّبِينَ بِالْبَعْثِ: أَكْلُهُمْ مِنْ شَجَرِ الزُّقُومِ.	
[2] الزُّقُومُ: شَجَرٌ كَرِيهُ الْمَنْظَرِ، كَرِيهُ الطَّعْمِ.	
[3] يَسْلُطُ عَلَى الْمُكَذِّبِينَ الْجُوعُ حَتَّى يُضْطَرُّوا إِلَى أَكْلِ الزُّقُومِ.	
[4] ثُمَّ يُسْلَطُ عَلَيْهِمُ الْعَطَشُ إِلَى أَنْ يُضْطَرُّوا إِلَى شُرْبِ الْحَمِيمِ كَالْإِبِلِ الْهِيمِ.	
[5] أَثَبَّتَ اللَّهُ تَعَالَى قُدْرَتَهُ عَلَى بَعْثِ النَّاسِ وَحَشَرِهِمْ.	
[6] اللَّهُ الَّذِي قَدَرَ عَلَى الْبَدْءِ قَادِرٌ عَلَى الْإِعَادَةِ.	

رَابِعًا: التَّمَارِينُ

أَشْرَحْ مَعَانِي الْكَلِمَاتِ الْآتِيَةِ:

الْكَلِمَةُ	الشَّرْحُ وَالْمَعْنَى
قُلْ إِنَّ الْأَوَّلِينَ وَالْآخِرِينَ	
لَمَجْمُوعُونَ	
إِلَى مِيقَاتٍ يَوْمٍ مَعْلُومٍ	
ثُمَّ إِنَّكُمْ أَتِيهَا الضَّالُّونَ	
الْمُكَذِّبُونَ	
لَا يَكُونُ مِنْ شَجَرٍ مِنْ زُقُومٍ	
فَمَا لُبُّونَ مِنْهَا الْبُطُونَ	
فَشَارِبُونَ عَلَيْهِ مِنَ الْحَمِيمِ	
فَشَارِبُونَ شُرْبَ الْهِيمِ	
هَذَا نُزُلُهُمْ يَوْمَ الدِّينِ	
نَحْنُ خَلَقْنَاكُمْ	
فَلَوْلَا تَصَدَّقُونَ	



[2] اذْكُرْ / اذْكُرِي خَمْسًا مِمَّا يُسْتَفَادُ مِنَ الْآيَاتِ؟

- [1]
- [2]
- [3]
- [4]
- [5]



الْأُسْبُوعُ الثَّانِي مِنَ الشَّهْرِ التَّاسِعِ

الْحَدِيثُ الشَّرِيفُ

قَبُولُ التَّوْبَةِ

أَوَّلًا: النَّصُّ:

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ تَابَ قَبْلَ أَنْ تَطْلُعَ الشَّمْسُ مِنْ مَغْرِبِهَا، تَابَ اللَّهُ عَلَيْهِ»، رَوَاهُ مُسْلِمٌ.
وَعَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَقْبَلُ تَوْبَةَ الْعَبْدِ مَا لَمْ يُغْرَغِرْ»، رَوَاهُ أَحْمَدُ وَالتِّرْمِذِيُّ.

ثَانِيًا: شَرْحُ مَعَانِي الْكَلِمَاتِ:

الكَلِمَةُ	الشَّرْحُ وَالْمَعْنَى
مَنْ تَابَ	مَنْ رَجَعَ عَنِ الْمَعْصِيَةِ
قَبْلَ أَنْ تَطْلُعَ الشَّمْسُ	قَبْلَ أَنْ يَأْتِيَ يَوْمُ تَطْلُعِ الشَّمْسِ فِيهِ
مِنْ مَغْرِبِهَا	مِنْ جِهَةِ الْمَغْرِبِ
تَابَ اللَّهُ عَلَيْهِ	قَبِلَ اللَّهُ تَوْبَتَهُ
يَقْبَلُ تَوْبَةَ الْعَبْدِ	يَقْبَلُ اللَّهُ تَوْبَةَ الْعَبْدِ تَفْضُّلاً مِنْهُ
مَا لَمْ يُغْرَغِرْ	مَا لَمْ يَصِلِ الرُّوحُ إِلَى الْحُلُقُومِ

ثَالِثًا: مَا يُسْتَفَادُ مِنَ الْحَدِيثِ:

[1] شُرُوطُ التَّوْبَةِ النَّصُوحُ: أَوَّلًا: الْإِقْلَاعُ عَنِ الْمَعْصِيَةِ. ثَالِثًا: الْعَزْمُ عَلَى أَلَّا يَعُودَ إِلَيْهَا أَبَدًا. رَابِعًا: إِنْ كَانَتْ مُتَعَلِّقَةً بِحَقِّ الْعِبَادِ أَنْ يُؤَدِّيَهَا أَوْ يَطْلُبَ الْعَفْوَ مِنْهُ.
[2] حَثَّ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى الْإِسْرَاعِ وَالْمُبَادَرَةِ بِالتَّوْبَةِ قَبْلَ الْمَوْتِ.
[3] اللَّهُ سُبْحَانَهُ يَقْبَلُ تَوْبَةَ الْعَبْدِ قَبْلَ الْمَوْتِ وَإِنْ تَأَخَّرَتْ.
[4] طُلُوعُ الشَّمْسِ مِنْ مَغْرِبِهَا إِحْدَى عِلَامَاتِ السَّاعَةِ الْكُبْرَى.

رَابِعًا: التَّهَارِينُ

[1] أَشْرَحُ مَا يَلِي:

الْكَلِمَةُ	الشَّرْحُ وَالْمَعْنَى
مَنْ تَابَ	
قَبْلَ أَنْ تَطْلُعَ الشَّمْسُ	
مِنْ مَغْرِبِهَا	
تَابَ اللَّهُ عَلَيْهِ	
يَقْبَلُ تَوْبَةَ الْعَبْدِ	
مَا لَمْ يُغْرِغْ	

[2] أَذْكُرُ خَمْسًا مِمَّا يُسْتَفَادُ مِنَ الْحَدِيثِ؟

----- [1]

----- [2]

----- [3]

----- [4]

----- [5]

الْأُسْبُوعُ الثَّالِثُ مِنَ الشَّهْرِ التَّاسِعِ
الْفِقْهُ مِنْ مَتْنِ الْأَخْضَرِيِّ
مَكْرُوهَاتُ الصَّلَاةِ

أَوَّلًا: النَّصُّ:

وَيُكْرَهُ الْإِلْتِفَاتُ فِي الصَّلَاةِ، وَتَغْمِيزُ الْعَيْنَيْنِ، وَالْبَسْمَلَةُ وَالتَّعَوُّذُ فِي الْفَرِيضَةِ، وَجُوزَانٍ فِي النَّفْلِ، وَالْوُقُوفُ عَلَى رَجُلٍ وَاحِدَةٍ إِلَّا أَنْ يَطُولَ قِيَامُهُ، وَاقْتِرَانُ رِجْلَيْهِ، وَجَعْلُ دِرْهَمٍ أَوْ غَيْرِهِ فِي فَمِهِ، وَكَذَلِكَ كُلُّ مَا يُشَوِّشُهُ فِي جَنْبِهِ أَوْ كُمِهِ أَوْ عَلَى ظَهْرِهِ، وَالتَّفَكُّرُ فِي أُمُورِ الدُّنْيَا، وَكُلُّ مَا يَشْغَلُهُ عَنِ الْخُشُوعِ فِي الصَّلَاةِ.

ثَانِيًا: شَرْحُ مَعَانِي الْكَلِمَاتِ:

الْكَلِمَةُ	الشَّرْحُ وَالْمَعْنَى
وَيُكْرَهُ الْإِلْتِفَاتُ فِي الصَّلَاةِ	الْإِنْحِرَافُ بِالْحَدِّ أَوْ الْعُنُقِ
وَتَغْمِيزُ الْعَيْنَيْنِ	إِقْفَالُ الْعَيْنَيْنِ فِي الصَّلَاةِ
وَالْبَسْمَلَةُ	قَوْلُ (بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ).
وَالْتَّعَوُّذُ فِي الْفَرِيضَةِ	قَوْلُ (أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ)
وَجُوزَانٍ فِي النَّفْلِ	يَجُوزُ التَّعَوُّذُ وَالْبَسْمَلَةُ فِي النَّفْلِ
وَالْوُقُوفُ عَلَى رَجُلٍ وَاحِدَةٍ	يُكْرَهُ الْوُقُوفُ عَلَى رَجُلٍ وَاحِدَةٍ
إِلَّا أَنْ يَطُولَ قِيَامُهُ	وَيَجُوزُ عِنْدَ طُولِ الْقِيَامِ
وَاقْتِرَانُ رِجْلَيْهِ	أَيُّ وَضْعِ إِحْدَى رِجْلَيْهِ عَلَى الْأُخْرَى
وَجَعْلُ دِرْهَمٍ أَوْ غَيْرِهِ	أَيُّ وَضْعِ دِرْهَمٍ أَوْ مِثْلِ دِرْهَمٍ

الكَلِمَةُ	الشَّرْحُ وَالْمَعْنَى
وَكَذَلِكَ كُلُّ مَا يُشَوِّشُهُ	كُلُّ مَا يُشَوِّشُهُ وَيُلْهِمُهُ عَنِ الْخُشُوعِ
فِي جَنْبِهِ أَوْ كَمِهِ	فِي جَنْبِهِ أَوْ طَرَفِ رَدَائِهِ
أَوْ عَلَى ظَهْرِهِ	أَيُّ وَضْعِ الْمُصَلِّي شَيْئًا مُلْهِمًا عَلَى ظَهْرِهِ
وَالْتَفَكُّرُ فِي أُمُورِ الدُّنْيَا	إِنْشَغَالُ الدَّهْنِ فِي أُمُورِ الدُّنْيَا
وَكُلُّ مَا يَشْغَلُهُ	مَا يَشْغَلُ الْمُصَلِّيَّ
عَنِ الْخُشُوعِ فِي الصَّلَاةِ	عَنْ حُضُورِ الْقَلْبِ فِي الصَّلَاةِ

ثَالِثًا: مَا يُسْتَفَادَ مِنَ النَّصِّ:

[1] الْكَرَاهِيَّةُ: هِيَ التَّهْمِي عَنْ الشَّيْءِ مِنْ غَيْرِ الزَّامِ بِالتَّرْكِ، وَيُثَابُ تَارِكُهُ.
[2] الْمَطْلُوبُ مِنَ الْمُصَلِّي أَنْ يَنْظُرَ إِلَى مَوْضِعِ سُجُودِهِ.
[3] يَنْبَغِي مُرَاعَاةَ حَضْرَةِ الْمَعْبُودِ سُبْحَانَهُ فِي التَّأَدُّبِ بَيْنَ يَدَيْهِ.
[4] الْغَرَضُ مِنَ الصَّلَاةِ الْخُضُوعُ وَالتَّذَلُّلُ لِلَّهِ تَعَالَى، فَيُكْرَهُ كُلُّ مَا يُنَافِي هَذَا الْغَرَضَ.
[5] الْإِلْتِفَاتُ فِي الصَّلَاةِ يُذْهِبُ الْخُشُوعَ، فَتَصِيرُ صَلَاتُهُ صُورَةً بِلَا رُوحٍ.
[6] يُكْرَهُ التَّفَكُّرُ فِي كُلِّ مَا يَشْغَلُ الْمُصَلِّيَّ عَنِ الصَّلَاةِ مِنْ أُمُورِ الدُّنْيَا.

رَابِعًا: التَّمَارِينُ

[1] أَشْرَحُ مَعَانِيَ الْكَلِمَاتِ الْآتِيَةِ:

الشَّرْحُ وَالْمَعْنَى	الكَلِمَةُ
	وَيُكْرَهُ الْإِلْتِفَاتُ فِي الصَّلَاةِ
	وَتَغْمِيضُ الْعَيْنَيْنِ
	وَالْبَسْمَلَةُ
	وَالْتَعَوُّذُ فِي الْفَرِيضَةِ
	وَيَجُوزَانِ فِي النَّفْلِ
	وَالْوُقُوفُ عَلَى رِجْلِ وَاحِدَةٍ
	إِلَّا أَنْ يَطُولَ قِيَامُهُ
	وَاقْتِرَانُ رِجْلَيْهِ
	وَجَعْلُ دِرْهَمٍ أَوْ غَيْرِهِ
	وَكَذَلِكَ كُلُّ مَا يُشَوِّشُهُ
	فِي جَيْبِهِ أَوْ كُمِهِ
	أَوْ عَلَى ظَهْرِهِ
	وَالْتَفَكُّرُ فِي أُمُورِ الدُّنْيَا
	وَكُلُّ مَا يَشْغَلُهُ
	عَنِ الْخُشُوعِ فِي الصَّلَاةِ

ثانيًا: اذْكُرْ خَمْسًا مِنْ مَكْرُوهَاتِ الصَّلَاةِ؟

- [1]
- [2]
- [3]
- [4]
- [5]



الْأُسْبُوعُ الرَّابِعُ مِنَ الشَّهْرِ التَّاسِعِ

السَّيْرَةُ النَّبَوِيَّةُ

عِبَادَتُهُ وَزُهْدُهُ ﷺ

أَوَّلًا: النَّصُّ:

أَوَّلًا: عِبَادَتُهُ ﷺ:

كَانَ النَّبِيُّ ﷺ أَحْسَنَ النَّاسِ عِبَادَةً وَأَخْشَعَهُمْ لِلَّهِ وَأَتْقَاهُمْ لَهُ. كَانَ يُصَلِّي بِاللَّيْلِ إِحْدَى عَشْرَةَ رَكْعَةً، وَكَانَ يُطِيلُ الْقِيَامَ حَتَّى تَتَفَطَّرَ قَدَمَاهُ وَكَانَ يُسْمَعُ لَجْوْفِهِ أَزِيزٌ كَأَزِيزِ الْمَرْجَلِ مِنَ الْبُكَاءِ وَهُوَ فِي الصَّلَاةِ وَكَانَ يُكْثِرُ الذِّكْرَ، وَيُقِلُّ اللَّغْوَ، وَكَانَ كَثِيرَ الْإِسْتِغْفَارِ. وَكَانَ يَصُومُ الْإِثْنَيْنِ وَالْخَمِيسَ، وَثَلَاثَةَ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ، وَعَاشُورَاءَ وَأَكْثَرَ صِيَامِهِ فِي شَعْبَانَ.

ثَانِيًا: زُهْدُهُ ﷺ:

آتَى اللَّهُ سُبْحَانَهُ نَبِيَّهُ ﷺ مَفَاتِيحَ خَزَائِنِ الْأَرْضِ فَأَبَى أَنْ يَقْبَلَهَا، وَاخْتَارَ الْآخِرَةَ عَلَيْهَا، وَأَعْرَضَ عَنْ زِينَةِ الدُّنْيَا وَزَخَارِفِهَا. وَكَانَ لَا يَتَأَنَّقُ فِي الْمَأْكَلِ، بَلْ يَأْكُلُ مَا يَجِدُ، وَلَمْ يَمْتَلِئْ جَوْفُهُ شَبَعًا قَطُّ. وَمَاتَ وَلَمْ يَتْرِكْ دِرْهَمًا وَلَا دِينَارًا وَلَا شَيْئًا، إِلَّا بَغْلَتَهُ الْبَيْضَاءَ، وَسِلَاحَهُ، وَأَرْضًا جَعَلَهَا صَدَقَةً

ثانيًا: التَّمارينُ

أولًا: أذكرُ ثلاثًا مِنْ عِبَادَةِ النَّبِيِّ ﷺ؟

- [1] _____
- [2] _____
- [3] _____

ثانيًا: أذكرُ ثلاثًا مِنْ مَظَاهِرِ زُهدِ النَّبِيِّ ﷺ؟

- [1] _____
- [2] _____
- [3] _____



الْأُسْبُوعُ الْأَوَّلُ مِنَ الشَّهْرِ الْعَاشِرِ

الْقُرْآنُ الْكَرِيمُ

سُورَةُ الْوَاقِعَةِ (58 - 67)

أَوَّلًا: النَّصُّ:

﴿أَفَرَأَيْتُمْ مَا تُمْنُونَ ﴿٥٨﴾ أَأَنْتُمْ تَخْلُقُونَهُ ۚ أَمْ نَحْنُ الْخَالِقُونَ ﴿٥٩﴾ نَحْنُ قَدَرْنَا بَيْنَكُمْ الْمَوْتَ وَمَا نَحْنُ بِمَسْبُوقِينَ ﴿٦٠﴾ عَلَىٰ أَنْ نُبَدِّلَ أَمْثَلَكُمْ وَنُنشِئَكُمْ فِي مَا لَا تَعْلَمُونَ ﴿٦١﴾ وَلَقَدْ عَلِمْتُمُ النَّشْأَةَ الْأُولَىٰ فَلَوْلَا تَذَكَّرُونَ ﴿٦٢﴾ أَفَرَأَيْتُمْ مَا تَحْرُثُونَ ﴿٦٣﴾ أَأَنْتُمْ تَزْرَعُونَهُ ۚ أَمْ نَحْنُ الزَّارِعُونَ ﴿٦٤﴾ لَوْ نَشَاءُ لَجَعَلْنَاهُ حُطَامًا فَظَلْتُمْ تَفَكَّهُونَ ﴿٦٥﴾ إِنَّا لَمُعْرِضُونَ ﴿٦٦﴾ بَلْ نَحْنُ مُحَرِّمُونَ ۖ﴾

ثَانِيًا: شَرْحُ مَعَانِي الْكَلِمَاتِ:

الْكَلِمَةُ	الشَّرْحُ وَالْمَعْنَى
أَفَرَأَيْتُمْ مَا تُمْنُونَ	أَفَرَأَيْتُمُ التُّفَّافَ الَّتِي تَقْدِفُونَهَا فِي أَرْحَامِ النِّسَاءِ.
أَنْتُمْ تَخْلُقُونَهُ	هَلْ أَنْتُمْ مَنْ يَخْلُقُ ذَلِكَ بَشَرًا.
أَمْ نَحْنُ الْخَالِقُونَ	بَلْ نَحْنُ الْخَالِقُونَ.
نَحْنُ قَدَرْنَا بَيْنَكُمْ الْمَوْتَ	نَحْنُ قَدَرْنَا بَيْنَكُمْ الْفَنَاءَ بَعْدَ الْحَيَاةِ.
وَمَا نَحْنُ بِمَسْبُوقِينَ	لَا يَسْبِقُنَا أَحَدٌ، لَا يَغْلِبُنَا أَحَدٌ.
عَلَىٰ أَنْ نُبَدِّلَ أَمْثَالَكُمْ	عَلَىٰ أَنْ نُعَدِمَكُمْ أَوْ نُمَيِّتَكُمْ، وَنُنشِئَ أَمْثَالَكُمْ.
وَنُنشِئَكُمْ فِي مَا لَا تَعْلَمُونَ	وَنُنشِئَكُمْ فِي مَا لَا تَعْلَمُونَهُ مِنَ الصِّفَاتِ.
وَلَقَدْ عَلِمْتُمُ النَّشْأَةَ الْأُولَىٰ	وَلَقَدْ عَلِمْتُمْ أَنَّ اللَّهَ أَنْشَأَكُمْ النَّشْأَةَ الْأُولَىٰ مِنَ الْعَدَمِ.

الكَلِمَةُ	الشرح والمعنى
فَلَوْلَا تَذَكَّرُونَ	فَهَلَّا تَذَكَّرُونَ قُدْرَةَ اللَّهِ تَعَالَى.
أَفَرَأَيْتُمْ مَا تَحْرُثُونَ	أَفَرَأَيْتُمْ مَا تَغْرِثُونَ مِنَ الزَّرْعِ.
أَأَنْتُمْ تَزْرَعُونَهُ	هَلْ أَنْتُمْ مَنْ يُنْبِتُهُ فِي الْأَرْضِ!
أَمْ نَحْنُ الزَّارِعُونَ	بَلْ نَحْنُ الَّذِينَ أَنْبَتْنَاهُ فِي الْأَرْضِ.
لَوْ نَشَاءُ لَجَعَلْنَاهُ حُطَامًا	لَوْ نَشَاءُ لَجَعَلْنَاهُ هَشِيمًا هَالِكًا.
فَظَلُمْتُمْ تَفَكَّهُونَ	فَأَصْبَحْتُمْ تَتَعَجَّبُونَ مِنْ سُوءِ حَالِهِ، وَتَقُولُونَ:
إِنَّا لَمُعْرِضُونَ	إِنَّا لَخَاسِرُونَ.
بَلْ نَحْنُ مُحْرَمُونَ	بَلْ نَحْنُ مُحْرَمُونَ مِنَ الرِّزْقِ.
ثَالِثًا: اُسْتَفِيدُ مِنَ الْآيَاتِ:	

[1] يُسْتَدَلُّ عَلَى صِدْقِ الْبَعْثِ وَالنُّشُورِ وَالْحِسَابِ، مِنْ خَلْقِ الْإِنْسَانِ أَوَّلَ مَرَّةٍ.
[2] فِي الْآيَاتِ أَدِلَّةٌ وَاضِحَةٌ عَلَى إِعَادَةِ الْخَلْقِ بَعْدَ الْمَوْتِ.
[3] فِيهَا أَدِلَّةٌ عَلَى وَحْدَانِيَّةِ اللَّهِ وَقُدْرَتِهِ عَزَّوَجَلَّ.
[4] فِيهَا بَيَانُ قُدْرَةِ اللَّهِ تَعَالَى عَلَى خَلْقِ الْبَشَرِ وَإِحْيَاءِ النَّبَاتِ.

رَابِعًا: التَّمَارِينُ

أَشْرَحْ مَعَانِي الْكَلِمَاتِ الْآتِيَةِ:

الكَلِمَةُ	الشرحُ والمعنى
أَفَرَأَيْتُمْ مَا تُمْنُونَ	
أَأَنْتُمْ تَخْلُقُونَهُ	
أَمْ نَحْنُ الْخَالِقُونَ	
نَحْنُ قَدَرْنَا بَيْنَكُمْ الْمَوْتَ	
وَمَا نَحْنُ بِمَسْبُوقِينَ	
عَلَى أَنْ نُبَدِّلَ أَمْثَالَكُمْ	
وَنُنشِئَكُمْ فِي مَا لَا تَعْلَمُونَ	
وَلَقَدْ عَلِمْتُمُ النَّشْأَةَ الْأُولَى	
فَلَوْلَا تَذَكَّرُونَ	
أَفَرَأَيْتُمْ مَا تَحْرُثُونَ	
أَأَنْتُمْ تَزْرَعُونَهُ	
أَمْ نَحْنُ الزَّارِعُونَ	
لَوْ نَشَاءُ لَجَعَلْنَاهُ حُطَامًا	
فَضَلَّتُمْ تَفْكَهُونَ	
إِنَّا لَمُغْرَمُونَ	
بَلْ نَحْنُ مُحْرَمُونَ	

[2] اذْكُرْ / اذْكُرِي خَمْسًا مِمَّا يُسْتَفَادُ مِنَ الْآيَاتِ؟

- [1]
- [2]
- [3]
- [4]
- [5]



الْأُسْبُوعُ الثَّانِي مِنَ الشَّهْرِ الْعَاشِرِ
الْحَدِيثُ الشَّرِيفُ
إِكْرَامُ اللَّهِ لِلْمُؤْمِنِ

أَوَّلًا: النَّصُّ:

عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ لَا يَظْلِمُ مُؤْمِنًا حَسَنَةً، يُعْطَى بِهَا فِي الدُّنْيَا، وَيُجْزَى بِهَا فِي الْآخِرَةِ، وَأَمَّا الْكَافِرُ فَيُطْعَمُ بِحَسَنَاتِ مَا عَمِلَ لِلَّهِ تَعَالَى فِي الدُّنْيَا، حَتَّى إِذَا أَفْضَى إِلَى الْآخِرَةِ لَمْ يَكُنْ لَهُ حَسَنَةٌ يُجْزَى بِهَا»، رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

ثَانِيًا: شَرْحُ مَعَانِي الْكَلِمَاتِ:

الكَلِمَةُ	الشَّرْحُ وَالْمَعْنَى
إِنَّ اللَّهَ لَا يَظْلِمُ مُؤْمِنًا حَسَنَةً	إِنَّ اللَّهَ لَا يَنْقُصُ ثَوَابَ حَسَنَةِ عَمَلِهَا الْمُؤْمِنُ
يُعْطَى بِهَا فِي الدُّنْيَا	يُجْزَى بِحَسَنَاتِ الَّذِي عَمِلَهُ فِي الدُّنْيَا
وَيُجْزَى بِهَا فِي الْآخِرَةِ	وَيُجْزَى بِهِ أَيْضًا فِي الْآخِرَةِ، كَرَمًا مِنَ اللَّهِ
وَأَمَّا الْكَافِرُ فَيُطْعَمُ	يُعْطَى مِنْ خَيْرِ الدُّنْيَا وَنَعِيمِهَا
بِحَسَنَاتِ مَا عَمِلَ لِلَّهِ تَعَالَى فِي الدُّنْيَا	بِسَبَبِ تِلْكَ الْحَسَنَةِ الَّتِي عَمِلَهَا مُتَقَرِّبًا إِلَى اللَّهِ
حَتَّى إِذَا أَفْضَى إِلَى الْآخِرَةِ	حَتَّى إِذَا وَصَلَ إِلَى الْآخِرَةِ
لَمْ يَكُنْ لَهُ حَسَنَةٌ يُجْزَى بِهَا	لَمْ يَجِدْ لَهُ عِنْدَ اللَّهِ حَسَنَةً يُجْزَى بِهَا، لِأَنَّهُ اسْتَوْفَى أَجْرَهُ فِي الدُّنْيَا

ثَالِثًا: مَا يُسْتَفَادُ مِنَ الْحَدِيثِ:

[1] بَيَانُ فَضْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، حَيْثُ لَا يَظْلِمُ أَحَدًا مِنْ حَسَنَاتِهِ الَّتِي عَمِلَهَا.
[2] بَشَّرَ اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ بِالْأَجْرِ فِي الْآخِرَةِ لِقَاءَ مَا عَانَوْهُ فِي الدُّنْيَا.
[3] حَذَّرَ اللَّهُ الْكَافِرِينَ مِنْ سُوءِ الْعَاقِبَةِ فِي الْآخِرَةِ.
[4] مَا يُعْطَى الْمُؤْمِنُ مِنَ النِّعَمِ فِي الدُّنْيَا لِحَسَنَاتِهِ إِنَّمَا هُوَ فَضْلٌ.
[5] جَزَاءُ الْمُؤْمِنِ الْأَوْفَى سَيِّجِدُهُ فِي الْآخِرَةِ.
[6] يُجَازِي اللَّهُ الْكَافِرَ عَلَى حَسَنَاتِ مَا عَمِلَ بِهِ فِي الدُّنْيَا.
[7] الْكَافِرُ الَّذِي مَاتَ عَلَى كُفْرِهِ لَا ثَوَابَ لَهُ فِي الْآخِرَةِ.
[8] الْحَسَنَاتُ الدُّنْيَوِيَّةُ مَهْمَا عَظُمَتْ فَعُقُوبَةُ الْكُفْرِ فِي الْآخِرَةِ أَعْظَمُ.

رَابِعًا: التَّمَارِينُ

[1] أَشْرَحُ مَا يَلِي:

الشَّرْحُ وَالْمَعْنَى	الكَلِمَةُ
	إِنَّ اللَّهَ لَا يَظْلِمُ مُؤْمِنًا حَسَنَةً
	يُعْطَى بِهَا فِي الدُّنْيَا
	وَيُجْزَى بِهَا فِي الْآخِرَةِ
	وَأَمَّا الْكَافِرُ فَيُطْعَمُ
	بِحَسَنَاتٍ مَا عَمِلَ لِلَّهِ تَعَالَى فِي الدُّنْيَا
	حَتَّى إِذَا أَفْضَى إِلَى الْآخِرَةِ
	لَمْ يَكُنْ لَهُ حَسَنَةٌ يُجْزَى بِهَا

[2] أَذْكُرُ خَمْسًا مِمَّا يُسْتَفَادُ مِنَ الْحَدِيثِ؟

----- [1]

----- [2]

----- [3]

----- [4]

----- [5]

الْأُسْبُوعُ الثَّالِثُ مِنَ الشَّهْرِ الْعَاشِرِ الْفِقْهُ مِنْ مَتْنِ الْأَخْضَرِيِّ تَعْظِيمُ الصَّلَاةِ

أَوَّلًا: النَّصُّ:

فَصْلٌ:

لِلصَّلَاةِ نُورٌ عَظِيمٌ تُشْرِقُ بِهِ قُلُوبُ الْمُصَلِّينَ، وَلَا يَنَالُهُ إِلَّا الْخَاشِعُونَ، فَإِذَا أَتَيْتَ إِلَى الصَّلَاةِ فَفَرِّغْ قَلْبَكَ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا، وَاشْتَغِلْ بِمُرَاقَبَةِ مَوْلَاكَ الَّذِي تُصَلِّي لَوَجْهِهِ، وَاعْتَقِدْ أَنَّ الصَّلَاةَ خُشُوعٌ وَتَوَاضَعٌ لِلَّهِ سُبْحَانَهُ بِالْقِيَامِ وَالرُّكُوعِ وَالسُّجُودِ، وَإِجْلَالٌ وَتَعْظِيمٌ لَهُ بِالتَّكْبِيرِ وَالتَّسْبِيحِ وَالذِّكْرِ. فَحَافِظْ عَلَى صَلَاتِكَ فَإِنَّهَا أَعْظَمُ الْعِبَادَاتِ، وَلَا تَتْرِكْ الشَّيْطَانَ يَلْعَبُ بِقَلْبِكَ وَيَشْغَلَكَ عَنْ صَلَاتِكَ حَتَّى يَطْمَسَ قَلْبَكَ وَيَحْرِمَكَ مِنْ لَذَّةِ أَنْوَارِ الصَّلَاةِ، فَعَلَيْكَ بِدَوَامِ الْخُشُوعِ فِيهَا فَإِنَّهَا تَنْهَى عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ بِسَبَبِ الْخُشُوعِ فِيهَا، فَاسْتَعِنْ بِاللَّهِ إِنَّهُ خَيْرُ مُسْتَعَانَ.

ثَانِيًا: شَرْحُ مَعَانِي الْكَلِمَاتِ:

الْكَلِمَةُ	الشَّرْحُ وَالْمَعْنَى
لِلصَّلَاةِ نُورٌ عَظِيمٌ	الصَّلَاةُ وَصَلَةٌ بَيْنَ الْعَبْدِ وَرَبِّهِ سُبْحَانَهُ
تُشْرِقُ بِهِ قُلُوبُ الْمُصَلِّينَ	تُنَوِّرُ بِهِ قُلُوبُ الْمُصَلِّينَ
وَلَا يَنَالُهُ إِلَّا الْخَاشِعُونَ	لَا يَحْصُلُ عَلَيْهِ إِلَّا الْخَاشِعُونَ
فَإِذَا أَتَيْتَ إِلَى الصَّلَاةِ	فَإِذَا دَخَلْتَ فِي الصَّلَاةِ
فَفَرِّغْ قَلْبَكَ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا	اتْرُكْ أُمُورَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا
وَاشْتَغِلْ بِمُرَاقَبَةِ مَوْلَاكَ	وَلْيَكُنْ فِكْرُكَ مَقْصُورًا عَلَى الصَّلَاةِ
الَّذِي تُصَلِّي لَوَجْهِهِ	إِسْتَحْضِرْ جَلَالََةَ الْوَاقِفِ بَيْنَ يَدَيْهِ
وَاعْتَقِدْ أَنَّ الصَّلَاةَ خُشُوعٌ	اعْلَمْ أَنَّ الصَّلَاةَ خُشُوعٌ
وَتَوَاضَعٌ لِلَّهِ سُبْحَانَهُ بِالْقِيَامِ	فَلْيَكُنْ خُضُوعُكَ وَتَذَلُّكَ لِلَّهِ

الكَلِمَةُ	الشرح والمعنى
وَالرُّكُوعَ وَالسُّجُودَ	وَلْيَكُنِ الرُّكُوعَ وَالسُّجُودَ أَيْضًا لِلَّهِ
وَإِجْلَالٌ وَتَعْظِيمٌ لَهُ	مُعَظَّمًا مَوْلَاكَ عَزَّوَجَلَّ
فَحَافِظَ عَلَى صَلَاتِكَ	الْتِزَمَ بِأَدَاءِ صَلَاتِكَ
فَإِنَّهَا أَعْظَمُ الْعِبَادَاتِ	فَإِنَّ الصَّلَاةَ أَعْظَمُ الْقُرْبَاتِ إِلَى اللَّهِ، وَهِيَ
	عَمُودُ الدِّينِ
وَلَا تَتْرُكِ الشَّيْطَانَ يَلْعَبُ بِقَلْبِكَ	وَلَا تَتْرُكِ الشَّيْطَانَ يَدْخُلُ قَلْبَكَ
وَيَشْغُلُكَ عَنْ صَلَاتِكَ	وَيَصْرِفُكَ عَنْ صَلَاتِكَ
حَتَّى يَطْمِسَ قَلْبَكَ	حَتَّى يَفْسِدَ قَلْبَكَ
وَيَحْرِمَكَ مِنْ لَذَّةِ أَنْوَارِ الصَّلَاةِ	وَيَحْرِمَكَ مِنْ لَذَّةِ الْعِبَادَةِ
فَعَلَيْكَ بِدَوَامِ الْخُشُوعِ فِيهَا	فَعَلَيْكَ أَنْ تَلْتَزِمَ الْخُشُوعَ فِيهَا
فَإِنَّهَا تَنْهَى عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ	فَإِنَّهَا تُبْعِدُكَ عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ
بِسَبَبِ الْخُشُوعِ فِيهَا	وَلَا يَكُونُ ذَلِكَ إِلَّا بِالْخُشُوعِ فِيهَا

ثالثًا: مَا يُسْتَفَادَ مِنَ النَّصِّ:

[1] الصَّلَاةُ أَعْظَمُ أَرْكَانِ الدِّينِ بَعْدَ الشَّهَادَتَيْنِ.
[2] الصَّلَاةُ نُورٌ يُشْرِقُ فِي قَلْبِ الْمُؤْمِنِ فَيُنِيرُ حَيَاتَهُ، وَيُضِيءُ طَرِيقَهُ فَيَسْعِدُ فِي حَيَاتِهِ.
[3] الْمُسْلِمُ يَقِفُ بَيْنَ يَدَيِ اللَّهِ عَزَّوَجَلَّ وَقُوفَ الْمَتَادِبِ.
[4] عَلَى الْمُسْلِمِ أَنْ يَعْلَمَ بِأَنَّ رَبَّهُ رَقِيبٌ عَلَيْهِ، مُعْتَقِدًا بِصَلَاتِهِ تَذَلُّلَهُ وَخُضُوعَهُ لِمَوْلَاهُ.
[5] الْمُسْلِمُ لَا يَتْرُكُ الشَّيْطَانَ حَتَّى يَلْعَبَ بِقَلْبِهِ وَيَحْرِمَهُ مِنْ لَذَّةِ الصَّلَاةِ.
[6] عَلَى الْمُؤْمِنِ أَنْ يُدَاوِمَ الْخُشُوعَ فِي الصَّلَاةِ؛ فَإِنَّهَا تَنْهَى عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ.
[7] لِيَسْتَعِينِ الْمُؤْمِنُ عَلَى صَلَاتِهِ بِاللَّهِ تَعَالَى، فَإِنَّهُ خَيْرٌ مُعِينٍ.

رَابِعًا: التَّهَارِينُ

أَوَّلًا: أَشْرَحُ مَعَانِيَ الْكَلِمَاتِ الْآتِيَةِ:

الْكَلِمَةُ	الشَّرْحُ وَالْمَعْنَى
لِلصَّلَاةِ نُورٌ عَظِيمٌ	
تُشْرِقُ بِهِ قُلُوبُ الْمُصَلِّينَ	
وَلَا يَنَالُهُ إِلَّا الْخَاشِعُونَ	
فَإِذَا أَتَيْتَ إِلَى الصَّلَاةِ	
فَفَرِّغْ قَلْبَكَ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا	
وَاشْتَغِلْ بِمُرَاقَبَةِ مَوْلَاكَ	
وَاعْتَقِدْ أَنَّ الصَّلَاةَ خُشُوعٌ	
وَتَوَاضِعٌ لِلَّهِ سُبْحَانَهُ بِالْقِيَامِ	
وَالرُّكُوعِ وَالسُّجُودِ	
وَإِجْلَالٌ وَتَعْظِيمٌ لَهُ	
فَحَافِظْ عَلَى صَلَاتِكَ	
فَإِنَّهَا أَعْظَمُ الْعِبَادَاتِ	
وَلَا تَتْرُكِ الشَّيْطَانَ يَلْعَبُ بِقَلْبِكَ	
وَيَشْغَلَكَ عَنْ صَلَاتِكَ	
حَتَّى يَطْمِسَ قَلْبَكَ	
وَيُحْرِمَكَ مِنْ لَذَّةِ أَنْوَارِ الصَّلَاةِ	
فَعَلَيْكَ بِدَوَامِ الْخُشُوعِ فِيهَا	
تَنْهَى عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ	

ثانيًا: اذْكُرْ خَمْسًا وُجُوهَ تَعْظِيمِ الصَّلَاةِ؟

- [1]
- [2]
- [3]
- [4]
- [5]



الْأُسْبُوعُ الرَّابِعُ مِنَ الشَّهْرِ الْعَاشِرِ
السَّيْرَةُ النَّبَوِيَّةُ
إِكْرَامُهُ ﷺ لِلنِّسَاءِ

أَوَّلًا: النَّصُّ:

كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُكْرِمُ أَهْلَهُ، وَيَكُونُ فِي خِدْمَةِ أَهْلِهِ، وَكَانَ يَقُولُ: «خَيْرُكُمْ خَيْرُكُمْ لِأَهْلِهِ، وَأَنَا خَيْرُكُمْ لِأَهْلِي»، رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ.
وَكَانَ عَادِلًا بَيْنَهُنَّ، وَكَانَ يَصْبِرُ عَلَى الْغَيْرَةِ الَّتِي تَقَعُ بَيْنَهُنَّ.
وَكَانَ مِنْ آخِرِ وَصَايَاهُ: «اسْتَوْصُوا بِالنِّسَاءِ خَيْرًا»، رَوَاهُ ابْنُ مَاجَهَ. فَهَذَا أَمْرٌ بِالمُحَافَظَةِ عَلَى كِرَامَةِ الْمَرْأَةِ وَعَدَمِ إِهَانَتِهَا.
وَقَدْ خَصَّ النَّبِيُّ ﷺ الْبَنَاتِ وَالْأَخَوَاتِ بِمَزِيدِ اهْتِمَامٍ فَقَالَ: «مَنْ يَلِي مِنْ هَذِهِ الْبَنَاتِ شَيْئًا، فَأَحْسَنَ إِلَيْهِنَّ؛ كُنَّ لَهُ سِتْرًا مِنَ النَّارِ»، رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ.

ثانيًا: التمارين

أولاً: أذكر ثلاثاً من وجوه تكريم النبي ﷺ للنساء؟

- [1]
- [2]
- [3]



المراجع

- [1] الحسين بن محمد بن سعيد اللاعي، المعروف بالمغربي (المتوفى: 1119هـ)،
البدر التمام شرح بلوغ المرام، المحقق/ علي بن عبد الله الزين، دار هجر، الطبعة الأولى.
- [2] جلال الدين محمد بن أحمد المحلي، (المتوفى: 864هـ) وجلال الدين عبد الرحمن
ابن أبي بكر السيوطي (المتوفى: 911هـ)، تفسير الجلالين، دار الحديث - القاهرة
الطبعة الأولى.
- [3] جمال الدين ابن منظور الأنصاري الرويفعي الإفريقي (المتوفى: 711هـ)، لسان
العرب، دار صادر، بيروت الطبعة الثالثة - 1414هـ.
- [4] حسين بن محمد المهدي - عضو المحكمة العليا للجمهورية اليمنية، صيد
الأفكار في الأدب والأخلاق والحكم والأمثال سجل هذا الكتاب بوزارة الثقافة، بدار
الكتاب (2009)، مكتبة المحامي/ أحمد بن محمد المهدي.
- [5] عبد الرحمن الأخضري، متن الأخضري في العبادات على مذهب الإمام مالك،
مكتبة ومطبعة محمد علي صبيح وأولاده، ميدان الأزهر.
- [6] صحيح مسلم تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي،
بيروت.
- [7] صحيح البخاري المحقق: محمد زهير بن ناصر الناصر، دار طوق النجاة
(مصورة عن السلطانية بإضافة ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي) الطبعة الأولى، 1422هـ.
- [8] كوكب عبيد، فقه العبادات على المذهب المالكي، مطبعة الإنشاء، دمشق -
سوريا. الطبعة: الأولى 1406هـ - 1986م.
- [9] مجدي بن عبد الوهاب الأحمد، شرح حصن المسلم من أذكار الكتاب والسنة،
مطبعة سفير، الرياض، توزيع مؤسسة الجريسي للتوزيع والإعلان، الرياض.

- [10] محمد علي الصابوني، صفوة التفاسير، دار الصابوني للطباعة والنشر والتوزيع - القاهرة، الطبعة الأولى، 1417 هـ - 1997 م.
- [11] محمد بن أحمد بن الأزهري الهروي أبو منصور (المتوفى: 370 هـ)، معاني القراءات للأزهري، مركز البحوث في كلية الآداب - جامعة الملك سعود المملكة العربية السعودية الطبعة الأولى، 1412 هـ - 1991 م.
- [12] محمد العربي القروي، الخلاصة الفقهية على مذهب السادة المالكية، دار الكتب العلمية.
- [13] نخبة من أساتذة التفسير، التفسير الميسر، مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، السعودية، الطبعة الثانية، 1430 هـ - 2009 م.
- [14] وهبة بن مصطفى الزحيلي، التفسير المنير في العقيدة والشريعة والمنهج، دار الفكر المعاصر - دمشق، الطبعة الثانية، 1418 هـ.
- [15] هداية المتعبد السالك / شرح الشيخ صالح عبد السميع الآبي الأزهري على متن الأخضري في الفقه على مذهب السادة المالكية، للشيخ عبد الرحمن الأخضر.

الفهرس

- 3 تقديم وتمهيد
- 7 الأُسبوعُ الأوَّلُ مِنَ الشَّهْرِ الأوَّلِ: الْقُرْآنُ الْكَرِيمُ
- 9 الأُسبوعُ الثَّانِي مِنَ الشَّهْرِ الأوَّلِ: الْحَدِيثُ الشَّرِيفُ
- 11 الأُسبوعُ الثَّالِثُ مِنَ الشَّهْرِ الأوَّلِ: الْفِقْه - فَضَائِلُ التَّيَمُّمِ وَنَاقِضُهُ
- 15 الأُسبوعُ الرَّابِعُ مِنَ الشَّهْرِ الأوَّلِ: السَّيْرَةُ النَّبَوِيَّةُ - الْأَسْمُ وَالْمَوْلِدُ ﷺ
- 17 الأُسبوعُ الأوَّلُ مِنَ الشَّهْرِ الثَّانِي: الْقُرْآنُ الْكَرِيمُ - سُورَةُ ق (34-37)
- 19 الأُسبوعُ الثَّانِي مِنَ الشَّهْرِ الثَّانِي: الْحَدِيثُ الشَّرِيفُ - الْمَكَاْفَاءُ عَلَى الْمَعْرُوفِ
- 21 الأُسبوعُ الثَّالِثُ مِنَ الشَّهْرِ الثَّانِي: الْفِقْه - فَصْلٌ فِي الْحَيْضِ
- 25 الأُسبوعُ الرَّابِعُ مِنَ الشَّهْرِ الثَّانِي: السَّيْرَةُ النَّبَوِيَّةُ
- 27 الأُسبوعُ الأوَّلُ مِنَ الشَّهْرِ الثَّالِثِ: الْقُرْآنُ الْكَرِيمُ
- 29 الأُسبوعُ الثَّانِي مِنَ الشَّهْرِ الثَّالِثِ: الْحَدِيثُ الشَّرِيفُ - مَثَلُ الْمُؤْمِنِينَ
- 31 الأُسبوعُ الثَّالِثُ مِنَ الشَّهْرِ الثَّالِثِ: الْفِقْهُ مِنْ مَتَنِ الْأَخْضَرِيِّ
- 35 الأُسبوعُ الرَّابِعُ مِنَ الشَّهْرِ الثَّالِثِ: السَّيْرَةُ النَّبَوِيَّةُ
- 37 الأُسبوعُ الأوَّلُ مِنَ الشَّهْرِ الرَّابِعِ: الْقُرْآنُ الْكَرِيمُ
- 39 الأُسبوعُ الثَّانِي مِنَ الشَّهْرِ الرَّابِعِ: الْحَدِيثُ الشَّرِيفُ
- 41 الأُسبوعُ الثَّالِثُ مِنَ الشَّهْرِ الرَّابِعِ: الْفِقْهُ مِنْ مَتَنِ الْأَخْضَرِيِّ
- 47 الأُسبوعُ الرَّابِعُ مِنَ الشَّهْرِ الرَّابِعِ: السَّيْرَةُ النَّبَوِيَّةُ
- 49 الأُسبوعُ الأوَّلُ مِنَ الشَّهْرِ الْخَامِسِ: الْقُرْآنُ الْكَرِيمُ
- 53 الأُسبوعُ الثَّانِي مِنَ الشَّهْرِ الْخَامِسِ: الْحَدِيثُ الشَّرِيفُ
- 57 الأُسبوعُ الثَّالِثُ مِنَ الشَّهْرِ الْخَامِسِ: الْفِقْهُ مِنْ مَتَنِ الْأَخْضَرِيِّ
- 63 الأُسبوعُ الرَّابِعُ مِنَ الشَّهْرِ الْخَامِسِ: السَّيْرَةُ النَّبَوِيَّةُ

- 65 الأُسْبُوعُ الْأَوَّلُ مِنَ الشَّهْرِ السَّادِسِ: الْقُرْآنُ الْكَرِيمُ
- 69 الأُسْبُوعُ الثَّانِي مِنَ الشَّهْرِ السَّادِسِ: الْحَدِيثُ الشَّرِيفُ
- 71 الأُسْبُوعُ الثَّلَاثُ مِنَ الشَّهْرِ السَّادِسِ: الْفِقْهُ مِنْ مَتْنِ الْأَخْضَرِيِّ
- 75 الأُسْبُوعُ الرَّابِعُ مِنَ الشَّهْرِ السَّادِسِ: السِّيَرَةُ النَّبَوِيَّةُ
- 77 الأُسْبُوعُ الْأَوَّلُ مِنَ الشَّهْرِ السَّابِعِ: الْقُرْآنُ الْكَرِيمُ
- 81 الأُسْبُوعُ الثَّانِي مِنَ الشَّهْرِ السَّابِعِ: الْحَدِيثُ الشَّرِيفُ
- 83 الأُسْبُوعُ الثَّلَاثُ مِنَ الشَّهْرِ السَّابِعِ: الْفِقْهُ مِنْ مَتْنِ الْأَخْضَرِيِّ
- 87 الأُسْبُوعُ الرَّابِعُ مِنَ الشَّهْرِ السَّابِعِ: السِّيَرَةُ النَّبَوِيَّةُ
- 89 الأُسْبُوعُ الْأَوَّلُ مِنَ الشَّهْرِ الثَّامِنِ: الْقُرْآنُ الْكَرِيمُ
- 91 الأُسْبُوعُ الثَّانِي مِنَ الشَّهْرِ الثَّامِنِ: الْحَدِيثُ الشَّرِيفُ
- 95 الأُسْبُوعُ الثَّلَاثُ مِنَ الشَّهْرِ الثَّامِنِ: الْفِقْهُ مِنْ مَتْنِ الْأَخْضَرِيِّ
- 99 الأُسْبُوعُ الرَّابِعُ مِنَ الشَّهْرِ الثَّامِنِ: السِّيَرَةُ النَّبَوِيَّةُ
- 101 الأُسْبُوعُ الْأَوَّلُ مِنَ الشَّهْرِ التَّاسِعِ: الْقُرْآنُ الْكَرِيمُ
- 105 الأُسْبُوعُ الثَّانِي مِنَ الشَّهْرِ التَّاسِعِ: الْحَدِيثُ الشَّرِيفُ
- 107 الأُسْبُوعُ الثَّلَاثُ مِنَ الشَّهْرِ التَّاسِعِ: الْفِقْهُ مِنْ مَتْنِ الْأَخْضَرِيِّ
- 111 الأُسْبُوعُ الرَّابِعُ مِنَ الشَّهْرِ التَّاسِعِ: السِّيَرَةُ النَّبَوِيَّةُ
- 113 الأُسْبُوعُ الْأَوَّلُ مِنَ الشَّهْرِ الْعَاشِرِ: الْقُرْآنُ الْكَرِيمُ
- 117 الأُسْبُوعُ الثَّانِي مِنَ الشَّهْرِ الْعَاشِرِ: الْحَدِيثُ الشَّرِيفُ
- 119 الأُسْبُوعُ الثَّلَاثُ مِنَ الشَّهْرِ الْعَاشِرِ: الْفِقْهُ مِنْ مَتْنِ الْأَخْضَرِيِّ
- 123 الأُسْبُوعُ الرَّابِعُ مِنَ الشَّهْرِ الْعَاشِرِ: السِّيَرَةُ النَّبَوِيَّةُ
- 125 المَرَاجِعُ
- 127 الفهرس